

شرح
أصول السنة
لإمام أهل السنة أحمد بن حنبل
رحمة الله (ت ٢٤١ هـ)

حقوق الطب مع محفوظات

الطبعة الثالثة

طبعة مصححة ومهذبة

١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م

مكتبة نبيذ الخير
للطباعة والنشر والتوزيع
صنعاء

الجمهورية اليمنية - صنعاء

ذهبان - خلف مستشفى الهلال

جوال / ٠٠٩٦٧٧٧٣٨٨٨٤٣٨

البريد الإلكتروني:

Alhijaji10@gmail.com

شرح
أصول السنة
لإمام أهل السنة أحمد بن حنبل

رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ٢٤١ هـ)

الطبعة الثالثة مُصَحَّحة وَمُزَيَّدة


كُتِبَ

أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الرَّحْمَنِيُّ

تَقْدِيمُ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ

يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمُورِيِّ





الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن
محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى
يوم الدين.

أما بعد:

فقد طالعت في أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله مع شرح أخي
الفاضل الداعي إلى الله عبد الله الحكمي حفظه الله فرأيت الشرح المذكور شرحاً
طيباً صالحاً للنشر والاستفادة منه جزاه الله خيراً ونفع به.

كتبه / أبو عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري

في جماد الثاني / ١٤٣٠ هـ

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين .

أما بعد:

فإنه من نعم الله علي أن يسر لي دراسة كتب العقيدة والاهتمام بها، ثم تدريسها
لإخواني في الله طلبة علم كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ .

ومن الكتب التي يسر الله لي تدريسها في مسجد الاستقامة في مدينة الحديدة هذه
الرسالة لهذا الإمام العظيم وهو أحمد بن محمد بن حنبل وهو إمام في السنة، و
الزهد، والورع، والصبر فرحمه الله رحمة واسعة.

وهذه الرسالة خلاصة للعقيدة الصحيحة السليمة التي ينبغي أن يكون عليها كل
مسلم وهي أيضاً خلاصة للمنهج القويم والصراط المستقيم الذي ينبغي أن يسير
عليه كل من أراد التمسك بالسنة والسلامة من الالهواء والبدع والانحرافات.

وقد أشار علي بعض الناصحين أن أجمع فيها ملخصاً لعل الله أن ينفع به.

وإني لأحمد الله أولاً وأشكره أن وفقني لطلب العلم النافع على يد أئمة وعلماء
السنة رفع الله درجاتهم في أعلى الجنان، وأسأل الله أن يزيدني من فضله وأن يثبتني
على ذلك حتى الممات .

وكذلك أتوجه بالشكر لمشايخي وكل من له فضل علي وعلى رأسهم شيخي العلامة المجدد (أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي) رحمه الله ورفع قدره وأعلاه.

وكذلك أتوجه بالشكر للعالم الجليل والناصح الأمين شيخي وأستاذي (أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري) حفظه الله ورفع قدره في الدنيا والآخرة لما يقوم به من تعليمنا، ولما فرغ من وقته الثمين للتقديم لهذه الرسالة.

وكذلك أتوجه بالشكر لأم عامر حفظها الله حيث أنها قد شاركتني في جمع جملة من فوائد هذا الشرح .

وأتوجه بالشكر أيضاً لمن قام بطباعته والاعتناء به .

وأخيراً أسأل الله التوفيق والإعانة والسداد لما يحبه ويرضاه إنه ولي ذلك والقادر عليه.

كتبه / أبو عامر

عبد الله بن أحمد بن أحمد الحكمي

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

كان الفراغ من كتابة المقدمة في عصر يوم السبت ٢٧ - ٦ - ١٤٣٠ هـ

- اليمن - دار الحديث بدماج حرسها الله

٧٧٠٢١٨٤٥٦

التعريف بالرسالة

عنوان الرسالة:

عنوان الرسالة مأخوذ من كلام الإمام أحمد بن حنبل رحمته الله عندما افتتح هذه الرسالة حيث قال: (أصول السنة عندنا ...).

الشّرح

قوله: (أصول)

الأصل: ما يُبنى عليه غيره، سواء كان الابتناء حسيًّا كالأساس للبيت، أم معنويًّا كالتوحيد للدين. (١)

ويطلق الأصل على معان كثيرة (٢) منها المسائل التي أجمع الصحابة عليها ويُضلل المخالف فيها وهذا الإطلاق هو المراد هنا .

(١) راجع «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية» (١/٢٠٣).

(٢) يطلق الأصل على خمسة أشياء :

الأول: على الدليل وهذا في الغالب كقولهم: أصل هذه المسألة الكتاب والسنة أي: دليلها.
الثاني: على الرُّجْحَانِ أي: على الراجح من الأمرين كقولهم الأصل في الكلام الحقيقة دون المجاز، والأصل براءة الذمة، والأصل بقاء ما كان على ما كان .
الثالث: يطلق الأصل على القاعدة المستمرة ، كقولهم " أكل الميتة على خلاف الأصل " أي: على خلاف الحالة المستمرة.

والإطلاق الرابع: على "المقيس عليه" وهو ما يقابل الفرع في باب القياس .
والخامس: يطلق الأصل على المسائل التي أجمع الصحابة عليها ويُضلل المخالف فيها وهذا الإطلاق هو المراد هنا .

وهذا الإطلاق موجود في كلام أهل العلم ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية **رحمته الله** حيث يقول في العقيدة الواسطية: " وإن كانت هذه المسألة - مسألة عثمان وعلي - ليست من الأصول التي يضلل المخالف فيها عند جمهور أهل السنة لكن التي يضلل فيها مسألة الخلافة وذلك لأنهم يؤمنون أن الخليفة بعد رسول الله **صلى الله عليه وآله وسلم** أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله ".

فبين رحمه الله أن مسألة تفضيل علي على عثمان **رحمتهما** ليست أصلاً مجمع عليه فيضلل المخالف فيه مع أن الراجح الذي دلت عليه الأدلة فضل عثمان على علي **رحمتهما** لكن مسألة الخلافة أجمع الصحابة عليها فهي أصل يضلل المخالف فيها .

وقال ابن القيم **رحمته الله**: وقال الإمام أبي عمرو عثمان بن أبي الحسن بن الحسين الشهرزودي الفقيه المحدث من أئمة أصحاب الشافعي من أقران البيهقي وأبي عثمان الصابوني وطبقتهما، له كتاب في أصول الدين قال في أوله: جمعت أصول السنة الناجي أهلها التي لا يسع الجاهل نكرها ولا العالم جهلها، ومن سلك غيرها من المسالك فهو في أودية البدع هالك. اهـ فهذا يدل على أن هذه الأصول يجب اعتقادها وبيدع المخالف فيها.

قال عبد القاهر البغدادي **رحمته الله**: قد اتفق جمهور أهل السنة والجماعة على أصول من أركان الدين، كل ركن منها يجب على كل عاقل بالغ معرفة

حَقِيقَتُهُ، وَلِكُلِّ رَكْنٍ مِنْهَا شَعْبٌ وَفِي شَعْبِهَا مَسَائِلٌ اتَّفَقَ أَهْلُ السَّنَةِ فِيهَا عَلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ، وَضَلُّوا مَنْ خَالَفَهُمْ فِيهَا. اهـ (١)

قوله: (السنة)

السنة لغة: الطريقة.

وشرعاً: ما جاء عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف أو ما هم بفعله. (٢)

قوله: (عندنا)

يعني نحن معشر أهل السنة، أصول السنة عند الأئمة والعلماء التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والافتداء بهم وترك البدع...
فيكون المعنى الإجمالي للرسالة: الأصول والقواعد التي من سار عليها كان على نهج النبي ﷺ وشريعته ودينه.

تعريف أهل السنة:

قال ابن حزم رحمه الله: "وأهل السنة الذين نذكرهم أهل الحق، ومن عداهم فأهل البدعة؛ فإنهم الصحابة رضي الله عنهم، وكل من سلك نهجهم من خيار التابعين، ثم أصحاب الحديث ومن اتبعهم من الفقهاء جيلاً فجيلاً إلى يومنا هذا، ومن اقتدى بهم من العوام في شرق الأرض وغربها رحمة الله عليهم". اهـ (٣)

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية (٢/ ١٨٣)، والفرق بين الفرق (ص: ٣٠٩).

(٢) راجع «فتح الباري» عند حديث رقم (٧٢٦٨).

(٣) راجع الفصل (٢/ ٩).

قال ابن الجوزي رحمه الله: "ولا ريب في أن أهل النقل والأثر المتبعين آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثار أصحابه هم أهل السنة؛ لأنهم على تلك الطريق التي لم يحدث فيها حادث وإنما وقعت الحوادث والبدع بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه". اهـ (١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في تعريفه لأهل السنة: "هم المتمسكون بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما اتفق عليه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان". اهـ (٢)

وقال: "فمن قال بالكتاب والسنة والإجماع كان من أهل السنة والجماعة". اهـ (٣)

(١) راجع تلبيس إبليس (١/١٦).

(٢) راجع مجموع الفتاوى (٣/٣٧٥).

(٣) راجع مجموع الفتاوى (٣/٣٤٦).

سند الرسالة :

سند الإمام اللالكائي رحمه الله :

قال الإمام اللالكائي رحمه الله: في كتابة "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (١)

باب: اعتقاد أحمد بن حنبل: قال: أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله السكري (٢)، قال: حدثنا عثمان بن أحمد بن عبد الله بن بريد (٣) الدقيقي (٤)، قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب أبو الغبر (٥) قراءة من كتابه في شهر ربيع الأول سنة ثلاث وتسعين ومائتين، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري (٦) بتيس

(١) (١٥٦/١) طبعة/ دار طيبة.

(٢) الأموي المعدل من مشائخ الخطيب والبيهقي ثقة مترجم في "تاريخ بغداد" (١٢/٩٨-٩٩)، و"السير" (١٧-٣١١)، و"الأنساب" (٥/٢٢٧).

(٣) في "تاريخ الخطيب" (٣.٢/١١) رقم (٦.٩٢): «ابن يزيد».

(٤) إمام محدث، مشهور بأبي عمرو بن السماك، وقوله [الدقيقي] خطأ وصوابه [الدقاق] وثقة غير واحد، منهم الدار قطني وابن شاهين وأبو الحسين القطان والخطيب، وتكلم فيه ودافع عنه الحافظ ابن حجر في «اللسان» (٤/١٥٥) رقم (٥٥٥)، راجع ترجمته في "تاريخ بغداد" (٣.٢/١١)، و"السير" (١٥/٤٤٤)، "وتراجم رجال الحاكم لشيخنا مقبل الوادعي رحم الله الجميع (٢/٤٢-٤٣).

(٥) في "تاريخ الخطيب" (٧/٣٣٩) رقم (٣٨٥٦): «ابن أبي العنبر»، قال الخطيب: كان ثقة ديناً مشهوراً بالخير والسنة، ونقل عن علي بن المنادي أنه قال: أن الناس كتبوا عنه ووثقوه.

(٦) محدث مكثّر من تلاميذ ابن المديني روى عنه جمع كما في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥٣/١١٩)، وفي طبقات الحنابلة [سليمان بن محمد] وهو خطأ، ووقع عند الخلال (١٦٨-١٧١).

قال: حدثني عبدوس بن مالك العطار^(١)، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل يقول: أصول السنة عندنا ... ثم ذكر الأصول..

سند الإمام ابن أبي يعلى رَحِمَهُ اللهُ:

قال الإمام ابن أبي يعلى رَحِمَهُ اللهُ في «طبقاته»: قرأت على المبارك^(٢)، قلت له: أخبرك عبد العزيز الأزجي^(٣)، أخبرنا علي بن بشران^(٤)، أخبرنا عثمان المعروف بابن

محمد بن سليمان الجوهري وهو خطأ أيضاً؛ لأن الجوهري يروي عن مشايخ أحمد، وهو متروك راجع ترجمته في المجروحين لابن حبان (٣٠٩/٢)، والميزان للذهبي (١٧٦/٦).

(١) من خواص أصحاب أحمد، وكان له عنده منزلة، وحمل عنه علماً كثيراً، وقد سئل هارون بن يعقوب أحمد بن حنبل عن عبدوس: هل يكتب عنه؟ فقال: نعم، اكتب عنه.

راجع ترجمته في «تاريخ بغداد» للخطيب (١١٥/١١) رقم (٥٨٧)، و«طبقات ابن أبي يعلى» (٢٤١/١).

(٢) قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢١٣/١٩): الشيخ الإمام، المحدث العالم المفيد، بقية النقلة المكثرين أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار بن أحمد بن القاسم بن أحمد بن عبد الله البغدادي الصيرفي ابن الطيوري. اهـ ونقل عن جمع من أهل العلم توثيقه.

(٣) أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد بن الفضل الأزجي قال الذهبي: الشَّيْخُ، الإِمَامُ، الْمُحَدِّثُ، الْمُفِيدُ، قال الخطيب كان صدوقاً كثير الكتاب راجع السير (١٨/١٨) وتاريخ الإسلام للذهبي (٨٩/٣٦)، وتاريخ بغداد (٢٤٤/١٢).

(٤) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران بن محمد بن بشر بن مهران ابن عبد الله أبو الحسين الأموي البغدادي السكري المُعَدِّل - ويقال العدل - وينسب إلى جده فيقال علي بن بشران من مشايخ البيهقي أكثر عنه في كتبه ويروي عن أحمد بن حنبل كثيراً من طريقه، ومن تلاميذه الخطيب وقال عنه: أبو الحسين الأموي المعدل وهو أخو عبد الملك، كتبنا عنه، وكان صدوقاً ثقة ثباً حسن الأخلاق تام المروءة ظاهر الديانة. اهـ وقال الذهبي: الشيخ العالم المعدل المسند أبو الحسين

السماك^(١)، حدثنا سليمان بن محمد المنقري^(٢)، قال: حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل رحمته الله يقول:

أصول السنة عندنا ... وذكره

سند الإمام أبو بكر الخلال رحمته الله:

رواها الإمام الخلال باختصار في كتابه السنة بإسناد عالي، لكنه اقتصر على ألفاظ منها فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْجَوْهَرِيُّ^(٣)، ثنا عَبْدُوسُ بْنُ مَالِكٍ الْعَطَّارُ، سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: أَصُولُ السُّنَّةِ، فَذَكَرَ كَلَامًا كَثِيرًا، وَقَالَ: " قِتَالُ اللَّصُوصِ وَالْخَوَارِجِ جَائِزٌ... " ^(٤)

الأموي البغدادي، ولد سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة، روى شيئاً كثيراً على سداد وصدق وصحة رواية، كان عدلاً وقوراً. اهـ راجع تاريخ بغداد (١٣ / ٥٨٠، ٥٨١)، والسير (١٧ / ٣١١، ٣١٢)، والمنظّم لابن الجوزي (١٥ / ١٦٧).

(١) في عثمان التقي سند اللالكائي وسند ابن أبي يعلى.

(٢) عند اللالكائي: «محمد بن سليمان» وهو الصواب.

(٣) الصواب المنقري كما تقدم في الكلام على اسناد اللالكائي.

(٤) السنة لأبي بكر بن الخلال (١ / ١٧٢)، فهذا أسناد هذه الأصول عن الإمام أحمد رجاله محتج به، بل جلهم ممن له القدر والجلالة في العلم والرواية والمنزلة، ومما يدل على ثبوتها شهرتها عند العلماء ونقلهم عنها عقيدة الإمام أحمد؛ لاسيما الأئمة الذين لهم العناية بمذهب الإمام أحمد وبما يروى عنه منهم الموفق ابن قدامة كما في كتابه تحريم النظر في كتب الكلام (ص: ٤٥)، وشيخ الإسلام في مواضع من كتبه كما في مجموع الفتاوى (٤ / ١٠٢)، (٤ / ١٥٥)، ومنهاج السنة (١ / ٥٢٩) (٦ / ٨١)، وابن القيم كما في مختصر الصواعق المرسلة (ص: ٥٤)، والذهبي كما في تاريخ الإسلام (١٨ / ٨٧)، وابن مفلح كما في المقصد الأرشد في ذكر أصحاب أحمد (٢ / ٢٨١)، وابن

[الأصل الأول]

اتباع هدي السلف ، والاقتداء بهم

أصولُ السُّنَّةِ عندنا: التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ الرَّسُولِ - ﷺ - و الاقْتِدَاءُ بِهِمْ .

الشرح

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين وبه أستعين، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين:

بدأ بهذا الأصل لأمر:

- ١- لأن الصحابة خير هذه الأمة منزلةً، وعقيدةً، ومنهجًا، واقتداءً، وسلامةً من الفتن.
- ٢- ولأن الصحابة أعلم الناس بكتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وأتقى الخلق لله بعد الأنبياء.

- ٣- ولأن فهمهم لكتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ هو المقدم؛ لأنهم عاصروا الوحي وشاهدوا التنزيل.

عبد الهادي كما في رسائله استخرجها الشيخ الألباني من المكتبة الظاهرية روى فيها هذه الأصول بإسناده عن الإمام أحمد وأما المتأخرين والمعاصرين فقد اشتهرت هذه الأصول واستفاضت عندهم عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى .

٤- ولأن المقياس الحقيقي لمن أراد التمسك بالكتاب والسنة بصدق أن يسير على ما سار عليه السلف؛ لأن الكل يدعي التمسك بالكتاب والسنة، لكن أهل الاهواء يفسرون الكتاب والسنة على ما يناسب اهواءهم وبدعهم، فكان الدليل على صحة دعوى التمسك بالكتاب والسنة فهم السلف، فمن تمسك بفهم السلف فهو صادق في دعواه، ومن أعرض عن فهم السلف، وفسر الكتاب والسنة على ما يهواه فهو كاذب في دعواه بالتمسك بالكتاب والسنة.

قال ابن أبي حاتم رحمته الله: فأما أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم فهم الذين شهدوا الوحيَ والتنزيلَ، وعرفوا التفسيرَ والتأويلَ، وهم الذين اختارهم الله عزَّ وجلَّ لصحبة نبيه صلّى الله عليه وآله وسلم ونصرته وإقامة دينه وإظهار حقه، فرضيهم له صحابةً، وجعلهم لنا أعلاماً وقُدوةً، فحفظوا عنه صلّى الله عليه وآله وسلم ما بلغهم عن الله عزَّ وجلَّ، وما سنَّ وشرع وحكم وقضى وندب وأمر ونهى وحظر وأدب، ووَعَوْه وأتقنوه، ففقهوا في الدين، وعلموا أمرَ الله ونهيه ومراده بمعاينة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم ومشاهدتهم منه تفسيرَ الكتاب وتأويله، وتلقفهم منه واستنباطهم عنه، فشرّفهم الله عزَّ وجلَّ بما مَنْ عليهم وأكرمهم به من وضعه إياهم موضع القدوة، إلى أن قال: فكانوا عدولَ الأُمَّة وأئمّة الهدى وحجج الدّين ونقلة الكتاب والسنة، وندب الله عزَّ وجلَّ إلى التمسك بهديهم والجري على منهاجهم والسلوك لسبيلهم والافتداء بهم، فقال:

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] الآية "هـ. (١)

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: فعلم أن شعار أهل البدع هو: ترك انتحال اتباع السلف ولهذا قال الإمام أحمد في رسالة عبدوس بن مالك: (أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب النبي - **صلى الله عليه وعلى آله وصحبه** -). (٢)

قوله: (التَّمَسُّكُ)

التمسك لغة: الأخذ بالشيء والتعلق والاعتصام به. (٣)
والمراد به لزوم طريقة الصحابة في عقائدهم وعباداتهم، ونبذ ما سواها، فإن في ذلك إصابة الحق، والسلامة من الباطل.

وقد أمرنا رسول الله **صلى الله عليه وعلى آله وصحبه** أن نتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده، وأن نعص عليها بالنواجز، والنواجز هي أقصى الأضرار.

وهذه كناية عن شدة التمسك بسنة الرسول **صلى الله عليه وعلى آله وصحبه**، وسنة الخلفاء الراشدين من بعده؛ حيث أنه يمسكها بيديه ويعصها بأضراسه، وفي هذا إشارة أن هناك من أهل الضلال من يريد أن يحرفه عنها، لذلك أمر بهذا التمسك الشديد. (٤)

(١) الجرح والتعديل (١/ ٨٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ١٥٥).

(٣) راجع «تهذيب اللغة» للأزهري، مادة «مسك»، و«التعريفات» للمناوي ص (٢٠٧).

(٤) راجع «شرح الأربعين النووية» لابن رجب، والعثيمين، وصالح آل الشيخ، وشيخنا الحجوري عند الحديث الثامن والعشرين.

قوله: (بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ الرَّسُولِ ﷺ)

أي: علماء الصحابة وأفاضلهم، ومن نقل عنه العلم منهم، وفي مقدمتهم الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم. (١)

قوله: (وَالْاِقْتِدَاءُ بِهِمْ)

الاعتداء لغة: تقول: اقتديت به، أي: تشبعت به وسرت على طريقته وهديه. (٢)

المعنى الإجمالي للأصل الأول:

إن من أصول السنة التي من التزمها كان على الحق: الالتزام والتمسك والاعتداء بما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم في الأقوال والأفعال والاعتقادات.

○ **الأدلة على هذا الأصل العظيم:**

من الكتاب:

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنَ بِهِءِ فَقَدْ ءَهْتَدُوا وَإِنْ نُؤَلُّوا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧].

وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالْأُولُونَ مِنَ الْمُؤَخَّرِينَ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِمْ وَأُولَئِكَ فِي رِجَالِنَا فَلْيَسِّرْ لَنَا أَمْوَالَهُمْ وَتَحْتَهَا الْإِنْفُسُ خَلِيدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

قال ابن القيم رحمته الله: وجه الدلالة في الآية على وجوب اتباع الصحابة أن الله

أثنى على من اتبعهم. اهـ (٣)

(١) وسيأتي الكلام على الصحابة في الأصل الثاني عشر إن شاء الله.

(٢) راجع «القاموس المحيط» مادة «القدوة»، و«المعجم الوسيط» مادة «اقتدى».

(٣) راجع «إعلام الموقعين» (٥/٥٥٦) ط/ مشهور.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (النساء: ١١٥).

وسبيل المؤمنين: هي طريقة الصحابة رضي الله عنهم ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

فمن انحرف عن طريقته فقد استحق هذا الوعيد.

ومن السنة:

ما رواه أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه قال: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتْ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءُ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ» (١).

قال ابن القيم رحمه الله: هذا التشبيه يُعطي وجوب اهتداء الأمة بهم ما هو نظير اهتدائهم بنبيهم صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، ونظير اهتداء أهل الأرض بالنجوم، وأيضاً فإنه جعل بقاءهم بين الأمة أمانة لهم وحرزاً من الشر وأسبابه ... اهـ (٢)

وما جاء عن جمع من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه قال: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ» الحديث (٣)

(١) رواه مسلم برقم (٦٤١٣).

(٢) راجع «إعلام الموقعين» (٥٧٦/٥) ط/ مشهور.

(٣) رواه البخاري (٢٦٥١-٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣-٢٥٣٥) من حديث عمران بن حصين وابن

وفي لفظ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» الحديث.
 قال ابن القيم رحمته الله: فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن خير القرون قرنه مطلقاً، وذلك يقتضي تقديمهم في كل باب من أبواب الخير. اهـ (١)

وما رواه العرباض بن سارية جهله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «... فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بَسَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ». (٢)

قال الشيخ الألباني رحمته الله: النواجذ الأضراس، قيل: أراد به الجذ في لزوم السنة، كفعل من أمسك الشيء بين أضراسه وعض عليها منعاً من أن يتزع. اهـ
 فأمر باتباع سنة الخلفاء الراشدين:

قال علي القارئ رحمته الله: لأنهم لم يعملوا إلا بسنته، فالإضافة إليهم إما لعملهم بها، أو لاستنباطهم واختيارهم إياها. اهـ (٣)
 قال ابن القيم رحمته الله: قرن سنة خلفائه بسنته وأمر بإتباعها كما أمر بإتباع سنته، وبالع في الأمر حتى أمر بأن يعض عليها بالنواجذ. اهـ (٤)

(١) راجع «إعلام الموقعين» (٥/ ٥٧٤).

(٢) رواه الترمذي برقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه برقم (٤٢) وغيرهم، وصححه العلامة الألباني في

«الصحيحة» برقم (٩٣٧)، وشيخنا الوادعي في الصحيح المسند برقم (٩٢١).

(٣) «شرح المشكاة» له حديث رقم (١٦٥).

(٤) راجع «إعلام الموقعين» (٥/ ٥٨١) ط/ مشهور.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: قوله صلى الله عليه وسلم: «عليكم بستتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ» فوصفهم بالرشد الذي هو خلاف الغي، وبالهدى الذي هو خلاف الضلال، وبهما يصلح العلم والعمل جميعاً، ويصير الإنسان عالماً عادلاً، لا جاهلاً ولا ظالماً. اهـ (١)

قال الآجري رحمه الله: فمن صفة من أراد الله به خيراً، وسلم له دينه، ونفعه الله الكريم بالعلم، المحبة لجميع الصحابة، ولأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، والاقتداء بهم، ولا يخرج بفعل ولا بقول عن مذهبهم، ولا يرغب عن طريقته. اهـ (٢)

قال شيخ الإسلام رحمه الله: ومن طريقة أهل السنة والجماعة اتباع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم باطناً وظاهراً، واتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، واتباع وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، حيث قال صلى الله عليه وسلم: «عليكم بستتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة». اهـ (٣)

قال ابن رجب رحمه الله: هذا إخبار منه صلى الله عليه وسلم بما وقع في أمته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه، وفي الأعمال والأقوال والاعتقادات، وهذا

(١) راجع «مجموع الفتاوى» (٢٤٢/١٥).

(٢) راجع «الشرعية» (١٦٨٣/٤).

(٣) راجع «مجموع الفتاوى» (٣٣/٣٥).

موافق لما روي عنه من افتراق أمته على بضع وسبعين فرقة، وأنها كلها في النار، إلا فرقة واحدة، وهي ما كان عليه وأصحابه.

ولذلك في هذا الحديث أمر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته، وسنة الخلفاء الراشدين من بعده، والسنة: هي الطريق المسلك، فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو، وخلفاؤه الراشدون، من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السنة الكاملة. اهـ (١)

• حكم أقوال الصحابة وفتاواهم:

١- إذا أجمع الصحابة على قول، فقولهم حجة بلا خلاف عند القائلين بحجية الإجماع.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: صلى الله عليه وسلم عليه السلام : فَمَا ثَبَتَ عَنْهُ صلى الله عليه وسلم مِنَ السُّنَّةِ فَعَلَيْنَا اتِّبَاعُهُ ؛ سَوَاءٌ قِيلَ إِنَّهُ فِي الْقُرْآنِ ؛ وَلَمْ نَفْهَمْهُ نَحْنُ أَوْ قِيلَ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ ؛ كَمَا أَنَّ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ؛ فَعَلَيْنَا أَنْ نَتَّبِعَهُمْ فِيهِ ؛ سَوَاءٌ قِيلَ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُوصًا فِي السُّنَّةِ وَلَمْ يَبْلُغْنَا ذَلِكَ أَوْ قِيلَ إِنَّهُ مِمَّا اسْتَنْبَطُوهُ وَاسْتَخْرَجُوهُ بِاجْتِهَادِهِمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ . اهـ (٢)

٢- قول الصحابي إذا كان مما لا مجال فيه للرأي والاجتهاد، ولم يُعلم أن الصحابي ممن يروي الإسرائيليات فله حكم الرفع .

(١) راجع «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٦٣).

(٢) راجع مجموع الفتاوى (٥/ ١٦٣).

قال الشنقيطي رحمته الله: قول الصحابي إن كان مما لا مجال للرأي فيه، فهو في

حكم المرفوع، إن لم يُعرف الصحابي بالأخذ عن الإسرائيليات. اهـ (١)

٣- قول الصحابي الذي للرأي فيه مجال، إذا لم يخالف نصًّا، ولم يخالفه صحابي

آخر فهو حجة عند الجمهور، سواء اشتهر عنه أم لا.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: وأما أقوال الصحابة فإذا انتشرت ولم تنكر في

زمانهم، فهي حجة عند جماهير العلماء. (٢)

وقال: وإن قال بعضهم قولاً، ولم يقل بعضهم بخلافه، ولم ينتشر فهذا فيه

نزاع، وجمهور العلماء يحتجون به. اهـ (٣)

وقال ابن القيم رحمته الله: إن لم يخالف الصحابي صحابي آخر، فإما أن يشتهر

قوله في الصحابة أو لا يشتهر، فإن اشتهر فالذي عليه جماهير الطوائف من الفقهاء أنه إجماع وحجة.

وقالت طائفة منهم: هو حجة وليس بإجماع، وقالت شريحة من المتكلمين

وبعض الفقهاء المتأخرين: لا يكون إجماعاً ولا حجة.

وإن لم يشتهر قوله، أو لم يعلم هل اشتهر أم لا، فاختلف الناس هل يكون

حجة أم لا؟ فالذي عليه جمهور الأمة أنه حجة. اهـ (٤)

(١) راجع «المذكرة» ص (١٩٨).

(٢) راجع «مجموع الفتاوى» (١٤ / ٢).

(٣) راجع «مجموع الفتاوى» (١٤ / ٢).

(٤) راجع «إعلام الموقعين» (٥ / ٥٤٩-٥٥٠) ط / مشهور.

٤- أن يقول الصحابي قولاً فيخالفه صحابي آخر، فيرجح بين أقوالهم بالأدلة، ولا يكون قول بعضهم حجة على بعض، ولا يجوز إحداث قول آخر بعدهم لم يقل به أحد من الصحابة.

قال الآجري رحمه الله: إذا اختلفوا -أي الصحابة- في باب من العلم، فقال بعضهم: حلال، وقال الآخر: حرام، ننظر أي القولين أشبه بكتاب الله عز وجل، وسنة رسوله صلّى الله عليه وآله وسلم، وسأل العلماء عن ذلك إذا قصر علمه، فأخذ به ولم يخرج عن قول بعضهم، وسأل الله السلامة، وترحم على الجميع. اهـ (١)

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وإن تنازعوا رد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول، ولم يكن قول بعضهم حجة مع مخالفة باتفاق العلماء. اهـ (٢)

تنبيه: من الممتنع أن يخالف نصاً ولا ينكر عليه ذلك أحد من الصحابة، فإن خالف الصحابي نصاً فلا بد أن يخالفه بعض الصحابة.

قال ابن القيم رحمه الله: من الممتنع أن يقولوا في كتاب الله الخطأ المحض، ويمسك الباقيون عن الصواب، فلا يتكلمون به.

وقال: فلو كان علمهم أن يفتي أحدهم بفتوى وتكون خطأ مخالفة لحكم الله ورسوله، ولا يفتي غيره بالحق الذي هو حكم الله ورسوله، إما مع اشتهاار فتوى الأول أو بدون اشتهاارها، كانت هذه الأمة العدل الخيار قد أطبقت على

(١) راجع «الشرعة» للآجري (٤/١٦٨٣).

(٢) راجع «مجموع الفتاوى» (٢/١٤).

خلاف الحق، بل انقسموا قسمين، قسمًا أفتى بالباطل، وقسمًا سكت عن الحق، وهذا من المستحيل. اهـ (١)

كل من أراد الطعن في الإسلام طعن في الصحابة .

١- الروافض يطعنون في الصحابة، بل يكفرون بعضهم.

٢- الخوارج يطعنون في الصحابة ويكفرونهم.

٣- وأهل التأويل يقولون: هم رجال ونحن رجال. ويقولون: منهج السلف

أسلم، ومنهج الخلف أعلم وأحكم. ويقول بعض المعاصرين: ليس كل الصحابة عدول.

كل ذلك ليُزهدوا المسلمين في اتباع الصحابة والاقتداء بهم، حتى يسهل عليهم إزاعتهم عن دينهم.



(١) «إعلام الموقعين» (٥/ ٥٧١) و(٦/ ٣٧) ط/ مشهور.



ترك البدع

و تَرَكَ الْبِدْعَ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَلَالَةٌ.

الشرح

هذا أصل عظيم من أصول أهل السنة والجماعة؛ لأن البدعة من أخطر الأمراض التي تفتك بالأمة. والكلام عن البدع سيكون في مسائل:

تعريف البدعة:

البدعة لغة: ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال. (١)

قال الشاطبي رحمه الله: أصل مادة (بدع) للاختراع على غير مثال سابق. اهـ. (٢)

البدعة شرعاً:

قال شيخ الإسلام رحمه الله: السنة ما أمر به الشارع، والبدعة ما لم يشرعه من

الدين. اهـ. (٣)

(١) راجع «معجم مقاييس اللغة» (١/ ١٩).

(٢) راجع «الاعتصام» (١/ ٤١).

(٣) «الاستقامة» (١/ ١٣).

قال الشاطبي رحمه الله: هي طريقة في الدين مخترعة يقصد صاحبها المبالغة في التعبد لله بها. (١)

قال ابن حجر رحمه الله: والمحدثات بفتح الدال: جمع محدثة، والمراد بها ما أحدث وليس له أصل في الشرع، ويسمى في عرف الشرع بدعة، وما كان له أصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة، فالبدعة في عرف الشرع مذمومة، بخلاف اللغة فإن كل شيء أحدث على غير مثال يسمى بدعة، سواء كان محموداً أو مذمومًا. اهـ. (٢)

○ خطر البدعة:

يكمن في أمور (٣) منها:

- أنها تشريع في دين الله لم يأذن به الله، قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

- أنها مضاهاة لله في صفة من صفاته وهي التشريع:

قال الشاطبي رحمه الله: إن المبتدع قد نزل نفسه منزلة المضاهي للشارع؛ لأن الشارع وضع الشرائع، وألزم الخلق الجري على سننها، وصار هو المنفرد بذلك، فهذا

(١) راجع «الاعتصام» (٤٣/١).

(٢) راجع «فتح الباري» (٢٥٣/١٣).

(٣) راجع هذا المبحث بتوسع في كتابه «الاعتصام» للشاطبي.

الذي ابتدع في دين الله قد صير نفسه نظيراً ومضاهياً حيث شرع مع الشارع، وقصد الشارع في الانفراد بالتشريع، وكفى بذلك شراً. اهـ (١)

- يلزم منها اتهام الله جل وعلا أنه لم يكمل الشرع.
- يلزم منها اتهام الشرع بالنقص وأنه لم يكمل.
- يلزم منها اتهام النبي ﷺ بأنه ما أدّى الرسالة التي أرسل بها كاملة.

قال الشاطبي رحمه الله: الشريعة جاءت كاملة تامة، لا تحتل الزيادة ولا النقصان؛ لأن الله تعالى قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. فإذا كان كذلك فالمبتدع قوله بلسان حاله أو مقاله: إن الشريعة لم تتم، وإنه بقي أشياء يجب أو يستحب استدراكها؛ لأنه لو كان معتقداً لكمالها وتمامها من كل وجه، لم يبتدع ولا استدرك عليها، وقائل هذا ضال عن الصراط المستقيم.

قال ابن الماجشون رحمه الله: سمعت مالكا يقول: من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة؛ لأن الله يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، فما لم يكن يومئذ ديناً، فلا يكون اليوم ديناً. اهـ (٢)

(١) راجع «الاعتصام» (١/٦٤).

(٢) راجع «الاعتصام» (١/٦٦-٦٢).

• أنها سبب للفرقة والشحناء والبغضاء بين المسلمين (١)، قال تعالى:

﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ ۚ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [١٥٣: الأنعام]،
فالصراط المستقيم: هو الكتاب والسنة.

• أنها سبب لضياع عمر الإنسان سدى، وإحباط عمله (٢)، فهو يفني

عمره في التعبد لله بالبدعة وهي غير مقبولة منه، فقد روى البخاري
ومسلم من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ
أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ» (٣).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وإن لزوم السنة هو يحفظ من شر النفس والشيطان
بدون الطرق المبتدعة، فإن أصحابها لا بد أن يقعوا في الآصال والأغلال، وإن
كانوا متأولين، فلا بد لهم من اتباع الهوى، ولهذا سمي أصحاب البدع أصحاب
الاهواء، فإن طريق السنة علم وعدل وهدى، وفي البدعة جهل وظلم، وفيها
اتباع الظن وما تهوى الأنفس. اهـ (٤)

(١) راجع «الاعتصام» (٢٠٥/١).

(٢) راجع «الاعتصام» (١٨٤/١).

(٣) متفق عليه، رواه البخاري برقم (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨).

(٤) راجع مجموع الفتاوى (١/ ٥٦٨).

• أنها ضلالة، وكل ضلالة في النار: كما سيأتي في الأدلة الشرعية على تحريم البدعة.

قال العلامة حافظ حكمي رحمه الله: البدع كلها مردودة، ليس منها شيء مقبول، وكلها قبيحة ليس فيها حسن، وكلها ضلالة ليس فيها هدى، وكلها أوزار ليس فيها أجر، وكلها باطل ليس فيها حق. اهـ (١)

○ الأدلة على تحريم البدعة:

الأدلة على ذلك من الكتاب والسنة وإجماع الأمة.

• فمن الكتاب:

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].

فعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه الآية فقال: «إِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاخَذَرُوهُمْ» (٢).

وقد ذكر لابن عباس رضي الله عنهما الخوارج وما يصيبهم عند قراءة القرآن؟ قال: (يؤمنون بمحكمه، ويضلون عن متشابهه، وقرأ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ (١)).

(١) راجع «معارج القبول» (٢/ ٥٠٣).

(٢) رواه البخاري برقم (٤٥٤٧)، ومسلم (٦٧١٧).

وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦]

فقد جاء عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه لما رأى الخوارج قال: «كِلَابُ النَّارِ، شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، خَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. (٢)

فظهر بهذا التفسير أن المقصود بهذه الآية أهل البدع؛ لأنه جعل الخوارج داخلين في عموم الآية وهم من أهل البدع.

وقد قال ابن عبد البر رحمته الله: قال الإمام مالك رحمته الله: ما في آية من كتاب الله أشد على أهل الاختلاف من أهل الاهواء من هذه الآية: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦] الْآيَةِ. (٣)

وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

(١) رواه الآجري في «الشرعية»، وسنده صحيح راجع «مختصر الشريعة» ص (٣١) لأبي عمرو الحجوري، و«الاعتصام» (٧٣/١) تحقيق مشهور.

(٢) رواه الترمذي، وحسنه شيخنا مقبل عليه رحمة الله في «الصحيح المسند» (١/٤١).

(٣) ذكره ابن عبد البر في «الانتقاء» (٧)، وابن العربي في «أحكام القرآن» (١/٢٩٤).

قال الشاطبي رحمه الله: فالصراط المستقيم هو سبيل الله الذي دعا إليه، وهو السنة، والسبيل هي سبيل أهل الاختلاف الحائدين عن الصراط المستقيم، وهم أهل البدع. اهـ (١)

وقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] وقد أمرنا بالاتباع، ونهانا عن الابتداع.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [١٠٣] الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤].

قال الشاطبي رحمه الله: وصفهم بالضلال مع ظن الاهتداء، دل على أنهم المبتدعون في أعمالهم عموماً كانوا من أهل الكتاب أولاً؛ لأنهم قد اتفقوا على الابتداع. اهـ (٢)

• ومن السنة:

ما رواه مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «... وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». (٣)

(١) راجع «الاعتصام» (١/ ٧٦).

(٢) راجع «الاعتصام» (١/ ٩٥).

(٣) رواه مسلم برقم (٨٦٧).

حديث عائشة رضي الله عنها المتقدم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ»، وفي لفظ مسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

حديث أنس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنْ اللَّهُ احْتَجَزَ التَّوْبَةَ عَنْ كُلِّ صَاحِبِ بَدْعَةٍ» (١).

وحديث العرياض بن سارية رضي الله عنه المتقدم، والأحاديث من السنة كثيرة يطول المقام بذكرها.

قال الشاطبي رحمه الله: الأحاديث المنقولة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - في ذم البدع - كثيرة تكاد تفوت الحصر. اهـ (٢)

• الإجماع:

أجمع سلف الأمة على تحريم البدع.

قال الشاطبي رحمه الله: أجمع السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن يليهم على ذمها وتقييحها والهروب عنها وعن اتسم بشيء منها. اهـ (٣)

ما هو الحديث الذي هو أصل في معرفة البدع؟

حديث عائشة رضي الله عنها المتقدم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ»، وفي لفظ مسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

(١) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» رقم (٣٧)، وصححه الألباني في «الصحيحة» رقم (١٦٢).

(٢) راجع «الاعتصام» (٩٩/١).

(٣) راجع «الاعتصام» (٢٤٢/١).

قال النووي رحمه الله: قوله صلى الله عليه وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، وفي الرواية الثانية: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»، قال أهل العربية: الرد هنا بمعنى: المردود، ومعناه فهو باطل غير معتد به. وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم، فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات. وفي الرواية الثانية زيادة، وهي أنه قد يعاند بعض الفاعلين في بدعة سبق إليها، فإذا احتج عليه بالرواية الأولى يقول: أنا ما أحدثت شيئاً، فيحتج عليه بالثانية التي فيها التصريح برد كل المحدثات، سواء أحدثها الفاعل، أو سبق بإحداثها.

وفي هذا الحديث دليل لمن يقول من الأصوليين أن النهي يقتضي الفساد، ومن قال: لا يقتضي الفساد يقول: هذا خبر واحد، ولا يكفي في إثبات هذه القاعدة المهمة، وهذا جواب فاسد، وهذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات. اهـ (١)

ضرورة معرفة البدع والاحذر منها:

قال الشيخ الألباني رحمه الله: إن مما يجب العلم به أن معرفة البدع التي أدخلت في الدين أمر هام جداً؛ لأنه لا يتم للمسلم التقرب إلى الله تعالى إلا باجتنابها، ولا يمكن ذلك إلا بمعرفة مفرداتها، إذا كان لا يعرف قواعدها وأصولها، وإلا وقع في البدعة وهو لا يشعر، فهي من باب (ما لا يقوم الواجب إلا به فهو

(١) «شرح مسلم» عند حديث رقم (١٧١٨).

واجب). ولذلك فلا يكفي في التعبد الاقتصار على معرفة السنة فقط، بل لابد من معرفة ما يناقضها من البدع، كما لا يكفي في الإيمان التوحيد دون معرفة ما يناقضه من الشراكيات. وهذا المعنى مستقى من السنة، فقد قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: (كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني ..) مختصراً. اهـ (١)

أقسام البدعة: تنقسم البدعة في الشرع إلى قسمين:

- القسم الأول: بدعة شركية، وهي على قسمين:

١- شركية شرك أكبر: كدعاء غير الله.

٢- شركية شرك أصغر: كالحلف بغير الله.

- القسم الثاني: بدعة محرمة، كالاحتفال بالمولد.

قوله: (وَكُلُّ بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَالَّةٌ).

تقسيم البدعة في الشرع إلى حسنة وسيئة أو إلى خمسة أقسام تقسيم باطل

محدث،

تقسيم رده أهل العلم. وقد رده شيخ الإسلام في بحث نفيس، نقض فيه

شبه القائلين بالتقسيم، وأن الأمور التي استحسناها إما أنها ليست ببدعة أصلاً،

وإما أنها سيئة ظنوها حسنة.

(١) راجع كتاب «الأجوبة النافعة على أسئلة مسجد الجامعة» ص (١٠٩-١١٥).

وقال: لا يحل لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامعة من رسول الله ﷺ الكلية، وهي قوله: «كل بدعة ضلالة» بسلب عمومها، وهو أن يقال: ليست كل بدعة ضلالة. اهـ (١)

قال الشاطبي رحمه الله: إن هذا التقسيم أمر مخترع، لا يدل عليه دليل شرعي، بل هو في نفسه متدافع؛ لأن من حقيقة البدعة أن لا يدل عليها دليل شرعي، لا من نصوص الشرع، ولا من قواعده، إذ لو كان هناك ما يدل من الشرع على وجوب أو ندب أو إباحة لما كان ثم بدعة... (٢)

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: فقله ﷺ: «كل بدعة ضلالة» من جوامع الكلم؛ لا يخرج عنه شيء. وهو أصل عظيم من أصول الدين، وهو شبيه بقوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد» فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه فهو ضلالة، والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات، أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة. اهـ (٣)

○ من أقوال السلف في التحذير من البدع:

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (اتبعوا ولا تبتدعوا، فقد كفيتم). (٤)

(١) راجع «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٨٧-١٢). تحقيق العقل.

(٢) راجع «الاعتصام» (١/ ٣٢١).

(٣) راجع جامع العلوم والحكم حديث رقم (٢٨).

(٤) رواه أحمد في «الزهد» (٢/ ١١)، وهو صحيح راجع «الاعتصام» ط/ مشهور. (١/ ١٢٥).

وقال: (عليكم بالعلم، وإياكم والبدع والتنطع والتعمق، وعليكم بالعتيق). (١)

وقال: (القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة). (٢)

وقال أبو إدريس الخولاني رحمته الله: (لأن أرى في المسجد نارًا لا أستطيع إطفاءها أحب إليّ من أن أرى فيه بدعة لا أستطيع تغييرها). (٣)

ولله در من قال:

فأدنى البرايا من إلى البدع اعتزى وأعلى البرايا من إلى السنن انتمى
ومن ترك القرآن قد ضل سعيه وهل يترك القرآن من كان مسلماً.

○ الأمر يكون بدعة إذا خالف الشرع في ستة أمور:

الأول: السبب، فمن شرع عبادة لسبب لم يجعله الشارع سبباً، فإن هذه العبادة بدعة، كالاحتفال بذكرى المولد النبوي، فإن قدوم الثاني عشر من شهر ربيع الأول لم يجعله الشرع سبباً للاحتفال.

الثاني: الجنس، فإذا كانت العبادة من غير الجنس الذي شرعه الله كان هذا من البدع، فلو ضحى بدجاجة، فإنها لا تصح لأنها ليست من جنس ما يشرع التضحية به من إبل أو بقر أو غنم.

(١) رواه البيهقي في «المدخل» (٣٨٨)، وهو صحيح راجع «الاعتصام» ط/ مشهور (١/ ١٢٦).

(٢) رواه المروزي في السنة رقم (٨٩)، والطبراني في الكبير (١/ ٢٠٨)، واللالكائي في شرح الاعتقاد رقم (١٣- ١٤) وهو صحيح وقد روي أيضاً عن أبي بن كعب وأبي الدرداء.

(٣) ذكره الشاطبي وهو صحيح راجع «الاعتصام» ط/ مشهور (١/ ١٣٥).

الثالث: القدر، يعني الكمية، فلا بد أن تكون العبادة موافقة للشرع في القدر، فلو صلى الظهر خمساً كان هذا العمل غير مشروع منه.

الرابع: الكيفية، فلو خالف العبادة المشروعة في كيفيتها، خالف السنة مثل أن يقدم السجود على الركوع، أو الذكر الجماعي.

الخامس: الزمان، كأن يحدد للعبادة زماناً لم يحددها الشرع به، كالصدقة والصيام وصلة الأرحام في النصف من شعبان.

السادس: المكان، كأن يحدد للعبادة مكاناً لم يحدده الشرع به، كمن شرع الطواف عند القبور. (١)

كيف يفرق بين مخالفة السنة والبدعة؟

قال الشيخ صالح آل الشيخ: إن البدعة مُلتَزَمٌ بها، في الأقوال أو الأعمال أو الاعتقادات، فلا يقال إنه من أخطأ مرة في اعتقاد ولم يلتزم به أنه مبتدع، ولا يدخل فيمن فعل فعلاً على خلاف السنة إنه مبتدع، إذا فعله مرة، أو مرتين أو نحو ذلك، ولم يلتزمه.

فوصف الالتزام ضابط مهم كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض كلامه:

(١) راجع كتاب الشيخ العثيمين «الإكمال في بيان كمال الشرع وخطر الابتداع».

أن ضابط الالتزام مهم في الفرق بين البدعة ومخالفة السنة، فنقول: خالف السنة في عمله، ولا نقول إنه مبتدع، إلا إذا التزم مخالفة السنة، وجعل ذلك دينا يلتزمه. اهـ (١)

والفارق الواضح المنضبط أن من قامت عليه الحجة وأصر يبدع ، ومن لم تقم عليه الحجة فإن كان في أمر واضح كبدعة القول بخلق القرآن وهو من أهل العلم ببدع وإلا فيقال في حقه خالف السنة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: فَإِذَا رَأَيْتَ إِمَامًا قَدْ غَلَطَ عَلَى قَائِلٍ مَقَالَتِهِ أَوْ كَفَّرَهُ فِيهَا فَلَا يُعْتَبَرُ هَذَا حُكْمًا عَامًّا فِي كُلِّ مَنْ قَالَهَا إِلَّا إِذَا حَصَلَ فِيهِ الشَّرْطُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ بِهِ التَّغْلِيظَ عَلَيْهِ وَالتَّكْفِيرَ لَهُ ؛ فَإِنَّ مَنْ جَعَدَ شَيْئًا مِنَ الشَّرَائِعِ الظَّاهِرَةِ وَكَانَ حَدِيثَ الْعَهْدِ بِالْإِسْلَامِ أَوْ نَاشِئًا بِبَلَدٍ جَهْلٍ لَا يَكْفُرُ حَتَّى تَبْلُغَهُ الْحُجَّةُ النَّبَوِيَّةُ . وَكَذَلِكَ الْعَكْسُ إِذَا رَأَيْتَ الْمَقَالََةَ الْمُخْطِئَةَ قَدْ صَدَرَتْ مِنْ إِمَامٍ قَدِيمٍ فَاعْتَفَرْتَ ؛ لِعَدَمِ بُلُوغِ الْحُجَّةِ لَهُ ؛ فَلَا يُعْتَفَرُ لِمَنْ بَلَغَتْهُ الْحُجَّةُ مَا أُعْتَفِرَ لِلأَوَّلِ فَلِهَذَا يُبَدَّعُ مَنْ بَلَغَتْهُ أَحَادِيثُ عَذَابِ الْقَبْرِ وَنَحْوُهَا إِذَا أَنْكَرَ ذَلِكَ وَلَا تُبَدَّعُ عَائِشَةُ وَنَحْوُهَا مِمَّنْ لَمْ يَعْرِفْ بِأَنَّ الْمَوْتَى يَسْمَعُونَ فِي قُبُورِهِمْ ؛ فَهَذَا أَصْلُ عَظِيمٍ فَتَدَبَّرْهُ فَإِنَّهُ نَافِعٌ. اهـ (٢)

(١) في شرح الأربعين النووية (١ / ٦٨) .

(٢) مجموع الفتاوى (٦ / ٦١) .

لا يتعجل بالحكم على المسلم بالبدعة إلا بعد توفر الشروط وانتفاء الموانع:

كما هو واضح من كلام شيخ الإسلام السابق؛ فإنه قد يقع في البدعة سهواً أو جهلاً أو مكرهاً أو متأولاً والله أعلم.

○ من علامة أهل البدع:

١- يتصفون ويتسمون بغير الإسلام والسنة: كالتمي بالمرتلة، والأشاعة.

٢- يتعصبون لأرائهم فلا يرجعون للحق.

٣- ينصبون أئمة غير رسول الله ﷺ يوالون من اتبعهم ويضللون من خالفهم.

٤- طعنهم في العلماء .

٥- ترهيدهم في العلم الشرعي .

٦- طعنهم في أهل لسنة.

٧- الجهر بالطعن في الأمراء، واستحلال الخروج عليهم، لغير كفر بواح.

٨- انتهاج السرية في مجالسهم، ولقائاتهم. ٩- أخذ العهد والبيعة من متبوعيهم لغير ولي الأمر.

قال ابن قدامة رحمته الله: وكل متسم بغير الإسلام والسنة مبتدع. اهـ (١)

قال الإمام أبو حاتم الرازي رحمته الله: علامة أهل البدع الوقعة في أهل

الآثر. اهـ (١)

(١) راجع لمعة الاعتقاد.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: مَنْ جَعَلَ شَخْصًا مِنَ الْأَشْخَاصِ غَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحَبَّةٍ وَوَافِقَةٍ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَمَنْ خَالَفَهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ وَالْفُرْقَةِ - كَمَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي الطَّوَائِفِ مِنْ اتِّبَاعِ أَيْمَةٍ فِي الْكَلَامِ فِي الدِّينِ وَغَيْرِ ذَلِكَ - كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ وَالتَّفَرُّقِ. اهـ (٢)

قال الإمام أبو الحسن علي بن خلف البربهاري رحمته الله: إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو عَلَى السُّلْطَانِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو لِلْسُّلْطَانِ بِالصَّلَاحِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. اهـ (٣)

قال أبو قلابة رحمته الله: مَا ابْتَدَعَ الرَّجُلُ بَدْعَةً إِلَّا اسْتَحْلَ السَّيْفَ. اهـ (٤)

عن الأوزاعي رحمته الله قال: قال عمر بن عبد العزيز رحمته الله: إِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا يَتَنَاجُونَ فِي دِينِهِمْ بِشَيْءٍ دُونَ الْعَامَةِ فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ عَلَى تَأْسِيسِ ضَلَالَةٍ. اهـ (٥).



(١) شرح أصول الاعتقاد للالكائي (١ / ١٧٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٣ / ٣٤٧).

(٣) شرح السنة للبربهاري.

(٤) الشريعة للأجري (١ / ١٤٩).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في الزهد (ص ٤٠٨)، واللالكائي في شرح الاعتقاد (١ / ١٣٥)، والدارمي

في السنن ١ / ٩١، وأبو نعيم في الحلية ٥ / ٣٣٨، وابن عبد البر في الجامع (٢ / ٩٣٢).

[الأصل الثالث]

هجر أهل البدع والأهواء

ترك الجلوس مع أصحاب الأهواء، وَتَرَكُ الْخُصُومَاتِ، وَتَرَكُ الْمِرَاءَ وَالْجِدَالَ،
وَالْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ،

الشَّرْحُ

قوله: (ترك الجلوس مع أصحاب الأهواء)

تعريف الهوى:

الهوى لغةً: مأخوذ من الهوي وهو السقوط .

قال الراغب رحمه الله: سمي بذلك لأنه يهوي بصاحبه في الدنيا إلى كل داهية،

وفي الآخرة إلى الهاوية. (١)

من هم أصحاب الأهواء:

هم الفرق المنتسبة للإسلام، الذين لا يكون معتقدتهم معتقد أهل السنة

كالجبرية والقدرية والروافض. (٢)

تعريف اتباع الهوى:

هو: أن يؤثر الإنسان ميل نفسه وشهوته فيما يدعوانه إليه من معاصي الله

جل وعلا معرضاً عن أوامر شرع الله .

(١) راجع «مفردات القرآن» (٢/ ٤٨٦) .

(٢) راجع «التعريفات للجرجاني» .

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: اتَّبَعَ الْهُوَى هُوَ مَا يُخَالِفُ الْحَقَّ فِي الْحُكْمِ.
وقال: وَلِهَذَا كَانَ السَّلَفُ يَسْمُونَ أَهْلَ الْآرَاءِ الْمُخَالَفَةِ لِلسُّنَّةِ وَالشَّرِيعَةِ فِي

مَسَائِلَ

الِإِعْتِقَادِ الْخَبَرِيَّةِ وَمَسَائِلِ الْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ؛ لِأَنَّ الرَّأْيَ الْمُخَالَفَ
لِلسُّنَّةِ جَهْلٌ لَا عِلْمَ، فَصَاحِبُهُ يَمُنُّ بِاتِّبَاعِ هَوَاهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ. اهـ (١)

الفرق بين الهوى والشهوة:

أن الهوى في الاعتقادات ، والشهوة في المستلذات .

○ الأدلة على تحريم مجالسة أهل الأهواء:

• من الكتاب:

قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ

غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]

قال الشوكاني **رحمته الله** في "تفسيره" عند الآية: وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ مَوْعِظَةٌ عَظِيمَةٌ
لِمَنْ يَتَسَمَّحُ بِمُجَالَسَةِ الْمُتَبَدِّعَةِ الَّذِينَ يُحَرِّفُونَ كَلَامَ اللَّهِ وَيَتَلَاعَبُونَ بِكِتَابِهِ وَسُنَّةِ
رَسُولِهِ، وَيُرَدُّونَ ذَلِكَ إِلَى أَهْوَائِهِمُ الْمُضِلَّةِ وَبِدْعِهِمُ الْفَاسِدَةِ. اهـ

قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا

فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [النساء: ١٤]

قال القرطبي رحمه الله في "تفسيره" عند الآية: فَدَلَّ عَلَىٰ وُجُوبِ اجْتِنَابِ أَصْحَابِ الْمَعَاصِي إِذَا ظَهَرَ مِنْهُمْ مُنْكَرٌ، لِأَنَّ مَنْ لَمْ يَجْتَنِبْهُمْ فَقَدْ رَضِيَ فِعْلَهُمْ. اهـ
وقال في "تفسير سورة (الأنعام)": مَضَىٰ فِي "النِّسَاءِ" وَهَذِهِ السُّورَةُ النَّهْيُ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ، وَأَنَّ مَنْ جَالَسَهُمْ حُكِمَ حُكْمُهُمْ. اهـ

• من السنة :

حديث عائشة المتقدم: «... أولئك الذين سباهم الله فاحذروهم».
وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم». (١)

○ أقوال السلف في التحذير من أهل الاهواء :

الرد والتحذير من أهل البدع باب عظيم من أعظم أبواب الجهاد، كما قرر ذلك السلف رضي الله عنهم وأرضاهم، وقد بذلوا في رد هذه البدع جهوداً كثيرة وأوقاتاً ثمينة، وما ذاك إلا لحمايتهم لهذا الدين، كيف لا وهم حُرَّاس هذا الدين من كيد الكائدين وانتحال المبطلين وتحريف الغالين وتأويل الجاهلين.
ولما كانت هذه البدع لا تسير لوحدها بل لها رؤوس ضلالة داعين إليها ومروجين لها، فاستدعى ذلك واستلزم التحذير منهم بأعيانهم وأشخاصهم لئلا يغتر بهم الدهماء، وليعرف المبتدع بعينه فيحذر.

(١) رواه مسلم من حديث أبي هريرة .

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله إن تحذير الأمة من البدع والقائلين بها واجب باتفاق المسلمين. اهـ قيل للإمام أحمد رحمته الله: الرجل يصوم ويصلي ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟! قال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين، هذا أفضل. اهـ (١)
- قال ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا تجالس أهل الأهواء فإن مجالستهم ممرضة للقلوب. اهـ (٢)
- قال أبو قلابة رحمته الله: لا تجالسوا أهل الأهواء، ولا تجادلوهم، فإنني لا آمن أن يغمسوكم في الضلالة، أو يلبسوا عليكم في الدين بعض ما لبس عليهم. اهـ (٣)
- وعن يحيى بن أبي كثير رحمته الله قال: إذا لقيت صاحب بدعة في طريق فخذ في غيره. (٤)

(١) راجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٨/ ٢٣١).

(٢) راجع الشريعة للأجري: (١/ ٤٥٢) وسنده حسن.

(٣) راجع الشريعة للأجري: (٥/ ٢٥٤٤) وسنده صحيح.

(٤) راجع الشريعة للأجري: (٥/ ٢٥٤٣) وسنده صحيح.

- وعن أبي الجوزاء رحمته الله : أَنَّهُ ذَكَرَ أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْجَوْزَاءِ بِيَدِهِ ، لِأَنَّ تَمْتَلِي دَارِي قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُجَاوِرَنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ. اهـ (١)

- والله ذر الإمام أبو إسماعيل الصابوني رحمته الله إذ قال: ويغضون - أي: السلف - أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه، ولا يحبونهم ولا يصحبونهم، ولا يسمعون كلامهم، ولا يجالسونهم ولا يجادلونهم في الدين، ولا يناظرونهم، ويرون صون آذانهم عن سماع أباطيلهم التي إذا مرت بالآذان قَرَّتْ بالآذان وقرت بالقلوب ضَرَّتْ وجَرَّتْ إليها من الوسوس والخطرات الفاسدة ما جَرَّتْ، وفيه أنزل الله عز وجل قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيءِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨] الآية.. اهـ

ثم ذكر علامات أهل البدع، وعلامات أهل السنة، ثم نقل إجماع أهل السنة على وجوب قهر أهل البدع وإذلالهم

ثم قال رحمته الله بعد أن سرد أقوالهم: وَهَذِهِ الْجُمْلُةُ الَّتِي أَثْبَتَهَا فِي هَذَا الْجُزْءِ ؛ كَانَتْ مُعْتَقَدَ جَمِيعِهِمْ لَمْ يُخَالَفْ فِيهَا بَعْضُهُمْ بَعْضٌ ؛ بَلْ أَجْمَعُوا عَلَيْهَا كُلَّهَا ، وَاتَّفَقُوا مَعَ ذَلِكَ عَلَى الْقَوْلِ بِقَهْرِ أَهْلِ الْبَدْعِ ، وَإِذْلَالِهِمْ ، وَإِخْرَائِهِمْ ، وَإِبْعَادِهِمْ ،

وإقصائهم ، والتباعد عنهم ، ومن مصاحبتهم ، ومُعاشرتهم ، والتقرب إلى الله - عزَّ وجل - بمجانبتهم ، ومُهاجرتهم. اهـ (١)

من جالس المبتدعة ألحق بهم ، بعد إقامة الحجة :

- قال القرطبي رحمهُ الله عند قوله تعالى: ﴿إِنكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ [النساء: ١٤] .
فَأَلْحَقَ مَنْ جَالَسَهُمْ بِهِمْ. وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَئِمَّةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ
وَحَكَمَ بِمُوجِبِ هَذِهِ الْآيَاتِ فِي مَجَالِسِ أَهْلِ الْبِدْعِ عَلَى الْمُعَاشَرَةِ وَالْمُخَالَطَةِ
مِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ فَإِنَّهُمْ قَالُوا فِي رَجُلٍ شَأْنُهُ
مُجَالَسَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ قَالُوا: يُنْهَى عَنْ مُجَالَسَتِهِمْ، فَإِنْ انْتَهَى وَإِلَّا أُلْحِقَ بِهِمْ،
يَعْنُونَ فِي الْحُكْمِ. اهـ

- وقال الإمام أبو داود رحمهُ الله صاحب السنن للإمام أحمد رحمهُ الله: أرى رجلاً
من أهل السنة مع رجل من أهل البدعة ، أترك كلامه ؟ قال: لا ، أو
تعلمه أن الرجل الذي رأيته معه صاحب بدعة ، فإن ترك كلامه فكلمه ،
وإلا فألحقه به ، قال ابن مسعود: المرء بخدنه. اهـ (٢)

قوله : (وترك الخصومات وترك المرء الجدال، والخصومات في الدين).
سيأتي الحديث عنه بشكل مفصل في الأصل السادس.



(١) راجع عقيدة السلف للصابوني (ص: ١٠١).

(٢) راجع طبقات الحنابلة لأبي يعلى (١/ ١٦).

[الأصل الرابع]

منزلة السنة وعلاقتها بالقرآن

وَالسُّنَّةُ عِنْدَنَا: آثَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، وَالسُّنَّةُ تُفَسِّرُ الْقُرْآنَ، وَهِيَ دَلَائِلُ الْقُرْآنَ، وَلَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِيَاسٌ، وَلَا تُضْرَبُ لَهَا الْأَمْثَالُ، وَلَا تُدْرَكُ بِالْعُقُولِ وَلَا الْإِهْوَاءِ، إِنَّمَا هُوَ الْآتِبَاعُ وَتَرْكُ الْهَوَى.

الشَّرْحُ

قوله: (وَالسُّنَّةُ عِنْدَنَا: آثَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -).

السنة لغة: الطريقة .

وشرعاً: هي الشريعة والدين التي أتى به النبي ﷺ المأخوذة من قوله وفعله وتقريره.

وقد تقدم تعريفها.

بين الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الأصل ما هي السنة، وأهميتها وعظم منزلتها وماذا يجب على المسلم نحوها ، .

والسنة في اصطلاح المحدثين: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير.

والسنة في اصطلاح الأصوليين والفقهاء: ما أمر به الشرع لا على وجه الإلزام .

قوله: (وَالسُّنَّةُ تُفَسِّرُ الْقُرْآنَ).

يبين الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الأصل علاقة السنة بالقرآن وأنها تُفسر القرآن.

وقد قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُّوْنَ﴾ ﴿٤٤﴾ [النحل: ٤٤].

وقال تعالى: ﴿وَمَا ءَانَاكُمْ الرَّسُولُ فخذوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْتَهُوْا﴾ [الحشر: ٧]

قال شيخ الإسلام رحمته الله: من أحسن طرق التفسير تفسير القرآن بالقرآن ، فما أجهل في مكان فإنه قد فسر في موضع آخر فإن أعيانك ذلك فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له. اهـ (١)

قال الشيخ ابن العثيمين رحمته الله: لأن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه مبلغ من الله تعالى ، فهو أعلم الناس بمراد الله تعالى بكلامه . اهـ (٢)

ولذا كان يقول غير واحد من أهل العلم منهم مكحول الشامي رحمته الله: القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن. اهـ (٣)
قَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ رحمته الله: السُّنَّةُ قَاضِيَةٌ عَلَى الْكِتَابِ وَلَيْسَ الْكِتَابُ بِقَاضٍ عَلَى السُّنَّةِ. اهـ (٤)

(١) راجع مقدمة في أصول التفسير.

(٢) راجع أصول في التفسير.

(٣) راجع السنة للمروزي (١/ ٣٣)، ومذاهب أهل السنة لابن شاهين (ص: ٤٦)، وجامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩٤) بإسناد صحيح.

(٤) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٩٤)، بإسناد صحيح.

قَالَ الدَّارِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: السُّنَّةُ قَاضِيَةٌ عَلَى الْقُرْآنِ وَلَيْسَ الْقُرْآنُ بِقَاضٍ عَلَى السُّنَّةِ - يَعْنِي أَنَّ السُّنَّةَ تَفْسِرُ الْقُرْآنَ، وَالْقُرْآنُ أَصُولٌ مُحْكَمَةٌ مَجْمُوعَةٌ لَا تَفْسِرُ السُّنَّةَ، وَالسُّنَّةُ تَفْسِرُهَا، وَتَبِينُ حُدُودَهَا، وَمَعَانِيهَا، وَكَيْفَ يَأْتِي النَّاسُ بِهَا. اهـ (١)

قال الشيخ محمد بن آدم الأثيوبي رَحِمَهُ اللَّهُ: قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ: ومعنى ذلك أن السنة مع الكتاب أقيمت مقام البيان عن الله، كما قال الله: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] ، لا أن شيئاً من السنن يخالف الكتاب. انتهى كلام البيهقي.

قلت - أي الأثيوبي -: والحاصل أن معنى احتياج القرآن إلى السنة أنها مبينة له، ومُفَصِّلَةٌ لمجملاته؛ لأن فيه لَوْجَازته كنورًا تحتاج إلى من يَعْرِفُ خَفَايا خباياها فيبرزها، وذلك هو المُنْزَلُ عليه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وهو معنى كون السنة قاضية عليه، وليس القرآن مبيناً للسنة، ولا قاضياً عليها؛ لأنها بَيِّنَةٌ بِنَفْسِهَا، إذ لم تصل إلى حَدِّ القرآن في الإعجاز والإيجاز؛ لأنها شرح له، وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشرح. والله أعلم. اهـ (٢)

(١) الحجة في بيان المحجة (٢ / ٣٢١).

(٢) مشارق الأنوار الوهاجة شرح سنن الإمام ابن ماجه للأثيوبي (١ / ٣٣٢).

○ فالسنة لها مع القرآن ثلاثة أحوال:

الحالة الأولى: أن تأتي السنة بأحكام تماثل الأحكام التي جاءت في القرآن. فهذا من باب تناصر الأدلة وتضافرها. فمثلاً: أوجب الله في القرآن الصلاة، وجاء في السنة وجوب الصلاة.

الحالة الثانية: أن يأتي القرآن بأحكام مجملة، أو أحكام مطلقة، أو أحكام عامة فتأتي السنة بأحكام تبين المجهول، وبأحكام تقيد المطلق، وبأحكام تخصص العام، فتكون السنة مخصصة للعمومات التي جاءت في القرآن.

الحالة الثالثة: أن تأتي السنة بأحكام جديدة ليست في القرآن فيجب العمل بها، مثل: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، وتحريم الجمع بين المرأة وخالتها، هذا حكم ليس في القرآن، قال النبي ﷺ: «لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها» متفق عليه (١).

قوله: (وَلَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِيَاسٌ، وَلَا تُضْرَبُ لَهَا الْأَمْثَالُ، وَلَا تُدْرَكُ بِالْعُقُولِ وَلَا الْإِهْوَاءِ، إِنَّمَا هُوَ الْاِتِّبَاعُ وَتَرْكُ الْهَوَى).

المراد بالقياس هنا أن لا نلحق بالسنة شيئاً ليس منها ونجعله من السنة لأن العبادات لا يقاس عليها أما القياس الذي هو تسوية فرع بأصل في حكم لعله جامعة بينهما؛ فهذا حجة هو يجري في الأحكام أما العبادات فلا يقاس عليها، وكذلك لانحكم العقل على الشرع فما قبله العقل أخذناه، وما لم يقبله العقل رددناه.

(١) راجع الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/٣٨).

قال شيخ الإسلام رحمته الله: من لم يجعل السمعيات تفيد العلم إنما يحصل العلم عنده من جهة العقل فقط وقول من يظن أنه بمجرد عقله يعرف ما جاءت به الشرائع، ولهذا قول الإمام أحمد في أول رسالته في السنة التي رواها عنه عبدوس بن مالك العطار: (ليس في السنة قياس ولا يضرب لها الأمثال ولا تدرك بالعقول) فبين أن ما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم لا يجوز أن يعارض بضرب الأمثال له ولا يدركه كل أحد بقياس ولا يحتاج أن يثبت بقياس بل هو ثابت بنفسه وليس كل ما ثبت يكون له نظير وما لا نظير له لا قياس فيه فلا يحتاج المنصوص خبراً وأمرأ إلى قياس بخلاف من أردا أن ينال كل ما جاءت به الرسل بعقله ويتلقاه من طريق القياس كالقياس العقلي المنطقي وهو قياس الشمول أو قياس التمثيل ونحو ذلك فإن كلا من هذا وهذا يسمى قياساً. اهـ (١)

وقال شيخ الاسلام رحمته الله: ولهذا قال الإمام أحمد في رسالته في السنة التي رواها عبدوس ابن مالك العطار قال: ليس في السنة قياس ولا يضرب لها الأمثال ولا تدرك بالعقول.

هذا قوله وقول سائر أئمة المسلمين فإنهم متفقون على أن ما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم لا تدركه كل الناس بعقولهم ولو أدركوه بعقولهم لاستغنوا عن الرسول ولا يجوز أن يعارض بالأمثال المضروبة له فلا يجوز أن يعارضه الناس بعقولهم ولا يدركونه بعقولهم فمن قال للرسول: أنا أصدقك إذا لم تخالف

(١) درء تعارض العقل والنقل (٤ / ٣٥).

عقلي أو أنت صادق فيما لم تخالف فيه الدليل العقلي فإن كان يجوز على الرسول أن يخالف دليلا عقليا صحيحا لم يكن مؤمنا به وإن قدم على كلامه دليلا عقليا ليس بصحيح لم يكن مؤمنا به فامتنع أن يصح الإيمان بالرسول صلى الله عليه و سلم مع هذا الشرط. اهـ (١)



(١) راجع درء تعارض العقل والنقل (٣/ ٥٤).

[الأصل الخامس]

الإيمان بالقدر

ومن السنة اللازمة التي مَنْ تَرَكَ مِنْهَا خَصْلَةً لَمْ يَقْبَلْهَا وَيُؤْمِنْ بِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا:
الإيمان بالقدر خيره وشره. والتّصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها لا يُقال: لم؟
ولا كيف؟ إنّما هو التّصديق بها والإيمان بها.

وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ تَفْسِيرَ الْحَدِيثِ وَيَبْلُغُهُ عَقْلُهُ فَقَدْ كُفِيَ ذَلِكَ وَأَحْكَمَ لَهُ، فَعَلَيْهِ
الإيمان به والتّسليم له، مثل حديث: ((الصّادق المصدوق)) ومثل: مَا كَانَ مِثْلَهُ فِي
القَدَرِ، وَمِثْلَ أَحَادِيثِ الرُّوْيَةِ كُلِّهَا وَإِنْ نَبَتْ عَنِ الْأَسْبَاحِ وَاسْتَوْحَشَ مِنْهَا
المُسْتَمِعُ، فَإِنَّمَا عَلَيْهِ الْإِيمَانُ بِهَا، وَأَنْ لَا يَرُدَّ مِنْهَا حَرْفًا وَاحِدًا وَغَيْرَهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ
الْمَأْثُورَاتِ عَنِ الثَّقَاتِ.

الشرح

يبين الإمام أحمد رحمه الله أصل من أصول السنة وركن من أركان الإيمان وهو:

« الإيمان بالقدر خيره وشره »، وسوف نلخص الكلام عليه في مسائل:

تعريف القدر لغةً وشرعاً:

القدر لغة: مصدر قدرت الشيء إذا أحطت بمقداره.

القدر شرعاً: عَرَفَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِتَعَارِيفٍ مُتَقَارِبَةٍ مِنْ أَجْمَعِهَا: أَنَّ الْقَدْرَ هُوَ عِلْمُ اللَّهِ السَّابِقُ بِالْأَشْيَاءِ قَبْلَ وَقُوعِهَا، وَكِتَابَتُهُ لَذَلِكَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ قَبْلَ خَلْقِهَا وَإِيجَادِهَا، وَمَشِيئَتُهُ النَّافِذَةُ الشَّامِلَةُ، وَخَلْقُهُ عِزٌّ وَجَلٌّ لِكُلِّ مَا قَدَرَ. (١)

الأدلة على الإيمان بالقدر

قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ ﴿٤٩﴾ [القمر: ٤٩]

وحديث جبريل عند ما سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن الإيمان فذكر له أركان الإيمان ومنها القدر. (٢)

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه في محاجة آدم؛ أنه قال لموسى؛: «أتلومني على أمر قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً». (٣)

قال ابن عبد البر رحمته الله معلقاً على هذا الحديث:
هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَوْضَحِ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي إِثْبَاتِ الْقَدَرِ وَدَفْعِ قَوْلِ الْقَدَرِيَّةِ. اهـ. (٤)

○ الإيمان بالقدر ينقسم إلى مجمل ومفصل:

قال شيخ الإسلام رحمته الله: هَذَا التَّقْدِيرُ التَّابِعُ لِعِلْمِهِ سُبْحَانَهُ يَكُونُ فِي مَوَاضِعَ جُمْلَةً وَتَفْصِيلاً. اهـ. (٥)

(١) راجع «شرح الواسطية للفوزان».

(٢) رواه مسلم عن عمر «باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (ج ١ - ص ٣٦)».

(٣) رواه البخاري برقم (٦٢٤)، ومسلم حديث رقم (٢٦٥٢).

(٤) راجع التمهيد (١٨ / ١٧)، وفتح الباري حديث رقم (٤١٦٦).

(٥) العقيدة الواسطية (ص: ١٠٦).

١- الإيمان المجمل: الإيمان بأن الله علم وقدر وخلق كل ما يكون على وجه

الكون من خير وشر.

٢- الإيمان المفصل: نلخصه في مسائل:

الأولى: أن الإيمان بالقدر ركن من أركان الإيمان الستة التي لا يصح إيمان العبد إلا إذا أقر به كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع الأمة وأن من أنكر ذلك كفر.

فقد روى مسلم في صحيحه عن يحيى بن يعمر أنه قال لابن عمر: إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويتقفرون العلم وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف فقال ابن عمر رضي الله عنهما: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم براء مني والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر ثم قال حدثني أبي عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم إذ طلع علينا رجل... وذكر حديث جبريل.

قال النووي رحمته الله: هذا الذي قاله ابن عمر رضي الله عنهما ظاهر في تكفيره القدرية.

قال القاضي عياض رحمته الله: هذا في القدرية الأول الذين نفوا تقدم علم الله

تعالى بالكائنات ، قال: والقائل بهذا كافر بلا خلاف اهـ. (١)

(١) في شرحه على صحيح مسلم عند الحديث (ج ١ - ص ١٥٦).

قال شيخ الإسلام **رحمه الله**: كفر الأئمة كمالك والشافعي وأحمد من قال إن الله لم يعلم أفعال العباد حتى يعملوها بخلاف غيرهم من القدرية. اهـ (١)

الثانية: أن الإيمان بالقدر أربعة مراتب:

المرتبة الأولى: (العلم) ، وذلك بأن تؤمن بأن الله تعالى علم كل شيء جملة وتفصيلاً، فعلم ما كان وما يكون من أفعاله أو أفعال خلقه. وأدلة ذلك في الكتاب كثيرة منها: قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]

المرتبة الثانية: (الكتابة) وهي أن الله كتب في اللوح المحفوظ مقادير الخلق، فما يحدث شيء في الكون إلا وقد علمه الله وكتبه قبل حدوثه. والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة:

من الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ [يس: ١٢]

قال ابن كثير **رحمه الله**: أي وجميع الكائنات مكتوب في كتاب مسطور مضبوط في لوح محفوظ والإمام المبين هاهنا هو أم الكتاب. اهـ (٢)

(١) راجع مجموع الفتاوى (٨/ ٤٣).

(٢) في تفسيره عند الآية.

ومن أدلة السنة على ذلك: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء» (١)

قال ابن القيم رحمه الله: أجمع الصحابة والتابعون وجميع أهل السنة والحديث أن كل كائن إلى يوم القيامة مكتوب في أم الكتاب. اهـ (٢)

قال شيخ الإسلام رحمه الله: هَذَا الْقَدَرُ - أي العلم والكتابة - قَدْ كَانَ يُنْكَرُهُ غُلَاةُ «الْقَدَرِيَّةِ» قَدِيمًا، وَمُنْكَرُوهُ الْيَوْمَ قَلِيلٌ. اهـ (٣)

المرتبة الثالثة: (المشيئة) وهي أن مشيئة الله شاملة لكل موجود في هذا الكون أو معدوم في السماوات أو في الأرض فما وجد موجود إلا بمشيئة الله تعالى وما عدم معدوم إلا بمشيئة الله تعالى وهذا ظاهر في القرآن الكريم وقد أثبت الله تعالى مشيئته في فعله ، ومشيئته في فعل العباد فقال الله تعالى: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ (٢٨) ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢٩) [التكوير: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام: ١١٢] ، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْتُمْ وَلَكِنْ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ (٣٠) [البقرة: ٢٥٣]

فبين الله تعالى أن فعل الناس كائن بمشيئته وأما فعله تعالى فكثير.

(١) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رقم (٢٦٥٣).

(٢) راجع شفاء العليل (١/ ١٢).

(٣) العقيدة الواسطية (ص: ١٠٦).

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾ [السجدة: ١٣] وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ

رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [هود: ١١٨]

إلى آيات كثيرة تثبت المشيئة في فعله تبارك وتعالى فلا يتم الأيمان بالقدر إلا أن نؤمن بأن مشيئة الله نافذة في كل شيء.

قال ابن القيم رحمه الله: بعد أن ذكر أكثر من ستين آية من كتاب الله على إثباتها: هذه المرتبة قد دل عليها إجماع الرسل من أولهم إلى آخرهم، وجميع الكتب المنزلة من عند الله والمسلمون من أولهم إلى آخرهم على أنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن. اهـ (١)

المرتبة الرابعة: (الخلق): أى أن نؤمن بأن الله تعالى خالق فكل شيء سوى الله في السموات والأرض إلا والله خالقه حتى الموت خالقه الله تبارك وتعالى وإن كان هو عدم الحياة يقول الله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [المملك: ٢]

وكذلك ما يحدث لهذه المخلوقات من صفات وتقلبات أحوال كلها أيضا مخلوقة لله جل وعلا. ولكن قد يشكل على الإنسان **كيف يصح أن نقول في فعلنا وقولنا الاختياري أنه مخلوق لله عز وجل؟**

فنقول: نعم يصح أن نقول ذلك لأن فعلنا وقولنا ناتج عن أمرين:

(١) راجع شفاء العليل (١ / ١٢).

أحدهما: القدرة. والثاني: الإرادة.

فلولا الإرادة لم يفعل، ولولا القدرة لم يفعل؛ لأنه إذا أراد وهو عاجز لم يفعل، وإذا كان قادراً ولم يرد لم يكن الفعل، فإذا كان الفعل ناتجاً عن إرادة جازمة وقدرة كاملة فالذي خلق الإرادة الجازمة والقدرة الكاملة هو الله، وبهذا الطريق عرفنا كيف يمكن أن نقول إن الله تعالى خالق لفعل العبد، وإلا فالعبد هو الفاعل في الحقيقة فهو المتطهر وهو المصلى وهو المزكى وهو الصائم وهو الحاج وهو المعتمر وهو العاصي وهو المطيع لكن هذه الأفعال كلها كانت ووجدت بإرادة وقدرة مخلوقين لله ﷻ. (١)

قال ابن القيم رحمه الله: وهذا أمر متفق عليه بين الرسل صلوات الله وسلامه عليهم وعليه اتفقت الكتب الإلهية والفطرة والعقول والاعتبار. اهـ. (٢)

قال شيخ الإسلام رحمه الله: هَذِهِ الدَّرَجَةُ - أي الخلق والمشيئة - مِنَ الْقَدَرِ، يُكَذِّبُ بِهَا عَامَّةُ «الْقَدَرِيَّةِ»، الَّذِينَ سَمَّاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَجُوسَ هَذِهِ الْأُمَّةِ». اهـ. (٣)

من الإيمان بالقدر الإيمان بأن ما يقع في الكون من شر وبلاء هو بتقدير الله وخلقته.

قال تعالى: ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالْشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥]

(١) راجع رسالة القضاء والقدر للعثيمين رحمته الله (ص: ٦).

(٢) راجع شفاء العليل (١/ ١٤٥).

(٣) العقيدة الواسطية (ص: ١٠٨).

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾﴾ [الفلق: ١-٢]

وقال رسول الله ﷺ في حديث جبريل: «والقدر خيرُه وشرُه»

و أما قوله ﷺ: «والشر ليس إليك» أي: إن الشر- لا يضاف إلى الله وصفاً ولا فعلاً ولا قولاً، إنما أفعال الله ناشئة عن حكمة بالغة، وإنما هي شر بالنسبة إلى المخلوقين مثل قوله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم: ٤١]

فالفساد بالنسبة للمخلوقين، لكن الله أوجده وخلقه لحكم عظيمه منها ما ذكره في

آخر الآية: ﴿لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١]

قال النووي رحمه الله (١): قوله: «والشر ليس إليك» فمما يجب تأويله؛ لأن مذهب أهل الحق أن كل المحدثات فعل الله تعالى وخلقها سواء خيرها وشرها وحيثئذ يجب تأويله وفيه أقوال:

أحدها: معناه لا يتقرب به إليك قاله الخليل بن أحمد والنضر بن شميل وإسحق بن راهويه ويحيى بن معين وأبو بكر بن خزيمة والأزهري وغيرهم.

والثاني: حكاه الشيخ أبو حامد عن المزني وقاله غيره أيضا معناه لا يضاف إليك على إنفراده لا يقال يا خالق القردة والخنازير ويا رب الشر ونحو هذا وإن كان خالق كل شيء ورب كل شيء، وحيثئذ يدخل الشر في العموم.

(١) في شرحه على مسلم (٦ / ٥٩).

والثالث: معناه والشر لا يصعد إليك إنما يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح.
والرابع: معناه والشر ليس شراً بالنسبة إليك فإنك خلقتك بحكمة بالغة وإنما هو شر بالنسبة إلى المخلوقين. اهـ

○ الأمة انقسمت في القدر إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: غلوا في إثبات القدر وسلبوا العبد قدرته واختياره وقالوا: إن العبد ليس له قدرة ولا اختيار وإنما هو مسير لا مخير كالشجرة في مهب الريح، ولم يفرقوا بين الفعل الواقع باختياره وبين فعله الواقع بغير اختياره. ولا شك أن هؤلاء ضالون لأنه مما يعلم بالضرورة من الدين والعقل والعادة أن الإنسان يفرق بين الفعل الاختياري والفعل الإجباري.

وهؤلاء هم الجهمية والأشاعرة ويسميه العلماء - الجبرية -

القسم الثاني: غلوا في إثبات قدرة العبد واختياره حتى نفوا أن يكون لله تعالى مشيئة أو اختيار أو خلق فيما يفعله العبد، وزعموا أن العبد مستقل بعمله وهؤلاء هم المعتزلة.

وغلا طائفة منهم فقالوا: إن الله تعالى لا يعلم بما يفعله العباد إلا بعد أن يقع منهم.

القسم الثالث: وهم الذين آمنوا فهداهم الله لما اختلف فيه من الحق وهم أهل السنة والجماعة سلكوا في ذلك مسلكاً وسطاً قائماً على الدليل الشرعي وعلى

الدليل العقلي وقالوا: إن الأفعال التي يحدثها الله تعالى في الكون تنقسم إلى قسمين:

الأول: ما يجريه الله تبارك وتعالى من فعله في مخلوقاته فهذا لا اختيار لأحد فيه كإنزال المطر وإنبات الزرع والأحياء والإماتة والمرض والصحة وغير ذلك من الأمور الكثيرة التي تشاهد في مخلوقات الله تعالى، وهذه بلا شك ليس لأحد فيها اختيار وليس لأحد فيها مشيئة سوى الله الواحد القهار.

الثاني: ما تفعله الخلائق كلها من ذوات الإرادة فهذه الأفعال تكون باختيار فاعليها وإرادتهم؛ لأن الله تعالى جعل ذلك إليهم قال الله تعالى: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ [التكوير: ٢٨] وقال تعالى ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢] وقال تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]

والإنسان يعرف الفرق بين ما يقع منه باختياره وبين ما يقع منه باضطرار وإجبار، فالإنسان ينزل من السطح بالسُّلَم نزولاً اختيارياً يعرف أنه مختار ولكنه يسقط هاوياً من السطح يعرف أنه ليس مختاراً لذلك ويعرف الفرق بين الفعلين وأن الثاني إجبار والأول اختيار وكل إنسان يعرف ذلك. وكذلك الإنسان يعرف أنه إذا أصيب بمرض سلس البول فالبول يخرج منه بغير اختياره، وإذا كان سليماً من

هذا المرض فإن البول يخرج منه باختياره . ويعرف الفرق بين هذا وهذا ولا أحد ينكر الفرق بينهما. (١)

فائدة: قال شيخ الإسلام رحمته الله: نَصَّ الْأَئِمَّةُ كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ وَمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ كَالْأَوْزَاعِيِّ وَغَيْرِهِ عَلَى إِنْكَارِ إِطْلَاقِ الْقَوْلِ بِالْجَبْرِ نَفْيًا وَإِثْبَاتًا فَلَا يُقَالُ " إِنَّ اللَّهَ جَبَرَ الْعِبَادَ " وَلَا يُقَالُ " لَمْ يُجْبَرْهُمْ ". فَإِنَّ لَفْظَ " الْجَبْرِ " فِيهِ اشْتِرَاكٌ وَإِجْمَالٌ. فَإِذَا قِيلَ " جَبَرَهُمْ " أَشْعَرَ بَأْنَ اللَّهِ يُجْبِرُهُمْ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِمْ وَإِذَا قِيلَ " لَمْ يُجْبَرْهُمْ " أَشْعَرَ بِأَنَّهُمْ يَفْعَلُونَ مَا يَشَاءُونَ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ وَكِلَاهُمَا خَطَأٌ. اهـ. (٢)

قال الأوزاعي رحمته الله: أول من نطق بالقدر: رجل من أهل العراق يقال له: سوسن، وكان نصرانيا فأسلم ، ثم تنصر ، فأخذ عنه معبد الجهني ، وأخذ غيلان عن معبد. اهـ. (٣)

القدر ينقسم إلى كوني وشرعي.

- **الكوني:** هو كل ما وجد في الكون . ويتميز بأمور منها:

الأول: أنه لا بد أن يقع .

الثاني: أنه قد يكون مما يحبه الله لذاته وقد يكون مما يحبه الله لغيره، مثل خلق آدم فهذا أراد الله كونا؛ لأنه وقع وهو مما يحبه الله، وخلق إبليس أراد الله كونا؛ لأنه

(١) راجع (رسالة القضاء والقدر) للعثيمين .

(٢) مجموع الفتاوى (١٦ / ٢٣٧).

(٣) الشريعة للأجري - (٢ / ١١٧) وسنده حسن راجع مختصر الشريعة للأبي عمرو الحجوري

وقع وهو لا يحبه الله لذاته؛ لأنه شر لكن خلقه الله لحكمة عظيمة أرادها الله جل وعلا.

- **قدر شرعي:** وهو كل ما يجب الله أن يقع في هذا الكون. ويتميز هذا القسم بأمور منها:

الأول: أنه قد يقع وقد لا يقع .

الثاني: أنه لا يكون إلاّ مما يحبه الله تعالى لذاته. مثال ذلك خلق آدم فهو قدر شرعي؛ لأنه مما يحبه الله، وهو قدر كوني لأنه وقع.

○ مسألة: متى يجتمع القدر الكوني والشرعي ؟

إذا وقع الأمر مما يحبه الله فهو قدر كوني وشرعي . كوني لأنه وقع وشرعي لأنه مما يحبه. (١)

أنواع التقدير: التقدير نوعان:

(١) تقدير عام شامل لكل كائن: وهو المكتوب في اللوح المحفوظ؛ فقد كتب

الله فيه مقادير كل شيء إلى أن تقوم الساعة، فعن عبادة بن الصامت

رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « أول ما خلق الله القلم، قال له

اكتب! قال وما أكتب؟ قال اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة» (٢)

وهذا التقدير يعم جميع المخلوقات .

(١) راجع للتوسع في مسائل القدر الكوني والشرعي (شفاء العليل) لابن القيم، و(شرح الوسطية والسفارينية) للعثيمين.

(٢) الحديث صحيح لغيره: رواه أبو داود في سننه (٤٧٠٠) واللفظ له وسنده ضعيف فيه أبي

حفصة مجهول، وأحمد (٢٢٧٠٥) وابن أبي شيبة (٣٥٩٢٢) وفي إسناده أيوب بن زياد روى عنه

(٢) وتقدير مفصل للتقدير العام، وهو أنواع:

النوع الأول: (التقدير العمري)؛ كما في حديث ابن مسعود في شأن ما يكتب على الجنين وهو في بطن أمه من كتابة أجله ورزقه وعمله وشقاوته أو سعادته. متفق عليه .

النوع الثاني: (التقدير الحولي) وهو ما يقدر في ليلة القدر من وقائع العام؛ كما قال تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤]

النوع الثالث: (التقدير اليومي) وهو ما يقدر من حوادث اليوم من حياة وموت وعز وذل إلى غير ذلك؛ كما في قوله تعالى: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] (١)

قوله: ((لَا يُقَالُ: لَمْ ؟ وَلَا كَيْفَ؟ إِنَّمَا هُوَ التَّصَدِيقُ بِهَا وَالْإِيمَانُ بِهَا. وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ تَفْسِيرَ الْحَدِيثِ وَيَبْلُغْهُ عَقْلُهُ فَقَدْ كَفِيَ ذَلِكَ وَأَحْكَمَ لَهُ، فَعَلَيْهِ الْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّسْلِيمُ لَهُ))

يشير إلى مذهب السلف في أدلة الاسماء والصفات والقدر وغير ذلك.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: فالأصل في هذا الباب أن يوصف الله بما وصف به نفسه وبما وصفته به رسله: نفيًا وإثباتًا فيثبت لله ما أثبتته لنفسه، وينفي عنه ما نفاه عن نفسه.

جماعة ولم يوثقه غير ابن حبان وقال ابن القطان لا يعرف، ورواه أحمد (٢٢٧.٧) من طريق ابن لهيعة، ورواه الترمذي (٢١٥٥) وفي سنده عبد الواحد بن سليم ضعيف وله طرق أخرى يتقوى بها وقد صححه الألباني في " صحيح الجامع وتحقيق الطحاوية"، وشيخنا مقبل الوداعي في " الجامع الصحيح في القدر" (١.٢-١.٣).

(١) راجع شفاء العليل لابن القيم (ص: ٨) ومابعداها.

وقد علم أن طريقة سلف الأمة وأئمتها إثبات ما أثبتته من الصفات من غير تكيف ولا تمثيل ومن غير تحريف ولا تعطيل.

وكذلك ينفون عنه ما نفاه عن نفسه مع إثبات ما أثبتته من الصفات من غير إلحاد: لا في أسمائه ولا في آياته فان الله تعالى في ذم الذين يلحدون في أسمائه وآياته .

كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠] ، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخَفُونَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَىٰ فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِيَّ آمِنًا يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠] ، فطريقهم تتضمن إثبات الأسماء والصفات مع نفي مماثلة المخلوقات: إثباتا بلا تشبيه وتنزيها بلا تعطيل كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] ، ففي قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ : رد للتشبيه والتمثيل وقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ : رد للإلحاد والتعطيل. اهـ (١)

وقال رحمه الله: وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ الْخَلَّالُ فِي " كِتَابِ السُّنَّةِ " عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: سُئِلَ مَكْحُولٌ وَالزُّهْرِيُّ عَنْ تَفْسِيرِ الْأَحَادِيثِ فَقَالَا: - أَمَرُوهَا كَمَا جَاءَتْ . وَرَوَى أَيُّضًا عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَاللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ وَالْأَوْزَاعِيَّ: عَنْ الْأَخْبَارِ الَّتِي جَاءَتْ فِي الصِّفَاتِ . فَقَالُوا: أَمَرُوهَا كَمَا

(١) التدمرية (ص: ٢).

جَاءَتْ . وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالُوا أَمَرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفٍ . فَقَوْهُمُ - عليه السلام أَمَرُوهَا كَمَا جَاءَتْ رَدُّ عَلَى الْمُعْطَلَةِ وَقَوْهُمُ بِلَا كَيْفٍ رَدُّ عَلَى الْمُثَلَّةِ . اهـ (١)

قوله : مثل حديث : (الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ)

حديث الصادق المصدوق: هو حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتِبَ رِزْقُهُ وَأَجَلُهُ وَعَمَلُهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ. فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». (٢)

(الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ)

أي الصادق فيما أخبر به المصدوق فيما أخبر به .

قال ابن حجر رحمته الله: الصادق المصدوق قال الطيبي: يحتمل أن تكون الجملة حالية ويحتمل أن تكون اعتراضية وهو أولى لتعم الأحوال كلها وأن ذلك من دأبه وعادته والصادق معناه: المخبر بالقول الحق، ويطلق على الفعل يقال صدق القتال

(١) الحموية (ص: ٣٠١)، ومجموع الفتاوى - (٥ / ٣٩).

(٢) رواه البخاري برقم (٣٠٣٦)، (٣١٥٤)، ومسلم برقم (٢٦٤٣).

وهو صادق فيه، والمصدق معناه: الذي يُصدق له في القول، يقال صدقته الحديث

إذا أخبرته به إخباراً جازماً أو معناه الذي صدقه الله تعالى وعده. اهـ (١)

قوله : (وَمِثْلَ أَحَادِيثِ الرُّؤْيَا)

سيأتي الكلام على الرؤية بإذن الله في الاصل الثامن.



(١) فتح الباري ابن حجر (١١ / ٤٧٨).

[الأصل السادس]

ترك الجدال والخصومات في الدين

وَتَرَكُ الْخُصُومَاتِ وَالْجِدَالَ وَأَنْ لَا يُخَاصِمَ أَحَدًا وَلَا يُنَازِرُهُ، وَلَا يَتَعَلَّمُ الْجِدَالَ، فَإِنَّ الْكَلَامَ فِي الْقَدْرِ وَالرُّؤْيَا وَالْقُرْآنَ وَغَيْرِهَا مِنَ الشَّيْءِ مَكْرُوهٌ مِنْهُ، وَلَا يَكُونُ صَاحِبُهُ إِنْ أَصَابَ بِكَلَامِهِ السُّنَّةَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ حَتَّى يَدَعَ الْجِدَالَ وَيُسَلِّمَ، وَيُؤْمِنَ بِالْآثَارِ.

الشَّرْحُ

أي من أصول السنة ترك الخصومات والجدال في الدين.

و الكلام عليه في مسائل :

تعريف الجدال:

الجدال: هو شدة الخصومة وفي الحديث: «مَا أُوتِيَ الْجِدَالَ قَوْمٌ إِلَّا ضَلُّوا» ،

فالجدال: مقابلة الحجة بالحجة، والمجادلة المناظرة والمخاصمة، والمراد به في

الحديث الجدال على الباطل وطلب المغالبة به لا إظهار الحق؛ فإن ذلك محمود

لقوله عز وجل: ﴿وَحَدِّثْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] (١)

(١) راجع لسان العرب (جزء ١١ - صفحة ١٠٣).

قال الكفوي: المجادلة: هي المنازعة في المسألة العلمية لإلزام الخصم سواء كان كلام فاسداً أم لا. (١)

○ الأدلة على تحريم الجدل المذموم:

قال تعالى: ﴿مُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا بَيَّنَّ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾ [الأنفال: ٦]، وقال تعالى: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرْكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْيَلْدِ﴾ [غافر: ٤]، وقال تعالى: ﴿وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَمَا أُنذِرُوا هُزُوًا﴾ [الكهف: ٥٦] وعن أبي أمامة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْتُوا الْجِدَلَ». ثُمَّ قرأ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]. رواه أحمد والترمذي وابن ماجه. (٢)

○ أقسام الجدل:

ينقسم إلى قسمين: محمود ومذموم

قال شيخ الإسلام رحمه الله: فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْهَ الْمُحْرِمَ وَلَا غَيْرَهُ عَنِ الْجِدَالِ مُطْلَقًا؛ بَلْ الْجِدَالُ قَدْ يَكُونُ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحَبًّا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَحَدِّثْ لَهُم بِآيَاتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾

(١) راجع (الكليات) للكفوي.

(٢) رواه أحمد (٢٥٢/٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٦٣٣)، وشيخنا الوادعي في الصحيح المسند (٤٧٩).

[النحل: ١٢٥] وَقَدْ يَكُونُ الْجِدَالُ مُحَرَّمًا فِي الْحَقِّ وَغَيْرِهِ كَالْجِدَالِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.
وَكَالْجِدَالِ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ . اهـ (١)

قال الذهبي رحمه الله: إذا كان الجدل للوقوف على الحق وتقريره كان محموداً ، وإن كان الجدل في مدافعة الحق ، أو كان بغير علم كان مذموماً ، وعلى التفصيل تنزل النصوص الواردة في إباحته وذمه . اهـ (٢)

فيكون الجدل ممدوحاً:

(١) إذا كان الغرض من المجادلة إزالة الشبه وبيان الحق .
(٢) إذا كان المجادل على علم بشرع الله وعنده قدرة على بيان الحق وإزالة الشبهة.
قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ [الحج: ٣]

(٣) أن تكون المجادلة بالحكمة والرفق والموعظة الحسنة.

قال تعالى: ﴿وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]
وقال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦] أن يكون غرض المجادل إزالة الشبه عنه لا مجرد المخاصمة والمغالبة.

(١) مجموع الفتاوى (٢٦ / ١٠٧).

(٢) راجع كتاب (الكبائر ص ٢٢١) .

ويكون الجدال مذموماً:

(١) إذا كان الغرض نصره الباطل ورد الحق .

(٢) إذا كان الغرض من الجدال المغالبة لا إزالة الشبهة وبيان الحق .

(٣) إذا كان بغير علم ولا فقه بشرع الله .

○ من أقوال السلف في التحذير من الجدال :

- عن عمر بن عبد العزيز رحمته الله قال: من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل. اهـ (١)

- وعن مسلم بن يسار رحمته الله قال: إياكم والجدال فإنها ساعة جهل العالم، و بها يبتغي الشيطان زلته. اهـ (٢)

- قال الشافعي رحمته الله: كان مالك إذا جاءه بعض أهل الأهواء قال أما إني على بينة من ديني وأما أنت فشاك فأذهب إلى شاك مثلك فخاصمه. اهـ

وقال ابن وهب رحمته الله: وسمعت مالكا إذا جاءه بعض أهل الأهواء يقول: أما أنا فعلى بينة من ربي ، وأما أنت فشاك ، فاذهب إلى شاك مثلك فخاصمه، ثم قرأ:

﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَنَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ

الْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٨] . اهـ (٣)

(١) رواه الآجري في الشريعة برقم: (١١٦) وسنده صحيح.

(٢) رواه الآجري في الشريعة برقم: (١١٣) وسنده صحيح.

(٣) راجع ترجمته في السير ، وكتاب الاعتصام للشاطبي - (١ / ٩٩) ، و العلو للذهبي -

(ص: ١٣٩).

- قال شيخ الإسلام رحمته الله: والخصومة في الدين بدعة و ما ينقض أهل الاهواء بعضهم على بعض بدعة محدثة لو كانت فضلاً لسبق إليها أصحاب رسول

الله صلوات الله وسلامه عليه وأتباعهم فهم كانوا عليها أقوى ولها أبصر. اهـ (١)

- قال الشيخ العثيمين رحمته الله: وقد ثبت في صحيح البخاري من حديث عائشة

رضي الله عنها أن النبي صلوات الله وسلامه عليه قال: «أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم» أي الإنسان

المخاصم المجادل بالباطل ليدحض به الحق؛ وما من إنسان في الغالب أعطي

الجدل إلا حرم بركة العلم؛ لأن غالب من أوتي الجدل يريد بذلك نصرة قوله

فقط؛ وبذلك يحرم بركة العلم؛ أما من أراد الحق فإن الحق سهل قريب لا

يحتاج إلى مجادلات كبيرة؛ لأنه واضح؛ ولذلك تجد أهل البدع الذين

يخاصمون في بدعهم علومهم ناقصة البركة لا خير فيها؛ وتجد أنهم

يخاصمون، ويجادلون، وينتهون إلى لا شيء؛ لا ينتهون إلى الحق؛ لأنهم لم

يقصدوا إلا أن ينصروا ما هم عليه. اهـ (٢)

قال شيخنا الوادعي رحمته الله: اتركوا الجدل، فقد روى الترمذي في "جامعه" عن أبي

أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله وسلامه عليه: «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا

أوتوا الجدل» ثم تلا رسول الله صلوات الله وسلامه عليه هذه الآية: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ

خَصِمُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [الرؤف: ٥٨].

(١) راجع مجموع الفتاوى (٤٧٥/١٦).

(٢) راجع تفسير العثيمين (ج ٤ / ص ٣٥٦).

فإن قال قائل: فإن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]

فهذا إذا علمت الثمرة، أما أن يأتي شخص ويريد أن يأخذك ويضيعك كما ضاع، فلا، اقرأ سيرة رسول الله ﷺ وسيرة الصحابة رضوان الله عليهم. لأن مجالسة أصحاب الاهواء من أعظم الأسباب التي تؤدي إلى انحراف المسلم عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ. (١)

- وقد دُعي شيخنا مقبل عليه رَحِمَهُ اللهُ إلى مناظرة بعض المبتدعة فرفض.
- وقد ذكر أن الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ كان يأتيه بعض الروافض وبعض الخوارج يريد مناظرته فيرفض.

متى يضطر الإنسان إلى الجدل والخصومة :

قال الآجري رَحِمَهُ اللهُ: فإن قال قائل: فإن اضطرني في الأمر وقتا من الأوقات إلى مناظرتهم ، وإثبات الحجة عليهم ألا أناظرهم ؟ قيل له: الاضطرار إنما يكون مع إمام له مذهب سوء ، فيمتحن الناس ويدعوهم إلى مذهبه ، كفعل من مضى في وقت أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ: ثلاثة خلفاء امتحنوا الناس ، ودعوهم إلى مذهبهم السوء ، فلم يجد العلماء بدا من الذب عن الدين ، وأرادوا بذلك معرفة العامة الحق من الباطل ، فناظروهم ضرورة لا اختيارا ، فأثبت الله تعالى الحق مع أحمد

(١) راجع تحفة المجيب للوداعي (ج ١ / ص ٢٩٨)، (١) الشريعة للآجري - (١ / ١٤٥).

بن حنبل ومن كان على طريقته وأذل الله تعالى المعتزلة وفضحهم وعرفت العامة أن الحق ما كان عليه أحمد ومن تابعه إلى يوم القيامة . اهـ (١)

النهى عن الجدل لا يشمل الجدل والنقاش في المسائل العلمية كمسائل الفقه والأحكام؛

قال الآجري رحمته الله: قد كثر في الناس جداً في أهل العلم والفقه في كل بلد يناظر الرجل الرجل يريد مغالبتة ، ويعلو صوته ، والاستظهار عليه بالاحتجاج ، وكل واحد منهما يجب أن يخطئ صاحبه ، وهذا المراد من كل واحد منهما خطأ عظيم ، لا يحمد عواقبه ولا يحمده العلماء من العقلاء ؛ لأن مرادك أن يخطئ مناظر: خطأ منك ، ومعصية عظيمة ، ومراده أن تخطئ خطأ منه ومعصية ، فمتى يسلم الجميع ؟ فإن قال قائل: فإنما نناظر لتخرج لنا الفائدة ؟: فإن كنتما تريدان السلامة، وطلب الفائدة ، فقل له: رحمك الله هذه المسألة قد اختلف فيها من تقدم من الشيوخ ، فتعال حتى نتناظر فيها منا صحة لا مغالبة . اهـ (٢)

قال أبو عبيد رحمته الله: إنما جاء هذا في الجدل والمراء في الآيات التي فيها ذكر القدر ونحوه من المعاني على مذهب أهل الكلام وأصحاب الأهواء والآراء دون ما تضمنته من الأحكام وأبواب الحلال والحرام فإن ذلك قد جرى بين الصحابة فمن بعدهم من العلماء وذلك فيما يكون الغرض منه والباعث عليه ظهور الحق

(١) الشريعة للآجري (١ / ٤٥٣).

(٢) راجع الشريعة للآجري (١ / ٤٦).

ليتبع دون الغلبة والتعجيز. اهـ (١)

أعظم أنواع الجدل الجدل في القرآن:

قد روى الامام أحمد ، وأبو داود من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال: «المراء في القرآن كفر» (٢)

قال الآجري رحمته الله: الجدل والمراء في القرآن ، قد نهينا عنه ، ولا يقول إنسان في القرآن برأيه ، ولا يفسر القرآن ، إلا ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أحد من الصحابة ، أو عن أحد من التابعين أو عن إمام من أئمة المسلمين ، ولا يماري ولا يجادل ، فإن قال قائل: فإننا قد نرى الفقهاء يتناظرون في الفقه ، فيقول أحدهم: قال الله تعالى كذا ، وقال النبي كذا وكذا ، فهل يكون هذا من مراء في القرآن ؟ قيل: معاذ الله ، ليس هذا مراء فإن الفقيه ربما ناظره الرجل في مسألة ، فيقول له على جهة البيان والنصيحة حجتنا فيه قال الله تعالى كذا وقال النبي صلى الله عليه وسلم على جهة النصيحة والبيان ، لا على جهة المماراة ، فمن كان هكذا ، ولم يرد المغالبة ، ولا أن يخطئ خصمه ويستظهر عليه سلم. اهـ (٣)

عقوبة الإمام لمن يماري ويجادل في القرآن:

قال الآجري رحمته الله: وروى بسنده عن سليمان بن يسار: أن رجلا من بني تميم يقال له: صبيغ بن عسل ، قدم المدينة ، وكانت عنده كتب ، فجعل يسأل عن متشابه

(١) عون المعبود - (١٢ / ٢٣١).

(٢) صححه شيخنا الوادعي في (الجامع الصحيح) برقم (٤٦٠٣).

(٣) الشريعة للآجري - (١ / ٤٧٤).

القرآن ، فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فبعث إليه وقد أعد له عراجين النخل ، فلما دخل عليه جلس ، فقال له عمر: من أنت ؟ فقال: أنا عبد الله صبيغ فقال عمر: وأنا عبد الله عمر ، ثم أهوى إليه فجعل يضربه بتلك العراجين ، فما زال يضربه حتى شجّه ، فجعل الدم يسيل على وجهه ، فقال: حسبك يا أمير المؤمنين ، فقد والله ذهب الذي كنت أجد في رأسي . اهـ (١).



(١) الشريعة للأجري - (١ / ١٦٦) وصححه شيخنا يحيى الحجوري في تحقيقه على مقدمة سنن الدارمي (ص: ٩٢).



القرآن كلام الله ليس بمخلوق

والقرآن كلام الله وليس بمخلوق ولا يضعف أن يقول: ليس بمخلوق، قال: فإن كلام الله منه وليس بباين منه، وليس منه شيء مخلوق، وإياك ومناظرة من أحدث فيه ومن قال باللفظ وغيره، ومن وقف فيه فقال: لا أدري، مخلوق أو ليس بمخلوق وإنما هو كلام الله فهذا صاحب بدعة مثل من قال: هو مخلوق وإنما هو كلام الله وليس بمخلوق.

الشرح

نلخص الكلام على هذا الأصل في مسائل:

○ إثبات صفة الكلام لله عز وجل:

قد دل على ذلك الكتاب والسنة وأجمع على ذلك أهل السنة

فمن أدلة الكتاب:

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف: ١٤٣]

قال الأجرى رحمته الله: من ادعى أنه مسلم ثم زعم أن الله عز وجل لم يكلم موسى

فقد كفر، يستتاب فإن تاب وإلا قتل فإن قال قائل: لم؟ قيل: لأنه رد القرآن

وجحده، ورد السنة، وخالف جميع علماء المسلمين، وزاغ عن الحق. اهـ (١)

(١) الشريعة للأجرى - (٣ / ١١٧).

وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَتَوَفِّيكَ وَرَافِعْكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]

وقوله تعالى: ﴿وَنَدَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَفَرَّغَتْهُ نَحِيًّا﴾ [مريم: ٥٢]

والأدلة في إثبات ذلك من كتاب الله كثيرة.

ومن أدلة السنة:

قول النبي ﷺ: «يقول الله تعالى: يا آدم، فيقول: لبيك وسعديك. فينادي بصوت

إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار». (١)

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعرض نفسه على الناس

بالموقف فقال: ألا رجل يحملني إلى قومه فإن قريشا قد منعوني أن أبلغ كلام

ربي. (٢)

والأدلة على ذلك من السنة كثيرة جداً.

الكلام من صفات الكمال ، وعدمه نقص ينافي الألوهية .

ولهذا أبطل الله الألوهية العجل المزعومة بعدم الكلام ، قال تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ

مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَداً لَهُ خَوَارٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ

سَبِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٨]

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: ذم الله تعالى آلهة الكفار، وعابها بسلب أوصاف الكمال

(١) رواه البخاري عن أبي سعيد الخدري. (٣١٧، ٦١٦٥، ٧٠٤٥).

(٢) الصحيح المسند لشيخنا الإمام الوادعي (٢١٦).

عنها. فعابها بأنها لا تسمع ولا تبصر، ولا تتكلم ولا تهدي، ولا تنفع ولا تضر. وهذه صفة إله الجهمية، التي عاب بها الأصنام، نسبوها إليه، تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا. فقال تعالى حكاية عن خليله إبراهيم عليه السلام في محاجته لأبيه: ﴿يَتَأْتَى لَمْ تَعْبُدْ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا

﴿٤٢﴾ [مریم: ٤٢]

فلو كان إله إبراهيم بهذه الصفة والمثابة لقال له آزر: وأنت إلهك بهذه المثابة، فكيف تنكر عليّ؟

لكن كان مع شركه أعرف بالله من الجهمية. وكذلك كفار قريش كانوا مع شركهم مقرين بصفات الصانع سبحانه وعلوه على خلقه، وقال تعالى: ﴿وَأَتَّخِذَ قَوْمٌ مُّوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُ خُورٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٨] فلو كان إله الخلق سبحانه كذلك لم يكن في هذا إنكار عليهم، واستدلال على بطلان الإلهية بذلك. اهـ (١)

قال العلامة السعدي رحمته الله "في تفسيره": ﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ﴾ أي: وعدم الكلام نقص عظيم، فهم أكمل حالة من هذا الحيوان أو الجماد، الذي لا يتكلم ﴿وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ أي: لا يدهم طريقا دينيا، ولا يحصل لهم مصلحة دنيوية،

(١) راجع مدارج السالكين (١/٤٩).

لأن من المتقرر في العقول والفطر، أن اتخاذ إله لا يتكلم ولا ينفع ولا يضر من أبطل الباطل، وأسمج السفه، ولهذا قال: ﴿اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ حيث وضعوا العبادة في غير موضعها، وأشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا، وفيها دليل على أن من أنكر كلام الله، فقد أنكر خصائص إلهية الله تعالى، لأن الله ذكر أن عدم الكلام دليل على عدم صلاحية الذي لا يتكلم للإلهية. اهـ

قول أهل السنة والجماعة في كلام الله تعالى:

اتفق أهل السنة والجماعة على أن الله يتكلم، وأن كلامه صفة حقيقية ثابتة له على الوجه اللائق به.

وهو سبحانه يتكلم بحرف وصوت، كيف يشاء، متى شاء، فكلامه صفة ذات باعتبار جنسه، وصفة فعل باعتبار آحاده.

ففي الآية الأولى: إثبات أن كلام الله يتعلق بمشيئته، وأن آحاده حادثة.

فإن الله ما كلم موسى إلا بعد خلقه، فدل على أنه سبحانه يتكلم متى شاء، لا كما يقول الأشاعرة وأشباههم أن كلامه أزلي، وأنه لا يتكلم متى شاء تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

قال شيخ الاسلام رحمه الله: السلف قالوا: لم يزل الله متكلمًا إذا شاء وأن الكلام صفة كمال ومن يتكلم أكمل ممن لا يتكلم كما أن من يعلم ويفدر أكمل ممن لا يعلم ولا

يَقْدِرُ وَمَنْ يَتَكَلَّمُ بِمَشِيئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ أَكْمَلُ مَنْ يَكُونُ الْكَلَامُ لَازِمًا لِدَاتِهِ لَيْسَ لَهُ عَلَيْهِ قُدْرَةٌ وَلَا لَهُ فِيهِ مَشِيئَةٌ. اهـ (١)

وقال **رحمته الله**: قَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ **رحمته الله** وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ: لَمْ يَزَلِ اللَّهُ مُتَكَلِّمًا إِذَا شَاءَ. وَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَشِيئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ بَعْدَ شَيْءٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا أَنْهَا نُودِيَ يَمُوسَى﴾ [طه: ١١] فَنَادَاهُ حِينَ أَتَاهَا وَلَمْ يُنَادِهِ قَبْلَ ذَلِكَ...، وَمِثْلُ هَذَا الْخَبَرِ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ: يُخْبِرُ أَنَّه تَكَلَّمَ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ وَنَادَى فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ اهـ (٢)

وفي الآية الثانية والثالثة: دليل على أنه بحرف وصوت فإن القول والنداء والمناجاة لا يكونان إلا بحرف وصوت.

قال شيخ الاسلام **رحمته الله**: استفاضت الآثار عن النبي **صلوات الله وسلامه عليه** والصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة السنة أنه سبحانه ينادي بصوت، نادى موسى وينادي عباده يوم القيامة بصوت، ويتكلم بالوحي بصوت، ولم ينقل عن أحد من السلف أنه قال أن الله يتكلم بلا صوت أو بلا حرف، ولا أنه أنكر أن يتكلم الله بصوت أو بحرف. اهـ (٣)

(١) مجموع الفتاوى - (١٢ / ٥٢).

(٢) مجموع الفتاوى - (١٢ / ٥٨٨).

(٣) مجموع الفتاوى - (٢٣ / ٣٦١).

○ تنبيهات:

التنبيه الأول: يفرق بين الصوت المسموع من القارئ ، وبين صوت الله جل وعلا. فالَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ وَأَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ الَّذِي يَقْرَأُهُ النَّاسُ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ يَقْرَأُهُ النَّاسُ بِأَصْوَاتِهِمْ . فَالْكَلَامُ كَلَامُ الْبَارِي وَالصَّوْتُ صَوْتُ الْقَارِئِ وَالْقُرْآنُ جَمِيعُهُ كَلَامُ اللَّهِ حُرُوفُهُ وَمَعَانِيهِ. اهـ (١)

التنبيه الثاني: الحروف التي تكلم الله بها ليست بمخلوقة.

الحروف من حيث الجملة لا يقطع بأنها مخلوقة أو غير مخلوقة، بل يفصل: فالحروف التي تألف منها كلام الله ليست بمخلوقة، مثل الحروف التي في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ والحروف التي يتألف منها كلام المخلوق فهي مخلوقة مثل قول المخلوق: (جاء زيد) ولو قال المخلوق: (محمد رسول الله) يستفصل: إن أراد به آية في كتاب الله فحروفها ليست بمخلوقة وإن أراد به كلاماً أنشأه من عنده كان مخلوقاً. (٢)

أقوال الفرق في صفة الكلام لله جل وعلا:

الناس في هذه المسألة اختلفوا على أقوال كثيرة أشهرها:

- الأول: أن الله يتكلم متى شاء وكيف شاء وبما شاء ، بحرف وصوت يسمع وهذا القول أجمع عليه السلف .

(١) مجموع الفتاوى (١٢ / ٣٠٤).

(٢) راجع المسألة بتوسع في مجموع الفتاوى (١٢ / ٤١ و ٥٣ وما بعدها).

قال ابن أبي العز رحمته الله: ... إنه تعالى لم يزل متكلمًا إذا شاء ومتى شاء وكيف شاء، وهو يتكلم به بصوت يسمع وهذا المأثور عن أئمة الحديث والسنة .

- الثاني: إنكار صفة الكلام لله عز وجل وأن كلامه مخلوق خلقه الله منفصلاً عنه. وهذا قول طوائف كثيرة من أهل البدع على رأسهم الجهمية والمعتزلة.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: مقالة الجهمية والمعتزلة في صفة الكلام: وأما الجهمية و المعتزلة فيقولون: ليس له كلام قائم بذاته ؛ بل كلامه مخلوق منفصل عنه و المعتزلة يطلقون القول: بأنه يتكلم بمشيئته ؛ ولكن مرادهم بذلك أنه يخلق كلاماً منفصلاً عنه . اهـ (١)

- الثالث: أنه المعنى القائم بذاته، فهو كلام نفساني. وليس بحرف وصوت وهذا قول الكلابية والأشاعرة و الماتريديّة.

حكم من أنكر صفة الكلام لله عز وجل .

قال عبدالله بن أحمد رحمته الله: حدثني أبو الحسن بن العطار سمعت هارون بن معروف يقول من زعم أن الله عز وجل لا يتكلم فهو يعبد الأصنام . اهـ (٢)

وقال عبدالله رحمته الله: قال أبي رحمه الله: حديث ابن مسعود رحمته الله إذا تكلم الله عز وجل سمع له صوت كجر السلسلة على الصفوان قال أبي: وهذا الجهمية تنكره ، وقال أبي هؤلاء كفار يريدون أن يموهوا على الناس من زعم أن الله عز وجل لم يتكلم فهو كافر . اهـ

(١) جامع الرسائل - (٢ / ٥) .

(٢) السنة (١ / ١٧٢) .

وقال عبدالله رحمه الله: سمعت أبا معمر الهذلي يقول من زعم أن الله عز و جل لا يتكلم ولا يسمع ولا يبصر ولا يغضب ولا يرضى وذكر أشياء من هذه الصفات فهو كافر بالله عز و جل إن رأيتموه على بئر واقفا فalcوه فيها بهذا أدين الله عز و جل لأنهم كفار بالله تعالى. اهـ (١)

من شبه المنكرين لصفة الكلام:

- أنه يلزم من إثباتها أن يكون لله شفتان وفم ولسان.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: قولهم إن الكلام لا يكون إلا من جوف وفم وشفتين ولسان فنقول: أليس الله قال للسموات والأرض: ﴿ثُمَّ أَسْتَوِي إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [١١]، أتراها أنها قالت بجوف وفم وشفتين ولسان وقال: ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [٧٩] أتراها أنها يسبحن بجوف وفم ولسان وشفتين ولكن الله أنطقها كيف شاء، وكذلك الله تكلم كيف شاء من غير أن نقول جوف ولا فم ولا شفه ولا لسان. اهـ (٢)

قوله: (والقرآن كلام الله)

إثبات أن القرآن كلام الله ليس بمخلوق .

(١) السنة (١) / (٢٨١).

(٢) مجموع الفتاوى (٦) / (١٤٥).

- معتقد أهل السنة في القرآن أن القرآن كلام الله وصفة من صفاته، منزل وليس بمخلوق، منه بدأ وإليه يعود. وهذا بإجماع أهل السنة، من خالف في ذلك فقد كفر.

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: مَذْهَبُ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَثَمَتِهَا مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ هُمْ بِإِحْسَانٍ وَسَائِرِ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ كَالْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَهُوَ الَّذِي يُوَافِقُ الْأَدِلَّةَ الْعَقْلِيَّةَ الصَّرِيحَةَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ. اهـ (١)

قال الإمام الطحاوي **رحمته الله**: وإن القرآن كلام الله، منه بدا بلا كيفية قولاً، وأنزله على رسوله وحياً، وصدقه المؤمنون على ذلك حقاً، وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة، ليس بمخلوق ككلام البرية. فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر، وقد ذمه الله وعابه وأوعده بسقر لمن قال: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ ﴿٢٥﴾ [المدثر: ٢٥]، عَلِمْنَا وَأَيُّقِنَّا أَنَّهُ قَوْلُ خَالِقِ الْبَشَرِ، وَلَا يُشَبِّهُ قَوْلَ الْبَشَرِ الْبَاطِلَةَ. اهـ (٢)

الأدلة على أن القرآن كلام الله من الكتاب والسنة وإجماع الأمة:
من الكتاب:

قوله تعالى: ﴿فَاجِرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]
وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥]

(١) مجموع الفتاوى (١٢ / ٣٧).

(٢) الطحاوية مع الشرح (١ / ١١١).

قال عبدالله بن أحمد رحمته الله: حدثني محمد بن إسحاق الصاغاني سمعت إسحاق بن إسماعيل سمعت سفيان بن عيينة رحمته الله يقول: القرآن كلام الله لا نحسن غير هذا **﴿فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَمَ اللَّهِ﴾**، **﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَمَ اللَّهِ﴾** . اهـ (١)

ومن السنة:

ما رواه البخاري في "أفعال العباد" و أبو داود و الترمذي من حديث جابر أن النبي صلّى الله عليه وآله كان يعرض نفسه على الناس في الموقف ، فيقول: «ألا رجل يحملني إلى قومه ، فإن قریشا قد منعوني أن أبلغ كلام ربي» . (٢)

وأجمعت الأمة على ذلك:

تقدم نقل الإجماع من كلام شيخ الاسلام . وقال الامام أبو القاسم الأصفهاني رحمته الله: أجمع المسلمون أن القرآن كلام الله ، وإذا صح أنه كلام الله صح أنه صفة لله تعالى ، وأنه عز وجل موصوف به ، وهذه الصفة لازمة لذاته . تقول العرب: زيد متكلم ، فالتكلم صفة له ، إلا أن حقيقة هذه الصفة الكلام ، وإذا كان كذلك ، كان القرآن كلام الله وكانت هذه الصفة لازمة له أزلية . اهـ (٣)

(١) السنة (١ / ١٥٥).

(٢) صححه الالباني في الصحيحة برقم: (١٩٤٧)، وشيخنا الوادعي في الصحيح المسند برقم: (٢١٦) وقال: صحيح على شرط البخاري.

(٣) شرح أصول الاعتقاد (١ / ١٥١).

(۲) رواه البخاري برقم (۲۹۹۲)، ومسلم برقم (۸۱۸).

وروى البخاري عن عمر رضي الله عنه قال: جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال:

«لقد أنزلت علي الليلة سورة هي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس» ثم قرأ ﴿إِنَّا

فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾﴾ [الفتح: ١] (١)

وأجمعت الأمة على ذلك: كما تقدم من كلام شيخ الاسلام.

قول السلف في القرآن (منه بدأ وإليه يعود):

وهذا معتقد أجمع عليه السلف.

قال الإمام اللالكائي رحمته الله: وري بسنده عن سفيان ابن عيينه رحمته الله أنه قال:

القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود من قال غير هذا فهو كافر. اهـ (٢)

وصح عنه أنه قال: سمعت عمرو بن دينار يقول: أَدْرَكْتُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

فَمَنْ دُونَهُمْ مُنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً يَقُولُونَ: «اللَّهُ الْخَالِقُ، وَمَا سِوَاهُ مَخْلُوقٌ، وَالْقُرْآنُ كَلَامُ

اللَّهِ، مِنْهُ خَرَجَ، وَإِلَيْهِ يَعُودُ». اهـ (٣)

قال الامام محمد بن عبد الواحد رحمته الله: روى المروزي أحمد بن محمد قال قال أحمد

بن محمد بن حنبل رحمه الله لقيت الرجال والعلماء والفقهاء بمكة والمدينة والكوفة

وبصرة والشام والثغور وخراسان فرأيتهم على السنة والجماعة وسالت عنها

الفقهاء فكل يقول القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود. اهـ (٤)

(١) رواه البخاري برقم (٥٠١٢).

(٢) شرح أصول الاعتقاد (١ / ١٥١).

(٣) راجع الرد على الجهمية للدارمي (ص: ١٨٩)، وشرح أصول الاعتقاد (٢ / ٢٣٤).

(٤) في كتابه "اختصاص القرآن بعوده إلى الرحمن" (ص: ٢١).

قال شيخ الاسلام **رحمته الله**: وَمِنْ الْإِيمَانِ بِهِ الْإِيمَانُ بِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ . غَيْرُ مَخْلُوقٍ مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ " نَازَعَ بَعْضُهُمْ فِي كَوْنِهِ " مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ " وَطَلَبُوا تَفْسِيرَ ذَلِكَ . فَقُلْتُ: أَمَّا هَذَا الْقَوْلُ: فَهُوَ الْمَأْثُورُ الثَّابِتُ عَنِ السَّلَفِ مِثْلُ مَا نَقَلَهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: " أَدْرَكْتُ النَّاسَ مِنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً يَقُولُونَ: اللَّهُ الْخَالِقُ وَمَا سِوَاهُ مَخْلُوقٌ ، إِلَّا الْقُرْآنُ فَإِنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ مِنْهُ بَدَأَ وَإِلَيْهِ يَعُودُ " .

قَوْلُهُمْ: مِنْهُ بَدَأَ: أَيُّ هُوَ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَهُ مِنْ لَدُنْهُ لَيْسَ هُوَ كَمَا تَقُولُ الْجَهْمِيَّةُ: أَنَّهُ خُلِقَ فِي الْهَوَى أَوْ غَيْرِهِ أَوْ بَدَأَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ .

وَأَمَّا إِلَيْهِ يَعُودُ: فَإِنَّهُ يَسْرِي بِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مِنَ الْمَصَاحِفِ وَالصُّدُورِ فَلَا يَبْقَى فِي الصُّدُورِ مِنْهُ كَلِمَةٌ وَلَا فِي الْمَصَاحِفِ مِنْهُ حَرْفٌ. اهـ

وقال: ليس معنى قول السلف والأئمة: إنه منه خرج، ومنه بدأ، أنه فارق ذاته وحل بغيره، فإن كلام المخلوق إذا تكلم به لا يفارق ذاته ويحل بغيره، فكيف يكون كلام الله؟ ... ولكن مقصود السلف الرد على هؤلاء الجهمية، فإنهم زعموا أن القرآن خلقه الله في غيره، فيكون قد ابتداءً وخرج من ذلك المحل الذي خلق فيه، لا من الله كما يقولون: كلامه لموسى خرج من الشجرة. فبين السلف والأئمة أن القرآن من الله بدأ وخرج " اهـ (١)

قول السلف في القرآن (ليس بمخلوق)
قوله: (وَلَا يَضَعُفُ أَنْ يَقُولَ: لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، قَالَ: فَإِنَّ كَلَامَ اللَّهِ مِنْهُ وَلَيْسَ بِبَائِنٍ مِنْهُ، وَلَيْسَ مِنْهُ شَيْءٌ مَخْلُوقٌ)

وهذا معتقد دل عليه الكتاب والسنة، فكل دليل يثبت أنه كلام الله وصفة من صفاته، وأنه منزل من عند الله فهو يدل من باب اللزوم أنه ليس بمخلوق وهذا معتقد أجمع عليه السلف، وأجمعوا على كفر من قال القرآن مخلوق كما تقدم في كلامهم.

قال الإمام الآجري رحمته الله: اعلّموا رحمنا الله وإياكم أن قول المسلمين الذين لم يزغ قلوبهم عن الحق، ووقفوا للرشاد قديماً وحديثاً أن القرآن كلام الله تعالى ليس بمخلوق؛ لأن القرآن من علم الله، وعلم الله لا يكون مخلوقاً، تعالى الله عن ذلك دل على ذلك القرآن والسنة، وقول الصحابة رضي الله عنهم وقول أئمة المسلمين لا ينكر هذا إلا جهمي خبيث، والجهمي عند العلماء كافر قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]،

وقال تعالى: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٧٥﴾ [البقرة: ٧٥]. اهـ (١)

قال المقدسي رحمته الله: أجمع أئمة السلف، والمقتدى بهم من الخلف، على أنه غير مخلوق، ومن قال مخلوق فهو كافر. اهـ (٢)

(١) الشريعة للآجري (١ / ١٦٨).

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد ص: (١٣٦).

أول من قال بخلق القرآن:

قال الإمام اللالكائي رحمه الله: ولا خلاف بين الأمة أن أول من قال القرآن مخلوق جعد بن درهم في سني نيف وعشرين ثم جهم بن صفوان فأما جعد فقتله خالد بن عبد الله القسري وأما جهم فقتل بمرو في خلافة هشام بن عبد الملك. اهـ (١)

وقد سبقهم إلى هذه المقالة كفار قريش كما قص الله عز وجل علينا في كتابه قال أبو سعيد الدارمي رحمه الله: فمن ذلك ما أخبر الله تعالى في كتابه عن زعيم هؤلاء الأكبر وإمامهم الأكبر الذي ادعى أولاً أنه مخلوق وهو الوحيد واسمه الوليد بن المغيرة فأخبر الله عن الكافر دعواه فيه ثم أنكر عليه دعواه وردها عليه ووعدته النار أن ادعى أن قول الله قول البشر وقوله: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ (٢٥) [المذثر: ٢٥] وقول هؤلاء الجهمية هو مخلوق واحد لا فرق بينهما فبئس التابع وبئس المتبوع قال الله تعالى: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ (١١) ، إلى قوله: ﴿ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ﴾ (٢٢) ثُمَّ أَذْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ (٢٣) فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ (٢٤) إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ (٢٥) سَأُصْلِيهِ سَقَرَ (٢٦) [المذثر: ١١-٢٦] يعني أنه ليس بقول البشر كما ادعى الوليد ولكنه قول الله عز وجل. اهـ (٢)

أقوال الطوائف في القرآن.

القول الأول: إن القرآن كلام الله وصفة من صفاته، منزل وليس بمخلوق،

(١) اعتقاد أهل السنة - (٢ / ٣١٢).

(٢) الرد على الجهمية - للدارمي (١ / ١٨٤).

منه بدأ وإليه يعود . وهذا قول أهل السنة والجماعة

القول الثاني: إن القرآن مخلوق . وهو قول الجهمية والمعتزلة .

القول الثالث: أن القرآن الذي نزل به جبريل الملفوظ بحرف وصوت هو حكاية أو عبارة عن كلام الله . وهو قول الكلائية والأشاعرة والماتريدية ، وخلاصة مذهبهم أن القرآن مخلوق .

قال شيخ الإسلام **رحمه الله** : الكلائية والأشعرية يقولون: القرآن العربي ليس هو كلام الله وإنما كلامه المعنى القائم بذاته والقرآن العربي خلق ليدل على ذلك المعنى، ثم إما أن يكون خلق في بعض الأجسام: الهواء أو غيره، أو ألهمه جبريل فعبر عنه بالقرآن العربي، أو ألهمه محمد فعبر عنه بالقرآن العربي، أو يكون جبريل أخذه من اللوح المحفوظ أو غيره. وهذا القول يوافق قول المعتزلة ونحوهم في إثبات خلق القرآن العربي. اهـ (١)

قوله : (وَمَنْ قَالَ بِاللَّفْظِ وَغَيْرِهِ، وَمَنْ وَقَفَ فِيهِ فَقَالَ : لَا أَدْرِي، مَخْلُوقٌ أَوْ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ فَهَذَا صَاحِبٌ بِدْعَةٍ مِثْلَ مَنْ قَالَ : هُوَ مَخْلُوقٌ وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ) .

مسألة : اللفظ بالقرآن :

وهو أن يقول: لفظي بالقرآن مخلوق ، أو يقول لفظي بالقرآن غير مخلوق .

وإطلاق كلا القولين أنكره السلف لما فيه من اللبس والعموم

- فكان القول الأول (لفظي بالقرآن مخلوق) منكراً؛ لأنه إذا أطلق القول بذلك دخل في الإطلاق:

صوت اللفظ وهو حق؛ لأنه مخلوق، ودخل الملفوظ الذي هو كلام الله وهو باطل؛ لأنه غير مخلوق، وهذا هو المقصود من إطلاق الجهمية لهذه العبارة أرادوا التوصل بها إلى القول بخلق القرآن من غير نكير

- وكان القول الثاني (لفظي بالقرآن غير مخلوق) منكراً؛ لأنه إذا أطلق القول بذلك دخل في الإطلاق: صوت اللفظ وهو باطل؛ لأن أفعال العباد كلها مخلوقة

ودخل الملفوظ الذي هو كلام الله وهو حق؛ لأن كلام الله تعالى غير مخلوق.

أقول الناس في مسألة اللفظ:

إختلف الناس فيها على أقوال:

القول الأول: إطلاق القول أن ألفاظنا بالقرآن مخلوقة وهذا قول الجهمية ، يقصدون باللفظ القرآن.

وتبعهم على ذلك الكلائية، ووافقهم على ذلك داود لظاهري

قال أبو القاسم الأصفهاني رحمته الله: قال أبو حاتم الرازي: من كلام جهم بن صفوان، وحسين الكرابيسي ، وداود بن علي أن لفظهم القرآن مخلوق. اهـ (١)

أول من قال باللفظ:

قال أبو القاسم الأصفهاني رحمته الله: وأول من قال باللفظ ، وقال ألفاظنا بالقرآن مخلوقة ، حسين الكرابيسي فبدّعه أحمد بن حنبل ، ووافقه على تبديعه علماء

(١) الحجة في بيان المحجة - (٢ / ٢٠٢).

الأمصار: إسحاق ابن راهويه ، وأبو مصعب ، ومحمد بن سليمان بن لوين ، وأبو عبيد القاسم بن سلام... اهـ (١)

وقال رحمته الله: وما قاله اللفظية فليس في كتاب الله عز وجل ، ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما قاله أحد من الصحابة والتابعين . وأول من تكلم به الحسين الكرابيسي فأنكر عليه أحمد ابن حنبل قوله أشد الإنكار ونهى عن مجالسته ، فمات مهجورا فلم يتتفع بعلمه . اهـ (٢)

حكم السلف على من قال (لفظي بالقرآن مخلوق):

قال عبدالله بن أحمد رحمته الله: سألت أبي رحمته الله: إن قوماً يقولون لفظنا بالقرآن مخلوق؟

قال: هم جهمية، وهم أشر من يقف، هذا قول جهم . اهـ (٣)

قال اللالكائي رحمته الله: قال أبو حاتم الرازي رحمته الله: الواقفة واللفظية جهمية ، جهمهم أبو عبد الله أحمد بن حنبل . والأتباع للأثر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعن الصحابة والتابعين بعدهم بإحسان. اهـ (٤)

(١) الحجة في بيان المحجة - (١ / ٣٧).

(٢) الحجة في بيان المحجة - (٢ / ٤٨٥).

(٣) السنة (١ / ١٦٤).

(٤) شرح أصول الاعتقاد (١ / ٣٢١).

قال أبو القاسم الأصفهاني رحمته الله: قال أبو حاتم: اللفظية جهمهم أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ، وتابعه على تجهيمهم علماء الأمصار طراً أجمعون ، لا خلاف بين أهل الأثر في ذلك . اهـ (١)

تنبيه :

تكفير اللفظية لا يتنزل إلا على من قال: (لفظي بالقرآن مخلوق) وأراد به القرآن، أما من قاله وقصد به صوته دون القرآن فلا يحكم عليه بذلك، لكن يجب اجتناب إطلاق هذه اللفظة؛ لأنها محدثة، ولأنها توهم معناً فاسداً، لذلك قال الإمام أحمد:

من قال لفظي بالقرآن مخلوق، يريد به القرآن فهو كافر. اهـ (٢)

قال عبد الله بن أحمد رحمته الله: سمعت أبي رحمته الله يقول كل من يقصد إلى القرآن بلفظ أو غير ذلك يريد به مخلوق فهو جهمي. اهـ (٣)

القول الثاني: إطلاق القول أن الفاظنا بالقرآن غير مخلوقه. وهذا قول لبعض أهل العلم من أهل الحديث يردون به على الجهمية ، ومرادهم أن القرآن العربي الذي تكلم الله به ونزل به جبريل غير مخلوق ؛ لكن حكم عليه أهل العلم بأنه بدعة لأنه لم يعرف عن السلف ، ولأن فيه إجمال كما تقدم.

قال شيخ الاسلام رحمته الله: الْقَوْلُ بِأَنَّ " الْفَلْظَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ " نُسِبَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذَّهَلِيِّ وَأَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ ؛ بَلْ وَبَعْضُ النَّاسِ يَنْسُبُهُ إِلَى أَبِي زُرْعَةَ...، وَطَوَائِفُ مَنْ

(١) الحجة في بيان المحجة - (٢ / ٢٠٣).

(٢) رواه البيهقي في الاسماء الصفات (ص: ٢٦٦).

(٣) السنة (١ / ١٦٥).

الْمُتَّبِعِينَ إِلَى السُّنَّةِ وَإِلَى اتِّبَاعِ أَحْمَدَ كَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْدَةَ وَأَبِي نَصْرِ السَّجْزِيِّ وَأَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيِّ. اهـ (١)

حكم من قال هذه اللفظة عند السلف:

قال شيخ الاسلام: كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ إِذْ ذَاكَ أَطْلَقَ الْقَوْلَ بِأَنَّ لَفْظِي بِالْقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ مُعَارَضَةً لِمَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ فَبَلَغَ ذَلِكَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ إِنْكَارًا شَدِيدًا وَبَدَعَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ. اهـ (٢)

والذي جَرَّ كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْأُئِمَّةَ لِلْقَوْلِ بِهَذِهِ الْفِطْةِ الْمَحْدُثَةِ مَا نَقَلَهُ بَعْضُ تَلَامِيذِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ عَنْهُ أَنَّهُ مِمَّنْ يَقُولُ بِهَا

قال شيخ الاسلام **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وَقَدْ رَأَيْتُ طَائِفَةً تَنْتَسِبُ إِلَى السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ: كَأَبِي نَصْرِ السَّجْزِيِّ وَأَمْثَالِهِ مِمَّنْ يَرُدُّونَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيِّ يَقُولُونَ . إِنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ كَانَ يَقُولُ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ ؛ وَذَكَرُوا رِوَايَاتٍ كَاذِبَةً لَا رَيْبَ فِيهَا ؛ وَالْمُتَوَاتِرُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ مِنْ رِوَايَةِ ابْنَيْهِ: صَالِحٍ وَعَبْدِ اللَّهِ وَحَنْبَلٍ وَالْمَرْوُذِيِّ ؛ وَقَوْزَانَ وَمَنْ لَا يُحْصِي عَدَدَهُمْ إِلَّا اللَّهُ تَبَيَّنَ أَنَّ أَحْمَدَ كَانَ يُنْكِرُ عَلَى هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ. اهـ (٣)

(١) مجموع الفتاوى (١٢ / ٢٠٧).

(٢) مجموع الفتاوى (١٢ / ٢٣٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٧ / ٦٥٩).

قال ابن القيم رحمه الله: وَهَذَا الْمُنْعُ فِي النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ مِنْ كَمَالِ عِلْمِهِ بِاللُّغَةِ وَالسُّنَّةِ وَتَحْقِيقِهِ لِهَذَا الْبَابِ فَإِنَّهُ امْتَحَنَ بِهِ مَا لَمْ يُمْتَحَنَ بِهِ غَيْرُهُ، وَصَارَ كَلَامُهُ قُدْوَةً وَإِمَامًا لِحَزْبِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالَّذِي قَصَدَهُ أَحْمَدُ أَنَّ اللَّفْظَ يُرَادُ بِهِ أَمْرَانِ أَحَدُهُمَا: الْمَلْفُوظُ نَفْسُهُ وَهُوَ غَيْرُ مَقْدُورٍ لِلْعَبْدِ وَلَا فِعْلٍ لَهُ،

الثَّانِي: التَّلْفُظُ بِهِ وَالْأَدَاءُ لَهُ وَفِعْلُ الْعَبْدِ، فَإِطْلَاقُ الْخَلْقِ عَلَى اللَّفْظِ قَدْ تَوَهَّمُ الْمُعْنَى الْأَوَّلَ وَهُوَ خَطَأً، وَإِطْلَاقُ نَفْيِ الْخَلْقِ عَلَيْهِ قَدْ يُوْهَمُ الْمُعْنَى الثَّانِي وَهُوَ خَطَأً، فَمَنْعَ الْإِطْلَاقَيْنِ. اهـ (١)

القول الثالث: المنع من اطلاق هذين اللفظين كما تقدم عن السلف ويستفصل بمقصود من أطلقهما :

بأن يقال: إن أريد باللفظ التلفظ الذي هو فعل العبد فهو مخلوق، لأن العبد وفعله مخلوقان، وإن أريد باللفظ الملفوظ به فهو كلام الله غير مخلوق، لأن كلام الله من صفاته.

وهذا هو قول الإمام البخاري والمحققين:

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: فَالْبُخَارِيُّ أَعْلَمَ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَأَوَّلَى بِالصَّوَابِ فِيهَا مِنْ جَمِيعِ مَنْ خَالَفَهُ، وَكَلَامُهُ أَوْضَحُ وَأَمْتَنُ مِنْ كَلَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، فَإِنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ سَدَّ الذَّرِيعَةَ حَيْثُ مَنَعَ إِطْلَاقَ لَفْظِ الْمَخْلُوقِ نَفْيًا وَإِثْبَاتًا عَلَى اللَّفْظِ. اهـ

(١) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة (ص: ٥١٣).

وقال **رحم الله**: وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ مَيَّزَ وَفَصَّلَ وَأَشْبَعَ الْكَلَامَ فِي ذَلِكَ وَفَرَّقَ بَيْنَ مَا قَامَ بِالرَّبِّ وَبَيْنَ مَا قَامَ بِالْعَبْدِ، وَأَوْقَعَ الْمَخْلُوقَ عَلَى تَلْفُظِ الْعِبَادِ وَأَصْوَاتِهِمْ وَحَرَكَاتِهِمْ وَأَكْسَابِهِمْ، وَنَفَى اسْمَ الْخَلْقِ عَنِ الْمَلْفُوظِ وَهُوَ الْقُرْآنُ الَّذِي سَمِعَهُ جِبْرَائِيلُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَسَمِعَهُ مُحَمَّدٌ مِنْ جِبْرَائِيلَ، وَقَدْ شَفَى فِي هَذِهِ الْمُسْأَلَةِ فِي كِتَابِ (خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ) وَأَتَى فِيهَا مِنَ الْفُرْقَانِ وَالْبَيَانِ بِمَا يُزِيلُ الشُّبْهَةَ، وَيُوضِّحُ الْحَقَّ، وَيُبَيِّنُ مَحَلَّهُ مِنَ الْإِمَامَةِ وَالِدِّينِ، وَرَدَّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ أَحْسَنَ الرَّدِّ. اهـ. (١)

و سئل الشيخ العثيمين **رحم الله**: اللفظ بالقرآن هل يصح أن نقول: إنه مخلوق، أو غير مخلوق، أو يجب السكوت؟

فالجواب: أن يقال إن إطلاق القول في هذا نفيًا أو إثباتًا غير صحيح وأما عند التفصيل فيقال: إن أريد باللفظ التلفظ الذي هو فعل العبد فهو مخلوق، لأن العبد وفعله مخلوقان، وإن أريد باللفظ الملفوظ به فهو كلام الله غير مخلوق، لأن كلام الله من صفاته، وصفاته غير مخلوقة، ويشير إلى هذا التفصيل قول الإمام أحمد **رحم الله**: "من قال: لفظي بالقرآن مخلوق يريد به القرآن فهو جهمي" فقلوه: يريد به القرآن يدل على أنه إن أراد به غير القرآن وهو التلفظ الذي هو فعل فليس بجهمي. والله أعلم. اهـ. (٢)

(١) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة (ص: ٥١٢-٥١٣).

(٢) راجع فتح رب البرية بتلخيص الحموية.

قوله: (وَمَنْ وَقَفَ فِيهِ فَقَالَ: لَا أَدْرِي، مَخْلُوقٌ أَوْ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ فَهَذَا صَاحِبُ بَدْعَةٍ مِثْلَ مَنْ قَالَ: هُوَ مَخْلُوقٌ وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ).

المراد بالواقفة: هم من يرى السكوت عن القول القرآن مخلوق، أو غير مخلوق، والاكتفاء بالقول بأن القرن كلام الله.

قال الإمام الآجري رحمته الله: من لم يقل غير مخلوق سمي واقفياً ، شاكا في دينه. اهـ. (١)

الواقفة على قسمين:

القسم الأول: قسم سكت عن ذلك ورعاً، و جهلاً بحقيقة الفتنة. وهؤلاء بدعهم السلف.

القسم الثاني: قسم سكت عن ذلك خبثاً، ومكراً، وإلا فهو يعتقد معتقد الجهمية. وهؤلاء يتنزل عليهم كلام السلف الآتي في تكفير الواقفة.

تنبيه: لماذا لا يسع الناس أن يقولوا القرآن كلام الله ويسكتون؟

قال الآجري رحمته الله: حدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود السجستاني قال: سمعت أحمد يسأل: هل لهم رخصة أن يقول الرجل: القرآن كلام الله ، ثم يسكت؟ فقال: ولم يسكت؟ لولا ما وقع فيه الناس كان يسعه السكوت ، ولكن حيث تكلموا فيما تكلموا ، لأي شيء لا يتكلمون؟ قال محمد بن الحسين: معنى قول أحمد بن حنبل في هذا المعنى يقول: لم يختلف أهل الإيذان أن القرآن كلام الله تعالى؟ فلما جاء جهم بن صفوان فأحدث الكفر بقوله: القرآن مخلوق لم يسع

العلماء إلا الرد عليه بأن القرآن كلام الله غير مخلوق بلا شك ، ولا توقف فيه ، فمن لم يقل غير مخلوق سمي واقفيا ، شاكا في دينه . اهـ (١)

موقف السلف من الواقعة :

قال صالح بن أحمد رحمته الله : سمعت أبي رحمته الله يقول : افرقت الجهمية على ثلاث فرق فرقة قالوا القرآن مخلوق ، وفرقة قالوا كلام الله وسكتت ، وفرقة قالوا لفظنا بالقرآن مخلوق . اهـ (٢)

قال الامام اللالكائي رحمته الله : عن عبد الله بن أبي سلمة العمري المدني نزيل بغداد أنه سئل عن من قال إن القرآن غير مخلوق فقال : إن الذي لا يقول إنه غير مخلوق فهو يقول مخلوق إلا أنه جعل هذه سترة يستتر بها . اهـ (٣)

وقال الإمام اللالكائي رحمته الله : قال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان : ومن زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم كفرا ينقل عن الملة ومن شك في كفره ممن يفهم فهو كافر ومن شك في كلام الله عز و جل فوقف شاكا فيه يقول لا أدري مخلوق أو غير مخلوق فهو جهمي ومن وقف في القرآن جاهلا علّم وبدع ولم يكفر . اهـ (٤)



(١) الشريعة (١ / ٢٠٢) .

(٢) رواه صالح في المحنة (ص: ٧٢) ، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٢ / ٣٢٥) .

(٣) اعتقاد أهل السنة - (١ / ١٧٨) .

(٤) اعتقاد أهل السنة - (١ / ١٩٧) .

[الأصل الثامن]

الإيمان برؤية الله في الدار الآخرة

وَالْإِيمَانُ بِالرُّؤْيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحِ. وَأَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَأَى رَبَّهُ، فَإِنَّهُ مَا تُورَعَنَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَحِيحٌ، قَدْ رَوَاهُ قَتَادَةُ
 عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،
 وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَالْحَدِيثُ عِنْدَنَا عَلَى
 ظَاهِرِهِ كَمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - وَالْكَلَامُ فِيهِ بِدْعَةٌ، وَلَكِنْ نُؤْمِنُ بِهِ كَمَا جَاءَ عَلَى
 ظَاهِرِهِ وَلَا نُنَازِرُ فِيهِ أَحَدًا.

الشرح

○ الأدلة على رؤية الله تعالى يوم القيامة من الكتاب والسنة
 والإجماع:
 فمن الكتاب:

قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۚ﴾ (٢٢) [القيامة: ٢٣]

قال أبو القاسم الأصفهاني رحمه الله: قال أهل السنة: الدليل على أن المؤمنين يرون
 ربهم عز وجل قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۚ﴾ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۚ [القيامة: ٢٣] قال
 أهل اللغة: النظر إذا قرن بالوجه ، وعدي بحرف الجر اقتضى نظر العين ، قال
 الشاعر:

انظر إلى بوجه لا خفاء به أريك تاجاً على سادات عدنان اهـ (١)

قال ابن القيم **رحمه الله** في بيان وجه الدلالة من الآية على أن الله يرى في الآخرة من أوجه:

أولها: أن الله - سبحانه وتعالى - أضاف النظر إلى الوجه الذي هو محل النظر والرؤية.

الثاني: تعديته بأداة إلى الصريحة في نظر العين، صريح في أن الله سبحانه وتعالى أراد بذلك نظر العين التي في الوجه إلى نفس الرب جل جلاله فإن النظر له عدة استعمالات بحسب صلاته و تعديه بنفسه.

فإن عدى بنفسه فمعناه التوقف والانتظار كقوله: ﴿أَنْظُرُونَا نَقْنِسَ مِنْ نُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣] وإن عدى بفي فمعناه التفكير والاعتبار كقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٨٥]

وإن عدى بإلى فمعناه المعاينة بالأبصار كقوله تعالى: ﴿أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ [الأنعام: ٩٩] فكيف إذا أضيف إلى الوجه الذي هو محل البصر اهـ (٢)

وقوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]

(١) الحجة في بيان المحجة - (٢ / ٢٦٦).

(٢) حادي الأرواح (١ / ٢٠٤).

قال الإمام اللالكائي رحمه الله: وذكر بسنده قال رجل لمالك يا أبا عبد الله هل يرى المؤمنون ربهم يوم القيامة؟

قال: لو لم ير المؤمنون ربهم يوم القيامة لم يعير الله الكفار بالحجاب فقال كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون. اهـ (١)

قال ابن كثير رحمه الله: قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] قال الشافعي: ما حجب الكفار إلا وقد علم أن الأبرار يرونه عز وجل ثم قال: قد تواترت الأخبار عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلم بما دل عليه سياق الآية الكريمة. اهـ (٢)

قال الإمام الدارمي رحمه الله: قوله: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] ولم يقل للكفار محجوبون إلا وأن المؤمنين لا يحجبون عنه، فإن كان المؤمنون عندكم محجوبين عن الله كالكفار فأني توبيخ للكفار في هذه الآية إذا كانوا هم والمؤمنون جميعاً عن الله يومئذ محجوبين. اهـ (٣)

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]

(١) شرح أصول الاعتقاد (٣ / ٥١٨).

(٢) تفسير ابن كثير عند الآية.

(٣) الرد على الجهمية (١ / ١٢٣).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: اللقاء فقد فسره طائفة من السلف والخلف بما يتضمن المعاينة والمشاهدة بعد السلوك والمسير وقالوا: إن لقاء الله يتضمن رؤيته سبحانه وتعالى واحتجوا بآيات اللقاء على من أنكر رؤية الله في الآخرة من الجهمية كالمعتزلة وغيرهم... اهـ (١)

قال ابن القيم رحمه الله: وقوله: تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَقَّوهُ﴾ [البقرة: ٢٢٣] وقوله تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤] وقوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَقَّوْا اللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٤٩] وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ١١٠]

وأجمع أهل اللسان على أن اللقاء متى نسب إلى الحي السليم من العمى والمانع اقتضى المعاينة والرؤية. اهـ (٢)

ومن السنة: الأدلة من السنة على الرؤية متواترة: رواها أصحاب الصحاح والمسانيد والسنن . فمنها:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن ناساً قالوا: يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر؟»، قالوا: لا يا رسول الله، قال: «هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب؟»، قالوا: لا، قال:

(١) راجع مجموع الفتاوى (٦/٤٦٢).

(٢) راجع حادي الأرواح (ص: ٢٨٨).

« فإنكم ترونه كذلك ». (١)

وحديث أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: « جنتان من فضة آنيتهما وما فيها وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيها وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن ». (٢)

قال ابن القيم رحمته الله: الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه الدالة على الرؤية فمتواترة. اهـ (٣)

قال ابن أبي العز رحمته الله: وقد روى أحاديث الرؤية نحو ثلاثين صحابياً . ومن أحاط بها معرفة يقطع بأن الرسول قالها. اهـ (٤)

إجماع السلف على إثبات الرؤية :

قال الحافظ عبد الغني المقدسي رحمته الله: وأجمع جمع أهل الحق واتفق أهل التوحيد والصدق أن الله يُرى في الآخرة كما جاء في كتابه وصح به النقل عن رسوله. اهـ (٥)

(١) رواه البخاري برقم (٢٦٠٤)، ومسلم برقم (٤٦٩) وجاء في الصحيح أيضاً من حديث أبي سعيد وجريير بنحوه.

(٢) رواه البخاري برقم (٤٥٩٧)، ومسلم برقم (٤٦٦).

(٣) حادي الأرواح - (٢٩٦).

(٤) شرح الطحاوية (١/ ١٤٥).

(٥) حادي الأرواح (١/ ٢٤١).

قال ابن القيم رحمه الله: قد دل القرآن و السنة المتواترة وإجماع الصحابة و أئمة الإسلام و أهل الحديث عصابة الإسلام و نُزل الإيمان و خاصة رسول الله صلّى الله عليه وآله على أن الله سبحانه و تعالى يرى يوم القيامة بالأبصار عياناً كما يرى القمر ليلة البدر صحوّاً و كما ترى الشمس في الظهيرة. اهـ (١)

وقال ابن القيم رحمه الله: اتفق عليها الأنبياء و المرسلون و جميع الصحابة و التابعون و أئمة الإسلام على تتابع القرون. اهـ (٢)

أقوال الناس في رؤية الله :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: والناس في رؤية الله على ثلاثة أقوال: القول الأول: قول الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين على أن الله يرى في الآخرة بالأبصار عياناً، وأن أحداً لا يراه في الدنيا بعينه، لكن يُرى في المنام ويحصل للقلوب من المكاشفات والمشاهدات ما يناسب حالها .
ومن الناس من تقوى مشاهدة قلبه، حتى يظن أنه رأى ذلك بعينه، وهو غلط، ومشاهدات القلوب تحصل بحسب إيمان العبد، ومعرفته في صورة مثالية.
والقول الثاني: قول نفاة الجهمية: أنه لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة .
والقول الثالث: أن الله يرى من غير معاينة ومواجهه. وهو قول الأشاعرة.

(١) الاقتصاد في الاعتقاد (ص: ٣) .

(٢) حادي الأرواح (١/ ١٩٦) .

فأثبتوا الرؤية لتواتر الأدلة على إثباتها ونفوا الجهة لأنها تستلزم أن الله في جهة العلو وهم ينكرون ذلك.

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: قَوْلُ هَؤُلَاءِ: " إِنَّ اللَّهَ يُرَى مِنْ غَيْرِ مُعَايَنَةٍ وَمُوَاجَهَةٍ " قَوْلٌ انْفَرَدُوا بِهِ دُونَ سَائِرِ طَوَائِفِ الْأُمَّةِ وَجُمْهُورِ الْعُقَلَاءِ عَلَى أَنَّ فَسَادَ هَذَا مَعْلُومٌ بِالضَّرُورَةِ . وَالْأَخْبَارُ الْمُتَوَاتِرَةُ عَنِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** تَرُدُّ عَلَيْهِمْ كَقَوْلِهِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: « إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِ » . فَشَبَّهَ الرُّؤْيَا بِالرُّؤْيَا وَلَمْ يُشَبِّهْ الْمُرْئِيَّ بِالْمُرْئِيِّ وَمَعْلُومٌ أَنَّا نَرَى الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ عَيْنًا مُوَاجَهَةً فَيَجِبُ أَنْ نَرَاهُ كَذَلِكَ . وَأَمَّا رُؤْيَا مَا لَا نَعَايِنُ وَلَا نُوَاجِهُهُ فَهَذِهِ غَيْرُ مُتَصَوَّرَةٍ فِي الْعَقْلِ فَضْلًا عَنْ أَنْ تَكُونَ كَرُؤْيَا الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ . وَلِهَذَا صَارَ حُذَائِفُهُمْ إِلَى إنْكَارِ الرُّؤْيَا وَقَالُوا: قَوْلُنَا هُوَ قَوْلُ الْمُعْتَزَلَةِ فِي الْبَاطِنِ. اهـ

قال الشيخ الألباني **رحمته الله**: ومن قال: يرى لا في جهة . فليراجع عقله . فإما أن يكون مكابرا لعقله أو في عقله شيء وإلا فإذا قال يرى لا أمام الرائي ولا خلفه ولا عن يمينه ولا عن يساره ولا فوقه ولا تحته رد عليه كل من سمعه بفطرته السليمة. اهـ

القول الرابع: قول من يزعم أنه يرى في الدنيا والآخرة - وهم الصوفية. اهـ (١)

(١) راجع مجموع الفتاوى (٢٥ / ٥٤) و (١٦ / ٨٤)، وتخريج الطحاوية للألباني (ص: ٤٣).

حكم من أنكر رؤية الله عز وجل في الآخرة:

قال الإمام الآجري رحمته الله: قال أبو داود السجستاني قال: سمعت أحمد بن حنبل: وذكر عنده شيء من الرؤية فغضب وقال: « من قال: إن الله تعالى لا يرى ، فهو كافر » اهـ (١)

وقال الآجري رحمته الله: فإن اعترض جاهل ممن لا علم معه، أو بعض هؤلاء الجهمية الذين لم يوفقوا للرشاد ، ولعب بهم الشيطان وحرموا التوفيق فقال: المؤمنون يرون الله يوم القيامة ؟ ، قيل له: نعم ؛ والحمد لله تعالى على ذلك ، فإن قال الجهمي: أنا لا أؤمن بهذا . قيل له: كفرت بالله العظيم . فإن قال: وما الحجة . قيل: لأنك رددت القرآن والسنة وقول الصحابة رضي الله عنهم ، وقول علماء المسلمين ، واتبعت غير سبيل المؤمنين ، وكنت ممن قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥] اهـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: والذي عليه جمهور السلف: أن من جحد رؤية الله في الدار الآخرة فهو كافر . اهـ (٢)

قال ابن القيم رحمته الله: فمن كذب بها لم يكن إلى وجه ربه من الناظرين و كان عنه يوم القيامة من المحجوبين . اهـ (١)

(١) الشريعة للآجري - (٢ / ١٤١).

(٢) مجموع الفتاوى (٦ / ١٨٤).

قال الشيخ العثيمين رحمته الله: إن بعض العلماء صرح بأن من أنكر رؤية الله في الآخرة فهو كافر، لأنه مكذبٌ للنصوص الصريحة الصحيحة ومخالفٌ لإجماع السلف، وقال بعض العلماء: من قال: إن الله لا يُرى في الآخرة، فنسأل الله أن يجرمه رؤيته في الآخرة، وهل يستحق هذا أو لا؟

نعم، يستحق الذين ينكر أن الله يُرى في الآخرة نقول: الله يجرمك منها. اهـ (٢)

في كم موضع يرى الله جل وعلا يوم القيامة؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: الَّذِي يَحِبُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ اعْتِقَادُهُ: أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ فِي عَرَصَةِ الْقِيَامَةِ وَبَعْدَ مَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى مَا تَوَاتَرَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ بِالْحَدِيثِ. اهـ (٣)

أعظم نعيم هو رؤية الله عز وجل وأعظم عذاب الحجب من ذلك.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: وفي صحيح مسلم وغيره، عن صهيب عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ نَادَى مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَوْعِدًا يَرِيدُ أَنْ يَنْجِزَ كَمَوْهَ . فيقولون: ما هو؟! أَلَمْ يُبَيِّضْ وَجُوهَنَا، وَيَدْخُلْنَا الْجَنَّةَ، وَيُجِرَّنَا مِنَ النَّارِ؟! قال فيكشف الحجاب؛ فينظرون إليه سبحانه فما أعطاهم شيئاً أحب إليهم من النظر إليه»، وهو الزيادة في قوله تعالى ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾

[يونس: ٢٦]

(١) حادي الأرواح (١ / ٢٠٥).

(٢) شرح السفارينية (١ / ٤٧٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٦ / ٤٨٥).

فبين النبي ﷺ: أنهم مع كمال تنعمهم بما أعطاهم الله في الجنة، لم يعطهم شيئاً أحب إليهم من النظر إليه، وإنما يكون أحب إليهم لأن تنعمهم وتلذذهم به أعظم من التنعم والتلذذ بغيره . فإن اللذة تتبع الشعور بالمحسوب، فكلما كان الشيء أحب إلى الإنسان كان حصوله أذله، وتنعمه به أعظم . اهـ (١)

وقال رحمه الله: وَ "رُؤْيَتْهُ سُبْحَانَهُ" هِيَ أَعْلَى مَرَاتِبِ نَعِيمِ الْجَنَّةِ وَغَايَةُ مَطْلُوبِ الَّذِينَ عَبَدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ؛ وَإِنْ كَانُوا فِي الرُّؤْيَةِ عَلَى دَرَجَاتٍ عَلَى حَسَبِ قُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ وَمَعْرِفَتِهِمْ بِهِ . اهـ (٢)

قال ابن القيم رحمه الله: هي الغاية التي شمر إليها المشمرون و تنافس فيها المتنافسون و تسابق إليها المتسابقون و مثلها فليعمل العاملون إذا ناله أهل الجنة نسوا ما هم فيه من النعيم وحرمانه و الحجاب عنه لأهل الجحيم أشد عليهم من عذاب الجحيم . اهـ (٣)

وقال رحمه الله: بين ﷺ أنهم مع كمال تنعمهم بما أعطاهم ربهم في الجنة لم يعطهم شيئاً أحب إليهم من النظر إليه وإنما كان ذلك أحب إليهم لأن ما يحصل لهم به

(١) مجموع الفتاوى (٤٦ / ٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٦ / ٤٨٥).

(٣) حادي الأرواح (١ / ١٩٦).

من اللذة والنعيم والفرح والسرور وقرة العين فوق ما يحصل لهم من التمتع بالأكل والشرب والخور العين ولا نسبة بين اللذتين والنعيم ألبته. اهـ (١)

التلذذ بالنظر إلى وجهه تعالى في الآخرة يكون على حسب التلذذ بالإيمان به ومحبه وطاعته في الدنيا.

قال ابن القيم **رحمته**: وكما أنه لا نسبة لنعيم ما في الجنة إلى نعيم النظر إلى وجهه الأعلى سبحانه فلا نسبة لنعيم الدنيا إلى نعيم محبه ومعرفته والشوق إليه والأنس به بل لذة النظر إليه سبحانه تابعة لمعرفتهم به ومحبتهم له فإن اللذة تتبع الشعور والمحبة فكلما كان المحب أعرف بالمحبوب وأشد محبة له كان التذاذه بقربه ورؤيته ووصوله إليه أعظم. اهـ (٢)

فوائد الإيمان بالرؤية:

أما الرؤية، فنستفيد من الإيمان بها:

الخوف: الخوف من الوقوع في الشرك والمعاصي، لأنها قد تكون سبباً لحرمانك من رؤية الله.

الرجاء: عند الطاعة، حيث أنك تندفع إلى الطاعات لأجل الفوز بشرفها، فتقوى عزائمنا إلى طاعة الله.

(١) إغاثة اللفهان - (١ / ٣٢).

(٢) إغاثة اللفهان - (١ / ٣٣).

محبة لقاء الله حتى يفوز بهذه الكرامة فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه» متفق عليه.

قوله: (وَأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَدْ رَأَى رَبَّهُ،...)
هل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه في المعراج.

اختلف السلف هل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه في المعراج أم لا على ثلاثة أقوال (١):
الأول: ثبوت رؤية النبي - صلى الله عليه وسلم - لربه بعيني رأسه. وهذا

القول منسوب إلى ابن عباس رضي الله عنهما، وقال به بعض السلف، ونُسب إلى أحمد.
الثاني: منع ذلك في الدنيا، وهو قول عائشة الصديقة بنت الصديق - رضي الله عنها -
وجمهور الصحابة وغيرهم من أهل العلم وأنه لم ير ربه في المعراج بعيني رأسه، بل
بفؤاده. (٢)

الثالث: الوقوف عن القطع بالنفي أو الإثبات في هذه المسألة، وقد رجح هذا
جماعة منهم القرطبي، في المفهم في شرح صحيح مسلم، فإنه قال: الوقوف في هذه
المسألة أرجح، وعزاه لجماعة من المحققين.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وحكى عثمان بن سعيد الدارمي "في كتاب الرد"
إجماع الصحابة، على أنه صلى الله عليه وسلم لم ير ربه ليلة المعراج، وبعضهم استثنى ابن عباس
رضي الله عنهما من ذلك، وليس ذلك بخلاف في الحقيقة، فإن ابن عباس رضي الله عنهما لم يقل رآه

(١) راجع "مجموع الفتاوى" (١٠٤/٢)، و"لوامع الأنوار البهية" للسفاريني (٢/ ٢٥٦).

(٢) مجموع الفتاوى (١٠٤/٢).

بعيني رأسه، وعليه اعتمد أحمد في إحدى الروايتين، حيث قال: إنه رأسه، لم يقل: بعيني رأسه. ولفظ أحمد كلفظ ابن عباس رضي الله عنهما.

قال ابن القيم رحمته الله: ويدل على صحة ما قال شيخنا في معنى حديث أبي ذر: قوله صلوات الله عليه وعلى آله وصحبه في الحديث الآخر: "حجابه النور" فهذا النور هو والله أعلم النور المذكور في حديث أبي ذر: «رأيت نوراً»

قال شيخ الإسلام رحمته الله: وأما الرؤية، فالذي ثبت في الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "رأى محمد ربه بفؤاده مرتين"، وعائشة رضي الله عنها أنكرت الرؤية. فمن الناس من جمع بينهما فقال: عائشة رضي الله عنها أنكرت رؤية العين، وابن عباس رضي الله عنهما أثبت رؤية الفؤاد.

والألفاظ الثابتة عن ابن عباس رضي الله عنهما هي مطلقة، أو مقيدة بالفؤاد، تارة يقول: رأى محمد ربه، وتارة يقول: رأى محمد، ولم يثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما لفظ صريح بأنه رأى بعينه.

وكذلك الإمام أحمد، تارة يطلق الرؤية، وتارة يقول: رأى بفؤاده، ولم يقل أحد: إنه سمع أحمد يقول: رأى بعينه، لكن طائفة من أصحابه سمعوا بعض كلامه المطلق، ففهموا منه رؤية العين، كما سمع بعض الناس مطلق كلام ابن عباس رضي الله عنهما ففهم منه رؤية العين. وليس في الأدلة ما يقتضي أنه رأى بعينه، ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة، ولا في الكتاب والسنة ما يدل على ذلك، بل النصوص الصحيحة

على نفيه أدل، كما في صحيح مسلم عن أبي ذر قال: سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك؟ فقال: «نور، أنى أراه». اهـ (١)

وقال الذهبي رحمه الله في قوله: "رأيت ربي": ما قيد الرؤية بالنوم، وبعض من يقول: إن النبي ﷺ رأى ربه ليلة المعراج يحتج بظاهر الحديث، والذي دل عليه الدليل عدم الرؤية مع إمكانها، فنقف عن هذه المسألة، فإن من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه، فإثبات ذلك أو نفيه صعب، والوقوف سبيل السلامة، والله أعلم، وإذا ثبت شيء قلنا به، ولا نعنّف من أثبت الرؤية لنينا في الدنيا، ولا من نفاها، بل نقول: الله ورسوله أعلم، بل نعنّف ونبدع من أنكر الرؤية في الآخرة، إذ رؤية الله في الآخرة ثبتت بنصوص متوافرة. اهـ (٢)

قوله: (فإنه ما ثور عن رسول الله ﷺ صحيح قد رواه قتادة عن عكرمة عن ابن عباس، رواه الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس، رواه علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس).

(١) مجموع الفتاوى (٥٨/٦)، وحديث مسلم: «نور، أنى أراه» من رواية يزيد بن إبراهيم التستري عن قتادة وقد استنكره جمع من الحفاظ بهذا اللفظ، والرواية الأصح للحديث ما رواه مسلم قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي ح، وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ، لَوْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: عَنْ أَيِّ شَيْءٍ كُنْتَ تَسْأَلُهُ؟ قَالَ: كُنْتُ أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَدْ سَأَلْتُ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ نُورًا». راجع "إيثار الحق على الخلق" لابن الوزير (ص: ١٧).

(٢) سير أعلام النبلاء (١١٤/١).

أثر ابن عباس رضي الله عنهما له طرق يثبت بها . (١)

ويجاب عنه بأمرين:

الأول: أنه موقوف لا يعارض به المرفوع - وهو حديث: «رَأَيْتُ نُورًا»، وما نقل

من إجماع الصحابة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه لم ير ربه في الدنيا.

قال الشيخ الألباني رحمته الله: وبالجملية فتفسير الآية من ابن عباس برؤية الله تبارك

ثابت عنه. لكن الأخذ بالتفسير الذي ذكره عنه صلى الله عليه وعلى آله وصحبه مرفوعاً أولى منه. والأخذ

واجب دون الموقوف. لا سيما وقد اضطرب الرواة عنه في هذه الرؤية فمنهم من

أطلقها كما في حديث الترجمة وغيره. ومنهم من قيدها بالفؤاد. كما في رواية مسلم

المذكورة. وهي أصح الروايات عنه. والله أعلم. اهـ (٢)

وقال: هذا صحيح ثابت عن ابن عباس لكن موقوفاً عليه. وقد أخرجه ابن

خزيمة في "التوحيد" (ص ١٣١) بسند صحيح عنه، ورواه مسلم أيضاً من هذا

الوجه لكنه بلفظ: "رآه بقلبه" وهو رواية لابن خزيمة من طريق أخرى عن ابن

عباس.

ثم أخرجه مسلم من طريق ثالث عنه بلفظ: قال: "مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى" (١١)

أَفْتَمَرُونَهُ عَلَى مَا يَرَى (١٢) [النجم: ١١-١٢] ، قال: رآه بفؤاده مرتين. ورواه ابن

خزيمة أيضاً مختصراً.

(١) راجع "السنة لابن أبي عاصم" تحقيق الألباني (١/ ١٨٩)، ومسند أحمد ط/ الرسالة (٢٥٨).

(٢) راجع "السنة لابن أبي عاصم" تحقيق الألباني (١/ ١٩١).

قلت: ولا يقال: حديث ابن عباس هذا وإن كان وموقوفاً، فهو في حكم المرفوع، لأنه لا يقال اجتهاداً، فإني أقول: إن قوله إياه مفسراً به الآية المذكورة، لأكبر دليل على أنه باجتهاد من عنده وليس له حكم المرفوع، لأنه قد صح خلافه في تفسيرها، فقد قالت السيدة عائشة رضي الله عنها: "أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟" فقال: «إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خُلِقَ عليها غير هاتين المرتين، رأيته منهبطاً من السماء، ساداً عِظَمَ خلقه ما بين السماء إلى الأرض» أخرجه مسلم (١ / ١١) وروى نحوه عن أبي هريرة مختصراً بلفظ:

﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣] قال: "رأى جبريل". وهذا موقف أولى من موقف ابن عباس لموافقته لحديث عائشة المرفوع. روى له ابن خزيمة (ص ١٣٤، ١٣٣) شاهداً من حديث ابن مسعود مرفوعاً، وسنده حسن. اهـ (١)

أو أنها تحمل على الرؤية القلبية، كما جاء مصرحاً عن ابن عباس في الروايات الصحيحة عنه، وبذلك يزول التعارض وتجتمع الأدلة. كما ذكر شيخ الإسلام رحمته الله.

تنبيه:

حديث ابن عباس رضي الله عنه بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال «رأيت ربي في أحسن صورة... الحديث»، قد جاء موضحاً في حديث معاذ أنها رؤية منامية فعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه تَقَالَ: احْتَبَسَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ غَدَاةٍ عَنِ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى

(١) مختصر العلو (ص ١١٩ - ١٢)، وموسوعة الألباني في العقيدة (٧ / ٧٤٩).

كدنا نترأى عين الشمس فخرج سريعاً فثوب بالصلاة فصلّى رسول الله ﷺ ثُمَّ انْقَلَبَ وَتَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ دَعَا بِصَوْتِهِ فَقَالَ لَنَا «عَلَى مَصَافِّكُمْ كَمَا أَنْتُمْ» ثُمَّ انْقَلَبَ إِلَيْنَا ثُمَّ قَالَ «أَمَّا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمْ الْعِدَّةَ إِنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ فَتَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ مَا قَدَّرَ لِي فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي حَتَّى اسْتَشَقَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ...» الحديث. (١)

قال شيخ الإسلام رحمه الله: الحديث الذي رواه أهل العلم أنه قال: "رأيت ربي في صورة كذا وكذا" يروي من طريق ابن عباس رضي الله عنهما ومن طريق أم الطفيل رضي الله عنها وغيرهما وفيه: "أنه وضع يده بين كتفي حتى وجدت برد أنامله على صدري" هذا الحديث لم يكن ليلة المعراج، فإن هذا الحديث كان بالمدينة، وفي الحديث أن النبي ﷺ نام عن صلاة الصبح ثم خرج إليهم وقال رأيت كذا وكذا، وهو من رواية من لم يصل خلفه إلا بالمدينة كأما الطفيل وغيرها، والمعراج إنما كان من مكة باتفاق أهل العلم وبنص القرآن والسنة المتواترة كما قال الله تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]

(١) حديث ابن عباس رواه أحمد والترمذي وكذلك حديث معاذ بن جبل وقال الترمذي في حديث معاذ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. اهـ وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٣١٦٩) وقال: وجملته القول؛ أن الحديث صحيح، لا يشك في ذلك أحد بعد أن يقف على هذه الطرق وتصحيح بعض أئمة الحديث لبعضها؛ إلا إن كان ممن طمس الله على قلوبهم من ذوي الأهواء. اهـ، وقال في الضعيفة (٦٣٣): وقد جاء الحديث عن اثني عشر صحابياً.

فعلم أن هذا الحديث كان رؤيا منام بالمدينة كما جاء مفسراً في كثير من طرقه أنه كان رؤيا منام، مع أن رؤيا الأنبياء وحي لم يكن رؤيا يقظة ليلة المعراج ، وقد اتفق المسلمون على أن النبي ﷺ لم ير ربه بعينه في الأرض. اهـ (١)

قال الشيخ الألباني رحمه الله بعد ذكره أثر ابن عباس رضي الله عنهما: ويأتي في الكتاب بعض الطرق لهذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما من غير طريق حماد فهي تشهد لحديثه وتقوية. لكن قد روى معاذ بن هشام قال: حدثني أبي عن قتادة عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً بلفظ: «رأيت ربي عز وجل فقال: يا محمد فيم يختصم الملاء الأعلى..» الحديث. أخرجه الآجري (ص ٤٩٦) وأحمد كما تقدم (٣٨٨) فالظاهر أن حديث حماد بن سلمة مختصر من هذا وهي رؤيا منامية كما يشعر به بعض ألفاظه المذكورة فيما تقدم. اهـ (٢)

رؤية الله عز وجل في المنام لغير الأنبياء:

قال شيخ الإسلام رحمه الله (في رؤية الله في المنام): وقد يرى المؤمن ربه في المنام في صور متنوعة على قدر إيمانه ويقينه، فإذا كان إيمانه صحيحاً لم يره إلا في صورة حسنة، وإذا كان في إيمانه نقص رأى ما يشبه إيمانه . ورؤيا المنام لها حكم غير رؤيا الحقيقة في اليقظة، ولها تعبير وتأويل، لما فيها من الأمثال المضروبة للحقائق. وقد يحصل لبعض الناس في اليقظة أيضاً من الرؤيا نظير ما يحصل للنائم في المنام،

(١) راجع مجموع الفتاوى (٣/ ٣٨٧).

(٢) السنة لابن أبي عاصم ومعها ظلال اللجنة للألباني (١/ ١٨٩)

فيرى بقلبه مثل ما يرى النائم، وقد يتجلى له من الحقائق ما يشهده بقلبه، فهذا كله يقع في الدنيا. وربما غلب أحدهم ما يشهده قلبه وتجمعه حواسه، فيظن أنه رأى ذلك بعيني رأسه، حتى يستيقظ فيعلم أنه منام، وربما علم في المنام أنه منام. اهـ^(١).



(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٩٠).

[الأصل التاسع]

الإيمان بالميزان يوم القيامة

وَالْإِيمَانُ بِالْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا جَاءَ: ((يُوزَنُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَا يَزِنُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ))، وَتُوزَنُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ بِهِ وَالْإِعْرَاضُ عَنْ مَنْ رَدَّ ذَلِكَ وَتَرَكَ مُجَادَلَتِهِ.

الشَّرْح

تعريف الميزان:

الميزان لغة: الآلة التي يوزن بها الأشياء، وجمعه موازين .
والوزن: قال الراغب: معرفة قدر الشيء.

الميزان شرعاً: هو المخلوق العظيم الذي يوضع لوزن أعمال العباد يوم القيامة .

قال شيخ الاسلام: " الْمِيزَانُ " هُوَ مَا يُوزَنُ بِهِ الْأَعْمَالُ. اهـ (١)

○ الأدلة على إثبات الميزان:

أدلة الميزان متكاثرة في الكتاب ومتواترة في السنة وأجمعت على ذلك الأمة.
قال العلامة السفاريني رحمته الله: قَدْ بَلَغَتْ أَحَادِيثُهُ مَبْلَغَ التَّوَاتُرِ، وَانْعَقَدَ إِجْمَاعُ أَهْلِ الْحَقِّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ. اهـ (٢)

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٣٠٢).

(٢) لوامع الأنوار البهية (٢/ ١٨٥).

قال الشيخ الألباني رحمته الله: الأحاديث في ذلك متضاربة إن لم تكن متواترة. اهـ (١)

فمن أدلة الكتاب والسنة:

قال شيخ الاسلام رحمته الله: " الْمِيزَانُ " هُوَ مَا يُوزَنُ بِهِ الْأَعْمَالُ وَهُوَ غَيْرُ الْعَدْلِ كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [المؤمنون: ١٠٢]، ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ [المؤمنون: ١٠٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: « كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » ، وَقَالَ عَنْ سَاقِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «لَهُمَا فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ أَحَدٍ» ، وَفِي التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ حَدِيثُ الْبِطَاقَةِ: « فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُؤْتَى بِهِ فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ سِجْلًا كُلُّ سِجْلٍ مِنْهَا مَدُّ الْبَصَرِ فَيُوضَعُ فِي كِفَّةٍ وَيُؤْتَى لَهُ بِبِطَاقَةٍ فِيهَا شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَطَاشَتِ السَّحَابَاتُ وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ » . اهـ (٢)

إجماع أهل السنة على الإيمان به :

قال الامام ابن زمنين رحمته الله: وأهل السنة يؤمنون بالميزان يوم القيامة. اهـ (٣)

(١) السلسلة الصحيحة (١ / ٢٦٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٤ / ٣٠٢).

(٣) أصول السنة لابن زمنين (ص: ١٦٢).

قال الامام ابن بطة رحمته الله: اتفق أهل العلم بالأخبار، والعلماء والزهاد في جميع الأمصار، أن الإيمان بالميزان واجب لازم. اهـ (١)

وقال أبو إسحاق الزجاج رحمته الله: "أجمع أهل السنة على الإيمان بالميزان وأن أعمال العباد توزن يوم القيامة، وأن الميزان له لسان وكفتان ويميل بالأعمال،" اهـ (٢)

لماذا يُذكر الميزان والحوض...، في مسائل الاعتقاد؟

سبب بحثهم له في العقائد من جهات:

الجهة الأولى: أنها أمر غيبي، والأمور الغيبية الإيمان بها واجب، فإن الله سبحانه أثنى على خاصة عباده بقوله: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾﴾ [البقرة: ٢-٣]، فجعل أخص صفاتهم الإيمان بالغيب.

الجهة الثانية: أنها دلت عليها الأدلة من كتاب الله، ومن السنة بما يبلغ حد التواتر التواتر النقلي أو التواتر المعنوي.

الجهة الثالثة: أنه خالف فيها المبتدعة من الخوارج والرافضة والمعتزلة وغيرهم.

صفة الميزان:

صفة الميزان من الأمور الغيبية التي لا يجوز الخوض فيها إلا بدليل.

(١) الإبانة لابن بطة (ص: ٩٧).

(٢) فتح الباري تحت حديث رقم: (٧٥٦٢).

قال شيخ الاسلام **رحمته الله**: وَأَمَّا كَيْفِيَّةُ تِلْكَ الْمَوَازِينِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ كَيْفِيَّةِ سَائِرِ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ مِنَ الْغَيْبِ. اهـ (١)

ومما جاء في صفته:

١- أنه ميزان حقيقي حسي: لا أنه أمر معنوي كما تقول المعتزلة وأنه كناية عن إقامة العدل، وأنه ليس هناك ميزان حسي. والصواب أنه ميزان حسي.

قال شيخ الاسلام **رحمته الله**: " الْمِيزَانُ " هُوَ مَا يُوزَنُ بِهِ الْأَعْمَالُ وَهُوَ غَيْرُ الْعَدْلِ كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ ثُمَّ ذَكَرَ الْأَدْلَةَ الْمُتَقَدِّمَةَ عَلَى إِثْبَاتِ الْمِيزَانِ ثُمَّ قَالَ - وَهَذَا وَأَمْثَالُهُ مِمَّا يُبَيِّنُ أَنَّ الْأَعْمَالَ تُوزَنُ بِمَوَازِينٍ تَبَيَّنَ بِهَا رُجْحَانُ الْحَسَنَاتِ عَلَى السَّيِّئَاتِ وَبِالْعَكْسِ فَهُوَ مَا بِهِ يَتَبَيَّنُ الْعَدْلُ. اهـ (٢)

قال ابن حجر **رحمته الله**: وأنكرت المعتزلة الميزان وقالوا هو عبارة عن العدل فخالفوا الكتاب والسنة، لأن الله أخبر أنه يضع الموازين لوزن الأعمال ليرى العباد أعمالهم ممثلة ليكونوا على أنفسهم شاهدين. اهـ (٣)

قال العلامة عبد العزيز الرشيد **رحمته الله**: أجمع أهل الحق على ثبوته ووجوب الإيمان به، وأنه ميزان حقيقي حسي له لسان وكفتان كما هو صريح الأدلة. اهـ (٤)

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٣٠٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٣٠٢).

(٣) فتح الباري تحت حديث رقم: (٧٥٦٢).

(٤) التنبيهات السننية على الواسطية (ص: ٢٢٨).

٢- أن له كفتان: وهذه الصفة ثابتة له في السنة، وقد أجمع على إثباته السلف كما نقله عنهم غير واحد من الأئمة كما تقدم .

فأما السنة:

حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: « يَصَاحُ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ سَجَلًا كُلُّ سَجَلٍ مَدِّ الْبَصَرِ . ثُمَّ يُقَالُ: أَتَنْكَرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ . فَيُقَالُ: أَلَيْكَ عَذْرٌ أَوْ حَسَنَةٌ ؟ فَيَهَابُ الرَّجُلُ وَيَقُولُ: لَا . فَيُقَالُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً . وَإِنَّهُ لَا ظَلَمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ فَيُخْرِجُ لَهُ بَطَاقَةً - وَهِيَ الْوَرَقَةُ الصَّغِيرَةُ - فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَمَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجَلَاتِ ؟ فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ . فَتُوضَعُ السَّجَلَاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبَطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ فَطَاشَتِ السَّجَلَاتُ وَثَقُلَتِ الْبَطَاقَةُ » (١)

قال ابن قدامة رحمته الله: والميزان له كفتان ولسان توزن به الأعمال. اهـ (٢)
قال ابن حجر رحمته الله: قال أبو إسحاق الزجاج اجمع أهل السنة على الإيثار بالميزان وأن أعمال العباد توزن يوم القيامة وإن الميزان له لسان وكفتان ويميل بالأعمال. اهـ (٣)

(١) رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم وأحمد، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة برقم (١٣٥)، وشيخنا الوادعي في الصحيح المسند رقم (٧٨٧).
(٢) لمعة الاعتقاد (ص: ٣٣).
(٣) فتح الباري (١٣/ ٥٣٨).

قال الشيخ العثيمين رحمته الله: فهو ميزان له كفتان، ولكن هاتين الكفتين لا نعلم كيفيتهما؛ لأن ذلك من أمور الغيب التي لم نعلم عنها. اهـ (١)

تنبيه:

جاء في كلام أهل العلم أن له لسان: ولم يصح في ذلك حديث مرفوع، وجاء أثر عن ابن عباس ولم يصح (٢)، لكن أكثر أهل العلم على أنها صفه للميزان بل نقل الإجماع على إثباته كما تقدم النقل عن أهل العلم والله أعلم، واللسان هي الشوكة التي يعرف بها رجحان إحدى الكفتين على الأخرى (٣).

قال العلامة السفاريني رحمته الله: الْمِيزَانُ لَهُ لِسَانٌ وَكِفَتَانِ. فَقَدْ دَلَّتِ الْآثَارُ عَلَى أَنَّهُ مِيزَانٌ حَقِيقِيٌّ ذُو كِفَتَيْنِ وَلِسَانٍ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَصَرَّحَ بِذَلِكَ عُلَمَاؤُنَا وَالْأَشْعَرِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ. اهـ (٤).

(١) الشرح الممتع (٥/ ٢٢٣).

(٢) ذكره البيهقي في الشعب (١/ ٢٨٢)، والسيوطي في الدر المنثور (٦/ ٣٢٢) وفي سنده محمد بن السائب الكلبي وهو كذاب.

(٣) قال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية: كون الميزان له لسان كما ذكره ابن قدامة في اللمعة وذكره غيره، هذا لا أحفظ فيه دليلاً واضحاً -أو ما اطلعتُ فيه على دليل واضح-؛ لكن أخذوه من أن ظاهر الوزن في الرُّجْحَانِ يتبين باللسان، فَأَعْمَلُوا ظاهر اللفظ وجعلوا ذلك مثبتاً لوجود اللسان، فينبغي أن تكون محل بحث. اهـ

(٤) لوامع الأنوار البهية (٢/ ١٨٥).

هل الوزن قبل الحساب أو بعده ؟

قال ابن كثير رحمه الله : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرْطُبِيُّ : قَالَ الْعُلَمَاءُ : إِذَا انْقَضَى الْحِسَابُ ، كَانَ بَعْدَهُ وَزْنُ الْأَعْمَالِ ، لِأَنَّ الْوَزْنَ لِلْجَزَاءِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَعْدَ الْمَحَاسِبَةِ ، فَإِنَّ الْمَحَاسِبَةَ لِنَفْسِ الْأَعْمَالِ ، وَالْوَزْنَ لِإِظْهَارِ مَقَادِيرِهَا ، فَيَكُونُ الْجَزَاءُ بِحَسَبِهَا . اهـ (١)

ما الذي يُوزن العمل، أو صاحب العمل، أو كتاب العمل ؟

للعلماء في هذه المسألة أربعة أقوال:

القول الأول: إن الذي يُوزن العمل ، واستدل هؤلاء : بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٨﴾ [الزلزلة: ٧-٨]

وبقوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ (٤٧) [الأنبياء: ٤٧].
وبقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» ، فقال: «ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ» ، وهذه نصوص واضحة في أن الذي يُوزن هو العمل .

قال ابن حجر رحمه الله : والصحيح أن الأعمال هي التي توزن . اهـ (٢)

(١) النهاية في الفتن والملاحم (٢ / ٢٢).

(٢) فتح الباري (١٣ / ٥٣٩).

تنبيه:

يبقى عليه الإشكال الذي أورده المعتزلة وردُّوا به النصوص ،وهو أن الأعمال أوصاف ومعان فكيف تُوزن ؟

نقول: إن الله قادرٌ على أن يجعلها أجساماً فتُوزن.

قال ابن حجر رحمَهُ اللهُ: والحق عند أهل السنة أن الأعمال حينئذ تجسد أو تجعل في أجسام فتصير أعمال الطائعين في صورة حسنة وأعمال المسيئين في صورة قبيحة ثم توزن. اهـ.

القول الثاني: إن الذي يُوزن صحائف العمل، وأن هذه الصحائف تثقل وتخف بحسب ما فيها من الأعمال، واستدلوا لهذا بحديث صاحب البطاقة ، الذي يُمدُّ له سجل من المعاصي ثم يُؤتى بطاقة صغيرة فيها كلمة الإخلاص ، فيقول هذا الرجل: وما تصنع هذه البطاقة بهذه السجلات فيقال: إنك لا تُظلم ثم توضع البطاقة في كِفَّة والسجلات في كِفَّة فترجح البطاقة ، وهذا يدل على أن الذي يُوزن الصحيفة (صحيفة العمل) واختاره الطيبي والقرطبي. (١)

قال الشيخ الألباني رحمَهُ اللهُ: وفي الحديث - حديث البطاقة - دليل على أن ميزان الأعمال له كفتان مشاهدتان وأن الأعمال وإن كانت أعراضاً فإنها توزن، والله على كل شيء قدير، وذلك من عقائد أهل السنة. اهـ. (٢)

(١) فتح الباري (١٣ / ٥٣٩).

(٢) السلسلة الصحيحة (١ / ٢٦٣).

القول الثالث: إن الذي يُوزن صاحب العمل، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ

بَعُوضَةٍ، وَقَالَ: اقْرَأُوا، ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]. (١)

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا تُقِيمُ

لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]، قال: ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ﴾ ولم يقل: (

لأعمالهم) ولا (لصحائف أعمالهم).

واستدلوا بحديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه: «إِنْ سَاقِيهِ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلَ مِنْ جَبَلٍ أَحَدٍ». (٢)

القول الرابع: إن هذه الأدلة تدل على اختلاف الأحوال وكل ذلك واقع يوم القيامة:

قال ابن كثير رحمه الله: وقد يمكن الجمع بين هذه الآثار بأن يكون ذلك كله صحيحاً، فتارة توزن الأعمال، وتارة توزن محالها، وتارة يوزن فاعلها. اهـ (٣)
قال ابن باز رحمه الله: الجميع يوزن؛ لكن الاعتبار في الثقل والخفة يكون بالعمل نفسه. اهـ (٤)

(١) رواه البخاري برقم (٤٤٥٢)، ومسلم برقم (٢٧٨٥)

(٢) رواه أحمد وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٢٧٥)، وحسنه شيخنا الوادعي في الصحيح المسند برقم (٨٣٧).

(٣) تفسير ابن كثير (٢/٢٠٢).

(٤) التنبيهات على الواسطية.

هل الميزان واحد أم هي موازين؟

قد ذكر في القرآن مجموعاً وفي السنة مجموعاً ومفرداً، فقليل: إنه ميزان واحد، وجمع باعتبار الموزون، وقيل: متعدد بحسب الأمم أو الأفراد، وأفرد باعتبار الجنس. قال ابن كثير رحمته الله: **الْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا هُوَ مِيزَانٌ وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا جُمِعَ بِاعْتِبَارِ تَعَدُّدِ الْأَعْمَالِ الْمُوزُونَةِ فِيهِ.** اهـ

قال ابن كثير رحمته الله: **قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرْطُبِيُّ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ثَمَّ مَوَازِينَ مُتَعَدِّدَةً تُوزَنُ فِيهَا الْأَعْمَالُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ الْمُوزُونَاتِ، فَجُمِعَ بِاعْتِبَارِ تَنَوُّعِ الْأَعْمَالِ الْمُوزُونَةِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.** اهـ

قال الشيخ العثيمين رحمته الله: واختلف العلماء هل هو ميزان واحد أو متعدد؟ فقال بعضهم: متعدد بحسب الأمم أو الأفراد أو الأعمال؛ لأنه لم يرد في القرآن إلا مجموعاً، وأما إفراده في الحديث فباعتبار الجنس.

وقال بعضهم: هو ميزان واحد؛ لأنه ورد الحديث مفرداً، وأما جمعه في القرآن فباعتبار الموزون، وكلا الأمرين محتمل والله أعلم. اهـ

قال الشنقيطي رحمته الله: **وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ﴾ جَمْعُ مِيزَانٍ. وَظَاهِرُ الْقُرْآنِ تَعَدُّدُ الْمَوَازِينِ لِكُلِّ شَخْصٍ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾. فَظَاهِرُ الْقُرْآنِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِلْعَامِلِ الْوَاحِدِ مَوَازِينَ يُوزَنُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا صِنْفٌ مِنْ أَعْمَالِهِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:**

مَلِكٌ تَقُومُ الْحَادِثَاتُ لِعَدْلِهِ فَلِكُلِّ حَادِثَةٍ هَا مِيزَانٌ

وَالْقَاعِدَةُ الْمُقَرَّرَةُ فِي الْأُصُولِ: أَنَّ ظَاهِرَ الْقُرْآنِ لَا يَجُوزُ الْعُدُولُ عَنْهُ إِلَّا بِدَلِيلٍ يَجِبُ الرُّجُوعُ إِلَيْهِ. اهـ

قال الشيخ الألباني رحمته الله: هذا على القاعدة التي نجيب عنها، هل هذا حكم شرعي يجب أن نتعرف عليه بدقة؟ الجواب: لا، الموازين جمع ميزان فما في مانع أن يكون هناك عدة موازين، بلا تشبيه بعدة موازين، والآخرة لا تقاس على أمور الدنيا، فإذا جاء خبر غيبي هكذا فلا نقول: موازين يعني: ميزان؛ لأن هذا تعطيل نص القرآن، فندعه كما هو ونؤمن به وكفى الله المؤمنين القتال. اهـ (١)

الحكمة من وضع الموازين:

إن الله عز وجل يعلم المفسد من المصلح من عباد لكنه يضع الموازين لحكم عظيمة منها:

بيان عظمة الله وسعة علمه قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا﴾^ع
أَخَصَّهُ اللَّهُ وَسُوءَهُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٦﴾ [المجادلة: ٦]

قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾

﴿٤٧﴾ [الأنبياء: ٤٧]

(١) راجع تفسير ابن كثير (الأنبياء: ٤٧)، والنهية لابن كثير (٢/ ٢٢) شرح لمعة الاعتقاد للعثيمين (ص: ١٢١)، أضواء البيان (٤/ ١٥٩)، فتاوى جدة للألباني، لوامع الأنوار البهية للسفاريني (٢/ ١٨٦).

- إظهار عدل الله عز وجل قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا

تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾ [الأنبياء: ٤٧].

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: وَالْمَقْصُودُ بِالْوَزْنِ الْعَدْلُ كَمَوَازِينِ الدُّنْيَا. اهـ (١)

- إقامة الحجة على العباد ، فيرى كل واحد منهم عمله، فينقطع عذره يوم القيامة .

قال ابن حجر **رحمته الله**: الله أخبر أنه يضع الموازين لوزن الأعمال ليرى العباد أعمالهم ممثلة ليكونوا على أنفسهم شاهدين. اهـ (٢)

- بيان فضيلة المؤمنين، وعلو منزلتهم، وإدخال الفرح والسرور في قلوبهم في أرض المحشر إذا عاين الخلق أجمعين رجحان أعمالهم .

- إذلال الكفرة والفجرة، وفضيحتهم بقبح أعمالهم أمام الخلائق في أرض المحشر .

قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ

إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ يَمَّا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فَبِهِ رَحْمَةِ اللَّهِ

هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٠٧﴾﴾ [آل عمران: ١٠٦-١٠٧].

(١) مجموع الفتاوى - (٤ / ٣٠٢).

(٢) فتح الباري (١٣ / ٥٣).

- امتحان الخلق في الإيمان به: إلى غير ذلك من الحُكَم التي لا يعلمها إلا الله

جل وعلا. (١)

ثمرة الإيمان بالميزان:

الاندفاع إلى طاعة الله حتى تثقل كفة الحسنات يوم القيامة فيسعد ويكرم، والخوف والرهبة من الوقوع في معصية الله حتى لا ترجح كفة السيئات فيُخزى ويندم.

هل يستثنى أحد من وزن الأعمال .

استثنى بعض أهل العلم صنفين:

١- السبعين ألف الذين لا حساب عليهم.

لأن الوزن فرع عن الحساب.

٢- الكفار .

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَالْمِيزَانُ حَقٌّ، وَلَيْسَ هُوَ فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿يَعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِمَتِهِمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَصِي وَالْأَقْدَامِ﴾ (٤١) [الرحمن: ٤١]

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَيَقُولُ اللَّهُ: يَا مُحَمَّدُ: أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ

الْأَيْمَنِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيهَا سِوَاهُ».

قلت - أي ابن كثير - رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد تواترت الأحاديث في السَّبْعِينَ أَلْفًا الَّذِينَ

يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، لَكِنْ يَلْزَمُ مِنْ هَذَا أَنْ لَا تُوزَنَ أَعْمَالُهُمْ، وَفِي هَذَا نَظَرٌ

وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وقد توزن أعمال السعداء وإن كانت راجحة، لإظهار شرفهم على رؤوس الأشهاد، والتنويه بسعادتهم ونجاتهم، وأما الكفار فتوزن أعمالهم وإن لم تكن لهم حسنات تنفعهم، يقابل بها كفرهم، لإظهار شقائهم وفضيحتهم على رؤوس الخلائق. اهـ.

قال ابن حزم **رَحِمَهُ اللَّهُ**: قَالَ تَعَالَى عَنِ الْكَفَّارِ: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] وَلَيْسَ هَذَا عَلَى أَنْ لَا تَوْزَنَ أَعْمَالُهُمْ بَلْ تَوْزَنُ لَكِنْ أَعْمَالُهُمْ شَائِلَةٌ وَمَوَازِينُهُمْ خَفَافٌ قَدْ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ يَقُولُ: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ، فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٣] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَكُنْتُمْ بِهَا تُكْذِبُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٥]

فَأُخْبِرَ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمَكْذِبِينَ بِآيَاتِهِ خَفَّتْ مَوَازِينُهُمْ وَالْمَكْذِبُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَفَّارٌ بِلَا شَكٍّ. اهـ (١).



[الأصل العاشر]

تكليم الله لعباده يوم القيامة

وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُكَلِّمُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ بِهِ.

الشرح

إثبات صفة الكلام لله عز وجل:

وقد تقدم الكلام عليها في الأصل السابع.

أن تكليم الله لعباده ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: تكليم في الدنيا:

وهو على ثلاث مراتب يشملها قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ مُّبِينٍ﴾ [الشورى: ٥١].

المرتبة الأولى: الوحي العام ودليله قوله تعالى: ﴿إِلَّا وَحِيًّا﴾

وهذا الوحي الخاص: وهو إعلام خفي بالشرع يلقي في قلب النبي ﷺ ، من غير إرسال ملك ولا مخاطبة منه شفاهاً.

قال ابن كثير رحمته الله: يقذف في روع النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً لا يتماهى فيه أنه من الله. اهـ (١)

قال الشوكاني رحمته الله: يوحى إليه فيلهمه ويقذف ذلك في قلبه قال مجاهد: نفث ينفث في قلبه فيكون إلهاما منه كما أوحى إلى أم موسى وإلى إبراهيم في ذبح ولده. اهـ (٢)

قال السعدي رحمته الله: يُكَلِّمُهُ اللهُ وَحْيًا بَأَن يَلْقَى الْوَحْيَ فِي قَلْبِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وآله وسلم، من غير إرسال ملك، ولا مخاطبة منه شفاها. اهـ (٣)

وهذه المرتبة تكون:

- بإلهام في اليقظة كما أوحى إلى أم موسى .
- أوبرؤية منام صادقة كما جاء عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: أول ما بُدئ به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح. (٤)

المرتبة الثانية: التكليم الخاص من وراء حجاب قال تعالى: ﴿أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ﴾ فيكلم الله من شاء من رسله ، مباشرةً من غير واسطة ، وهي أفضل مراتب التكليم وأشرفها.

(١) تفسير ابن كثير (٧ / ٢١٧).

(٢) فتح القدير (٤ / ٧٧٥).

(٣) تفسير السعدي (١ / ٧٦٢).

(٤) رواه البخاري برقم (٣)، ومسلم برقم (١٦).

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: ومعلوم أن تكليمه من وراء حجاب أفضل من تكليمه بالإيحاء وإرسال رسول؛ ولهذا كان من فضائل موسى، عليه السلام، أن الله كلمه تكليماً، وقال: ﴿إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمِي﴾ [الأعراف: ١٤٤]، وقال: ﴿تِلْكَ أَرْسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]. اهـ (١)

قال ابن القيم **رحمته الله**: مرتبة تكليم الله عز وجل لعبده يقظة بلا واسطة بل منه إليه وهذه أعلى مراتبها كما كلم موسى بن عمران صلوات الله وسلامه على نبينا وعليه اهـ (٢)

وقد وقع هذا النوع لثلاثة من الأنبياء:

قال ابن كثير **رحمته الله**: قال تعالى: ﴿تِلْكَ أَرْسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ يعني: موسى ومحمداً صلى الله عليه وآله وسلم وكذلك آدم. اهـ (٣)

المرتبة الثالثة: التكليم بواسطة الرسول الملكي:

قال ابن القيم **رحمته الله**: فصل المرتبة الثالثة إرسال الرسول الملكي إلى الرسول البشري فيوحي إليه عن الله ما أمره أن يوصله إليه **رحمته الله**.

(١) مجموع الفتاوى (٥ / ٨١).

(٢) مدارج السالكين (١ / ٣٧).

(٣) التفسير عند الآية.

قال ابن كثير رحمته الله: قال تعالى: ﴿أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ﴾^(١)
[الشورى: ٥١]

كما ينزل جبريل عليه السلام وغيره من الملائكة على الأنبياء، عليهم السلام. اهـ. (١)

القسم الثاني: تكليم بالآخرة:

تكليم الله لعباده في الآخرة يقع منه إليهم من غير وسائط بينه وبينهم وهو على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: تكليمه للعباد عند الحساب والقضاء في أرض المحشر وهذا الوجه يستوي فيه الخلائق إلا أقواماً شاء الله أن يحرمهم من أهل الكفر والفجور تنكيلاً بهم.

والأدلة على ذلك:

حديث عدي بن حاتم، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ أَشَأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»^(٢).

وقد أخبر الله في كتابه أنه يسأل الكافر يوم القيامة:

(١) التفسير عند الآية.

(٢) رواه البخاري برقم (٧٥١٢)، ومسلم برقم (١٠١٦).

كما في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾ (١٠٧) قَالَ اخْسَوْا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴿١٠٨﴾ [المؤمنون: ١٠٧-١٠٨] الآية.

وقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ (٦٥) [القصص: ٦٥]،
وقوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (٩٢) ﴿عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٩٣) [الحجر: ٩٣]،
وقوله تعالى: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ (٦) [الأعراف: ٦].

إشكال :

دلت بعض الأدلة على حرمان الكفار وبعض العصاة من كلام الله يوم القيامة:
منها قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتُرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٧٤) [البقرة: ١٧٤].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتُرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٧٧) [آل عمران: ٧٧].

والجواب :

- أن يحمل على وقت دون وقت: فلا يكلمهم في أوقات كما جاء في بعض الأدلة، ويكلمهم في أوقات أخرى كما جاء في بعض الأدلة.

- أن تحمل على أنه لا يكلمهم كلام رحمة، إنما كلام غضب وسخط.

قال العلامة ابن كثير رحمته الله: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [آل عمران: ٧٧]

بمعنى: لا يكلمهم كلام لطف بهم، ولا ينظر إليهم بعين الرحمة "أهـ".
قال العلامة الشنقيطي رحمته الله: الجواب وهو الحق: أن الكلام الذي نفى الله أنه يكلمهم به هو الكلام الذي فيه خير، وأما التوبيخ والتقريع والإهانة فكلام الله لهم به من جنس عذابه لهم. أهـ.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: قوله تعالى: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ يعني لا يكلمهم تكليم رضا؛ فالنفي هنا ليس نفياً لمطلق الكلام؛ ولكنه للكلام المطلق — الذي هو كلام الرضا. أهـ.

وقال: المراد كلام الرضا؛ وأما كلام الغضب فإن الله تعالى يكلم أهل النار، كما قال تعالى: ﴿أَخْسَوْا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨]. أهـ.

قال الشيخ عبد المحسن العباد: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله» يعني: التكليم الذي فيه راحتهم وسعادتهم، وإلا فإن التكليم يمكن أن يكون على وجه التبكيت والتقريع، ويكون هذا ضرراً، ومنه قول الله عز وجل: ﴿قَالَ أَخْسَوْا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨] وهذا كلام، لكنه كلام فيه تقريع وتبكيت لا يحصلون من وراءه على فائدة، ولا يحصل لهم

السرور والارتياح والاطمئنان، فهذا لا ينافي ما جاء من أن الله تعالى يخاطب الكفار ويقول: ﴿أَخْسَوْا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ (١٠٨)؛ لأن المنفي غير المثبت. اهـ (١)

قال شيخ الإسلام رحمته الله: قوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه: «ما منكم إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه حاجب ولا ترجمان» إلى غير ذلك من الأحاديث الصحاح والحسان التي تصرح بأن جميع الناس ذكورهم وإناثهم مشتركون في هذه الأمور من المحاسبة، والخلوة والكلام. اهـ (٢).



(١) تفسير ابن كثير (البقرة: ٧٧)، ودفع إيهام الاضطراب للشنقيطي (ص: ١)، وتفسير القرآن للعثيمين (٤/ ٢١٣)، وشرح سنن أبي داود - عبد المحسن العباد.

(٢) مجموع الفتاوى (٦/ ٤٣٥).



وَالْإِيمَانُ بِالْحَوْضِ، وَأَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَوْضاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرْدُ عَلَيْهِ أُمَّتُهُ، عَرْضُهُ
مِثْلُ طُولِهِ مَسِيرَةُ شَهْرٍ، أَنِيَّتُهُ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ عَلَى مَا صَحَّحَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ مِنْ غَيْرِ
وَجْهِ.

الشَّرْحُ

تعريف الحوض:

الحوض لغةً : مجمع الماء (وسمي حوضاً لاجتماع الماء فيه).

الحوض شرعاً: هو ما جاء به الخبر ، من أن لنبينا محمد ﷺ حوضاً عظيماً ، ترد
عليه أُمته يوم القيامة ، جعله الله غيائاً لهم ، وإكراماً لنبينا محمد ﷺ. (١)

الأدلة على إثبات الحوض:

قال القاضي عياض رحمته الله: وهو حديث ثابت متواتر النقل رواه جماعة من
الصحابة. اهـ (٢)

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: وبلغني أن بعض المتأخرين وصلها إلى رواية ثمانين
صحابياً. اهـ (١)

(١) راجع النهاية (١ / ٢٠٩).

(٢) راجع "إكمال المعلم بفوائد مسلم" للقاضي عياض (٧ / ٢٦٠).

قال ابن أبي العز رحمته الله: الأحاديث الواردة في ذكر الحوض تبلغ حد التواتر، رواها من الصحابة بضع وثلاثون صحابياً ، ولقد استقصى طرقها شيخنا الشيخ عماد الدين ابن كثير ، تغمده الله برحمته ، في آخر تاريخه الكبير، المسمى "بالبداية والنهاية". فمنها: ما رواه البخاري رحمه الله تعالى ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن قدر حوضي كما بين أيلة إلى صنعاء من اليمن وأن فيه من الأباريق كعدد نجوم السماء» (٢)

وأيضاً ما رواه البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم للأَنْصار: «إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني، وموعداكم الحوض». وأجمع على إثباته السلف:

فقد نقله غير واحد منهم الإمام القرطبي رحمته الله قال: أجمع على إثباته السلف وأهل السنة من الخلف. اهـ. (٣)

صفة الحوض .

أولاً: أنه موجودٌ مخلوقٌ الآن:

فَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ...»

=

(١) راجع فتح الباري (١١ / ٥٧١).

(٢) راجع شرح الطحاوية (١ / ١٠٩).

(٣) راجع المفهم نقلاً عن فتح الباري (١١ / ٤٦٧).

قال النووي رحمته الله: هَذَا تَصْرِيحٌ بِأَنَّ الْحَوْضَ حَوْضٌ حَقِيقِيٌّ عَلَى ظَاهِرِهِ كَمَا سَبَقَ وَأَنَّهُ مَخْلُوقٌ مَوْجُودٌ الْيَوْمَ. اهـ

ثانياً: أنه في أرض المحشر:

قال شيخ الإسلام رحمته الله: وفي عرصة القيامة الحوض المورود لمحمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، آنيته عدد نجوم السماء، طوله شهر وعرضه شهر، من يشرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً. اهـ (١)

واختلف هل هو قبل الميزان والصراط:

قال العلامة أبو عبد الله القرطبي رحمته الله: اختلف في الميزان والحوض: أيهما يكون قبل الآخر؟

ف قيل: الميزان ، وقيل: الحوض .

قال أبو الحسن القاسبي: والصحيح أن الحوض قبل .

قال القرطبي رحمته الله: والمعنى يقتضيه ، فإن الناس يخرجون عطاشاً من قبورهم ، كما تقدم فيقدم قبل الميزان والصراط . اهـ

قال شيخ الإسلام رحمته الله: وورود حَوْضِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه قبل الصَّراطِ فَيَرِدُهُ قَوْمٌ وَيُزَادُ عَنْهُ آخَرُونَ وَقَدْ بَدَلُوا وَغَيَرُوا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ

قال الشيخ العثيمين رحمته الله: يكون الحوض في عرصات القيامة وكذلك بعد العبور على الصراط لكن الأهم هو أنه يكون في عرصات القيامة ؛لأن الناس ينالهم

(١) راجع مجموع الفتاوى (٢٣/ ٢٢).

عطش وشدة عظيمة ، الشمس تدنو منهم مقدار ميل فيعطشون ويحتاجون إلى هذا ، فإياك إياك أن تُحرم الورود على هذا الحوض ، وقد وعد النبي عليه الصلاة والسلام الأنصار وعدهم الحوض إذا صبروا على جور السلطان ، فقال: « إنكم سترون بعدي أثره أي استثارةً عليكم فاصبروا حتى تلقوني على الحوض » ، الله أكبر وعد: « فاصبروا حتى تلقوني على الحوض » ، فيرجى لمن صبر على السلطان وعلى جوره ، أن ينال مثل هذا الوعد من النبي ﷺ اهـ (١)

إشكال :

روى الإمام أحمد رحمته الله : عن أنس رضي الله عنه قال: سألت نبي الله ﷺ أن يشفع لي يوم القيامة، قال: قال: «أنا فاعل» قال: فأين أطلبك يوم القيامة يا نبي الله؟ قال: «اطلبي أول ما تطلبي على الصراط» قال: قلت: فإذا لم ألقك على الصراط؟ قال: «فأنا عند الميزان» قال: قلت: فإن لم ألقك عند الميزان؟ قال: «فأنا عند الحوض، لا أخطئ هذه الثلاث مواطن يوم القيامة». (٢)

وقد جمع ابن القيم بين هذا الحديث وغيره من الأدلة أن الحوض في عرصات يوم القيامة وأنه ممتد إلى مابعد الصراط والله أعلم.

(١) راجع التذكرة للقرطبي (ص: ٧٠٣)، ومختصر الفتاوى المصرية (ص: ٢٠٦)، والسفارينية (١) / (٢٢٣).

(٢) صححه الشيخ الألباني في الصحيحة (٢٦٣)، وحسنه شيخنا الوادعي في الصحيح المسند.

قال ابن القيم **رحمه الله**: لِسَلَفٍ فِي ذَلِكَ قَوْلَانِ حَكَاهُمَا القرطبي فِي " تَذَكُّرَتِهِ " وَالْغَزَالِيُّ وَغَلَطَا مَنْ قَالَ: إِنَّهُ بَعْدَ الْجِسْرِ، وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **ﷺ** قَالَ: «بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ عَلَى الْحَوْضِ إِذَا زُمْرَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي وَبَيْنَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ: هَلُمَّ، فَقُلْتُ: إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ، قُلْتُ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ، فَلَا أَرَاهُ يَخْلُصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمَلٍ النَّعَمَ».

قَالَ: فَهَذَا الْحَدِيثُ مَعَ صِحَّتِهِ أَذِلُّ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْحَوْضَ يَكُونُ فِي الْمَوْقِفِ قَبْلَ الصِّرَاطِ؛ لِأَنَّ الصِّرَاطَ إِنَّمَا هُوَ جِسْرٌ مَمْدُودٌ عَلَى جَهَنَّمَ، فَمَنْ جَاذَهُ سَلِمَ مِنَ النَّارِ. قُلْتُ: وَلَيْسَ بَيْنَ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ **ﷺ** تَعَارُضٌ وَلَا تَنَاقُضٌ وَلَا اخْتِلَافٌ وَحَدِيثُهُ كُلُّهُ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَأَصْحَابُ هَذَا الْقَوْلِ إِنْ أَرَادُوا أَنَّ الْحَوْضَ لَا يَرَى وَلَا يُوصَلُ إِلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ قَطْعِ الصِّرَاطِ، فَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا وَغَيْرُهُ يَرُدُّ قَوْلَهُمْ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا جَاوَزُوا الصِّرَاطَ وَقَطَعُوهُ بَدَأَ لَهُمُ الْحَوْضُ فَشَرِبُوا مِنْهُ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ لَقِيطِ هَذَا، وَهُوَ لَا يُنَاقِضُ كَوْنَهُ قَبْلَ الصِّرَاطِ، فَإِنَّ قَوْلَهُ طُولُهُ شَهْرٌ، وَعَرْضُهُ شَهْرٌ، فَإِذَا كَانَ بِهَذَا الطُّولِ وَالسَّعَةِ، فَمَا الَّذِي يُحِيلُ امْتِدَادَهُ إِلَى وَرَاءِ الْجِسْرِ، فَيَرِدُّهُ الْمُؤْمِنُونَ قَبْلَ الصِّرَاطِ وَبَعْدَهُ، فَهَذَا فِي حَيْزِ الْإِمْكَانِ، وَوُقُوعُهُ مَوْقُوفٌ عَلَى خَيْرِ الصَّادِقِ وَاللَّهِ أَعْلَمُ. اهـ

قال الحافظ ابن كثير رحمته الله: ظاهر هذا الحديث يقتضي أن الحوض بعد الصراط، وكذلك الميزان أيضاً، وهذا لا أعلم به قائلًا، اللهم إلا أن يكون ذلك حوضًا ثانيًا لا يُدَادُ عنه أحدٌ، والله سبحانه وتعالى أعلم. اهـ (١)

ثالثاً: أنه يمد من نهر الكوثر في الجنة (٢):

فعن ثوبان رحمته الله، أن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إني لبعقر حوضي أدود الناس لأهل اليمن أضرب بعصاي حتى يرفض عليهم». فسئل عن عرضه فقال: «من مقامي إلى عمان» وسئل عن شرابه فقال: «أشدُّ بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، يغت فيه ميزابان يمدانه من الجنة، أحدهما من ذهب، والآخر من ورق» (٣)

قال ابن كثير رحمته الله: وقد ورد في صفة الحوض يوم القيامة أنه يشخب فيه ميزابان من السماء عن نهر الكوثر. اهـ

قال ابن أبي العز رحمته الله: والذي يتخلص من الأحاديث الواردة في صفة الحوض: أنه حوض عظيم، ومورد كريم، يمد من شراب الجنة، من نهر الكوثر. اهـ (٤)

(١) راجع زاد المعاد (٣/ ٥٩٦)، و النهاية في الفتن والملاحم (١/ ٤١٣).

(٢) وقد جاء ذلك صريحاً في حديث ابن مسعود رحمته الله أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «ويفتح نهر من الكوثر إلى الحوض» عند أحمد ط/ الرسالة (٣٧٨٧)، لكنه لم يثبت فيه عثمان بن عمير البجلي أبو اليقظان، قال الحافظ في التقریب: ضعيف واختلط وكان يدلس ويغلو في التشيع. اهـ، وراجع للمزيد ترجمته في "ميزان الاعتدال" للذهبي.

(٣) رواه مسلم برقم (٢٣٠١).

(٤) راجع تفسير ابن كثير، سورة: الكوثر، وشرح العقيدة الطحاوية (١/ ٩١).

ما الفرق بين الكوثر والحوض؟

الجواب: قال الشيخ العثيمين رحمته الله الفرق بينهما أن الكوثر نهرٌ في الجنة أعطاه الله تعالى نبيه صلوات الله وسلامه عليه وأما الحوض فإنه في عرصات القيامة يصب عليه ميزابان من الكوثر. اهـ (١)

رابعاً: أن آنيته أكثر من عدد نجوم السماء:

فَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: "قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا آنِيَةُ الْحَوْضِ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا آنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُصْحِحَةِ ؛ آنِيَةُ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخَرَ مَا عَلَيْهِ يَشْحَبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ عَرَضُهُ مِثْلُ طُولِهِ مَا بَيْنَ عَمَانَ إِلَى أَيْلَةَ ؛ مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ» (٢)

قال الشيخ العثيمين رحمته الله: يشربون منهم بآنية كيزان ، وهذه الآنية جاء في الحديث الصحيح: « أنها عدد نجوم السماء » ، وجاء في لفظ آخر: « أنها كنجوم السماء » ، أيهما أعم ؟ كنجوم السماء أعم لأنها كنجوم السماء عدداً وكنجوم جمالاً ولمعاناً فآنيته إذن كثيرة لا يحصيها إلا الله من يحصي نجوم السماء ؟ إلا الذي خلقها الله عز وجل كذلك لمعان نور يتلألأ هذه الآنية فعليه هذه الآنية الكثيرة العدد الجميلة المنظر آنيته كنجوم السماء. اهـ (٣)

(١) راجع شرح السفارينية (١ / ٤٢٢).

(٢) رواه مسلم برقم (٢٣٠٠).

(٣) المرجع السابق.

خامساً: أن ماؤه أشدُّ بياضاً من اللبن، وأحلى من العسلِ وريحه أطيب من المسك من شرب منه لا يظماً بعده أبداً.

تقدم في صفته حديث ثوبان وأبي ذر رضي الله عنهما ومن ذلك حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: «حوضي مسيرة شهر، وزواياه سواء، وماؤه أبيض من الورق، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء، فمن شرب منه فلا يظماً بعده أبداً» (١)

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: جاء في السنة: أنه أشدُّ بياضاً من اللبن وأنه أحلى من العسل وأنه أطيب من رائحة المسك فهو طيب في لونه طيب في مذاقه طيب في رائحته، فالعين تعشقه والفم والأنف وهذه منافذ الوجه عين وأنف وفم، العين تلتذ به برويته هذا الحوض الصافي الأبيض أبيض من اللبن والأنف برائحته أطيب من ريح المسك والفم بمذاقه أحلى من العسل فما أحسن الطعم وما ألد الشم أو الرائحة وما أحسن المنظر. اهـ (٢)

سادساً: شكله وعظم سعته:

تقدم في حديث ابن عمرو رضي الله عنهما «أن طوله شهر وأن زواياه سواء» قال القاضي عياض رحمه الله وقوله: «حوضي مسيرة شهر، وزواياه سواء»: أي أركانه، ذكر بعضهم في الاستدلال على علمه ﷺ بسائر العلوم واحتوائه على

(١) رواه البخاري برقم (٦٥٧٩)، ومسلم برقم (٢٢٩٢).

(٢) المرجع السابق.

جميع المعارف، وأن هذا من علم الهندسة والتكسير والحساب، وأن معنى ذلك كونه مربعاً معتدل التريبع، كما قال في الحديث الآخر: «عرضه مثل طوله». اهـ قوله: «زواياه سواء» هذا يقتضي أنه مربع لأن طوله وعرضه سواء وهذا يدل على أنه مربع. قال بعض أهل العلم: «طوله شهْرٌ، وعرضه شهْرٌ» يحتمل أن يكون مدوراً لكن في الحديث «زواياه سواء» يعني أنه مربع والله أعلم. (١)

إشكال:

قد اختلفت الروايات في تحديد مسافة الحوض فمن ذلك:

- جاء من حديث حارثة بن وهب رحمته الله أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «كما بين المدينة وصنعاء» متفق عليه.
- وجاء من حديث ابن عمر رحمتهما الله أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن أمامكم حوضاً كما بين جرباء وأذرح» متفق عليه.
- وجاء من حديث أنس رحمته الله أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن قدر حوضي كما بين أيلة وصنعاء من اليمن» متفق عليه.
- وجاء من حديث عقبة بن عامر رحمته الله أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «وإن عرضه كما بين أيلة إلى الجحفة» رواه مسلم.

(١) راجع إكمال المعلم للقاضي عياض (٧/ ٢٥٨)، والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦/ ٩٢)، وشرح سنن أبي داود للشيخ عبد المحسن العباد حديث رقم (٤٧٤٥)، وشرح الطحاوية لصالح آل الشيخ (١/ ١٩٢)، ومن ذهب إلى أنه دائري الشيخ العثيمين كما في شرح الواسطية.

الجواب:

قال القرطبي رحمته الله: ظن بعض الناس أن هذه التحديدات في أحاديث الحوض اضطراب واختلاف وليس كذلك ، وإنما تحدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث الحوض مرات عديدة ، وذكر فيها تلك الألفاظ المختلفة مخاطباً لكل طائفة بما كانت تعرف من مسافات مواضعها ، فيقول لأهل الشام: « ما بين جرباء وأذرح » ، ويقول لأهل اليمن: « من صنعاء إلى عدن » ، وهكذا تارة أخرى يقدر بالزمان والزوايا ، فكان ذلك بحسب من حضره ممن يعرف تلك الجهات ، فخاطب كل قوم بالجهة التي يعرفونها. اهـ.

وقال القاضي عياض رحمته الله: وهذا كله من اختلاف التقدير ، ليس في حديث واحد فيحسب اختلافاً واضطراباً من الرواة ، وإنما جاء في أحاديث مختلفة عن غير واحد من الصحابة سمعوه في مواطن مختلفة ، ضرب النبي صلى الله عليه وسلم في كل واحد منها ميلاً بعد أقطار الحوض ، وسعته وكبره ، بما تسنح له من العبارة وقرب للأفهام لبعد ما بين البلاد النائية البعيدة بعضها عن بعض ، لا على تقدير المحقق لما بينهما بلا إعلام ببعد المسافة ، وسعة القطر ، وعظم الحوض ، فبهذا تجتمع هذه الألفاظ من جهة المعنى ، والله أعلم. اهـ. (١)

(١) التذكرة (١/ ٣٧ - ٣٧١) ، وإكمال العلم بفوائد مسلم (٧/ ٢٥٩ - ٢٦٠).

أول الواردين على الحوض:

تقدم في حديث ثوبان رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِنِّي لَبِعُفْرٍ حَوْضِي أَذُودُ النَّاسَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفُضَ عَلَيْهِمْ».

قال النووي رحمته الله: «أذود الناس لأهل اليمن أضرب بعصاي حتى يرفض عليهم» معناه: أطردهم الناس عنه غير أهل اليمن ليرفض على أهل اليمن وهذه كرامة لأهل اليمن في تقديمهم في الشرب منه مجازاة لهم بحسن صنيعهم وتقديمهم في الإسلام والأنصار من اليمن فيدفع غيرهم حتى يشربوا كما دفعوا في الدنيا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعداءه والمكروهات ومعنى يرفض عليهم أي يسيل عليهم. اهـ (١)

قال الشيخ مقبل رحمته الله: ومعنى ذلك أن الناس يزدحمون في عرصات القيامة على الحوض من العطش ومن شدة الحر فيخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعصاه يقرع الناس لئلا يزاحموا اليمنيين. اهـ (٢)

وقال شيخنا مقبل رحمته الله: فهذه فضيلة لليمنيين يجب أن نحمد الله سبحانه وتعالى عليها، وأن نسارع إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والعمل بها والدعوة إليها والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٧١] اهـ (٣)

(١) كما في شرحه على مسلم عند الحديث.

(٢) راجع تحفة المجيب.

(٣) راجع الشفاعة (٢٧/١).

أسباب الورود على الحوض:

إنَّ الشرب من الحوض له أسباب في هذه الدنيا يجب على المسلم أن يحرص عليها:

- أن يكون مسلماً موحداً: للأدلة التي فيها أنه يردُّه مُسلمي الأمة ويردُّ عنه أهل الكفر والردة.

- أن يكون متبعاً لسنة النبي ﷺ لا محدثاً مبتدعاً: كما سيأتي في الأدلة أنه يطرد من الورود عليه أهل الإحداث في الدين .

- البعد عن الذنوب والمعاصي، والمداومة عليها، وإعانة أهلها:

كما سيأتي أنه يحرم من الورود عليه أهل الظلم وأئمة الجور ومن أعانهم .

منع أقوام من الورود على حوض النبي ﷺ:

جاء في السنة أنه يذاذ أناس عن الحوض فمن تلك الأدلة:

ما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قَالَ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَيَرْفَعَنَّ مَعِيَ رَجَالٌ مِنْكُمْ ثُمَّ لِيُخْتَلَجَنَّ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ» (١)

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رَجَالٌ مِّنْ صَاحِبَيْي، حَتَّى إِذَا رَأَيْتُهُمْ وَرَفَعُوا إِلَيَّ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَلَأَقُولَنَّ: أَيُّ رَبِّ أَصْحَابِي، أَصْحَابِي، فَيُقَالُ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ» (٢)

(١) رواه البخاري برقم (٦٥٧٦) ومسلم برقم (٢٢٩٧).

(٢) رواه البخاري برقم (٦٥٨٢)، ومسلم برقم (٢٣٠٤) واللفظ له.

وعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رحمته الله، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنِّي فَرَطُكُم عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، فَأَقُولُ إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي» (١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمته الله: أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «يَرُدُّ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي، فَيُحَلِّلُونَنِي مِنَ الْحَوْضِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى» (٢).

وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رحمته الله، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، أَوْ دَخَلَ، وَنَحْنُ تِسْعَةٌ وَبَيْنَنَا وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ، فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي، وَلَسْتُ مِنْهُ وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضِ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَيُعْنَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الْحَوْضِ» (٣).

(١) رواه البخاري برقم (٦٥٨٣)، ومسلم برقم (٢٢٩).

(٢) رواه البخاري برقم (٦٥٨٥).

(٣) صحيح: رواه أحمد ط/ الرسالة (١٨١٢٦)، وأخرجه النسائي في "المجتبى" (١٦/٧).

والترمذي (٢٢٥٩)، والحاكم (٧٩/١) وغيرهم وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب (٢٢٤٣)، وشيخنا الوادعي في الصحيح المسند (١٠٩٢) وقد جاء في مسند أحمد وغيره عن جمع من الصحابة منهم ابن مسعود وجابر وابن عمر وحذيفة والنعمان.

وقد اختلف أهل العلم في من يُذاد عن الحوض على أقوال:

قال النووي رحمته الله: هذا مما اختلف العلماء في المراد منه على أقوال:

أحدها: أن المراد به المنافقون والمرتدون فيجوز أن يحشروا بالغة والتحجيل فيناديهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم للسيا التي عليهم فيقال ليس هؤلاء ممن وعدت بهم، إن هؤلاء بدلوا بعدك أي لم يموتوا على ما ظهر من إسلامهم.

والثاني: أن المراد من كان في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ارتد بعده فيناديهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإن لم يكن عليهم سيما الوضوء لما كان يعرفه صلى الله عليه وآله وسلم في حياته من إسلامهم فيقال ارتدوا بعدك. (١)

والثالث: أن المراد أصحاب المعاصي الكبائر الذين ماتوا على التوحيد وأصحاب البدع الذين لم يخرجوا ببدعتهم عن الإسلام. وعلى هذا القول لا يقطع هؤلاء الذين يذادون بالنار بل يجوز أن يذادوا عقوبة لهم ثم يرحمهم الله سبحانه وتعالى فيدخلهم الجنة بغير عذاب.

(١) وهم قلة ممن لم يكن وقر الإسلام في قلوبهم، لا كما يقول الرافضة أن جل الصحابة ارتدوا بعده ويستدلون بحديث ذوذ بعضهم ممن ارتد عن الحوض، ومما يدل على ذلك رواية: "يذاد قوم" وقوله "رهط" وهذا يدل على قلتهم. ويدل على ذلك أيضا قوله "يا ربي أصيحابي أصيحابي". فقال أهل العلم إن كلمة (قوم) و(رهط) و(أصيحابي) ونحوهما، يدل على قلة العدد لا على كثرتهم، قال ابن حجر رحمته الله: قوله (أصيحابي) قال الخطابي لم يرتد من الصحابة أحد وإنما ارتد قوم من جفاة الأعراب ممن لانصرة له في الدين وذلك لا يوجب قدحا في الصحابة المشهورين ويدل قوله (أصيحابي) بالتصغير على قلة عددهم. اهـ فتح الباري (١١ / ٣٨٥).

قال: أصحاب هذا القول ولا يمتنع أن يكون لهم غرة وتحجيل ويحتمل أن يكون كانوا في زمن النبي ﷺ وبعده لكن عرفهم بالسيما. اهـ

وقال: هؤلاء - أي من يذاذ - صنفان أحدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الإسلام وهؤلاء مبدلون للأعمال الصالحة بالسيئة، والثاني مرتدون إلى الكفر حقيقة ناكصون على أعقابهم، واسم التبديل يشمل الصنفين. اهـ (١)

وقال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله: كل من أحدث في الدين فهو من المطرودين عن الحوض كالخوارج والروافض وسائر أصحاب الهوى.

وقال: وكذلك الظلمة المترفون في الجور وطمس الحق والمعادون بالكبائر.

وقال: وكل هؤلاء يخاف عليهم أن يكونوا ممن عنوا بهذا الخبر.

وكل من أحدث في الدين ما لا يرضاه الله ولم يأذن به فهو من المطرودين عن الحوض والمباعدين والله أعلم.

وأشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين وفارق سبيلهم مثل الخوارج على اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالها والمعتزلة على أصناف اهوائها وجميع أهل الزيغ والبدع فهؤلاء كلهم مبدلون.

وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وتطمس الحق وقتل أهله وإذلالهم كلهم مبدل يظهر على يديه من تغيير سنن الإسلام أمر عظيم فالناس على دين الملوك ورحم الله ابن المبارك فإنه القائل:

(١) راجع شرح النووي على مسلم حديث رقم (٢٤٧).

وهل بدل الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها

كل هؤلاء يخاف عليهم أن يكونوا عنوا بهذا الخبر. اهـ (١)

قال الشيخ العثيمين رحمته الله: الممنوع من الشرب من حوض النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة كل من أحدث في دين الله ما ليس منه لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقال له: لا تدري ماذا أحدثوا بعدك وكلما كان الإنسان أقوى في اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم كان وروده أضمن. اهـ (٢)

المخالفون لأهل السنة في الإيمان بالحوض:

خالف في الحوض طوائف من أهل البدع، خالف فيه المعتزلة والخوارج والرافضة.

- أما المعتزلة فخالفوا في إنكاره أصلاً فأنكروا الحوض فقالوا: (الحوض صفاته لا يقبلها العقل وإنما له معنى يؤول إليه، فهو كناية عن عظم الكرم والعطاء الذي يكون للنبي صلى الله عليه وسلم).

فليس عندهم حوض موجود يوم القيامة وإنما هو معنى من المعاني.

قال ابن حجر رحمته الله: قال القرطبي رحمته الله: أجمع على إثباته السلف وأهل السنة من الخلف وأنكرت ذلك طائفة من المبتدعة وأحالفوه على ظاهره وعلموا في تأويله من غير استحالة عقلية ولا عادية تلزم من حمله على ظاهره وحقيقته ولا حاجة تدعو

(١) راجع الاستذكار (١ / ١٩٥).

(٢) راجع شرح السفارينية (١ / ٢٢٣).

إِلَى تَأْوِيلِهِ فَخَرَقَ مَنْ حَرَفَهُ إِجْمَاعُ السَّلَفِ وَفَارَقَ مَذْهَبَ أَئِمَّةِ الْخَلْفِ قُلْتُ أَنْكَرُهُ
الْخَوَارِجُ وَبَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ وَمَنْ كَانَ يُنْكِرُهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ أَحَدُ أَمْرَاءِ الْعِرَاقِ
لِمُعَاوِيَةَ وَوَلَدِهِ . اهـ (١)

قال الآجري رحمته الله: عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ ، وَهُمْ
يَتَذَكَّرُونَ الْحَوْضَ ، فَلَمَّا رَأَوْنِي طَلَعْتُ عَلَيْهِمْ ، قَالُوا: قَدْ جَاءَكُم أَنَسٌ فَقَالُوا: يَا
أَنَسُ مَا تَقُولُ فِي الْحَوْضِ؟ فَقُلْتُ: «وَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ أَنِّي أَعِيشُ حَتَّى أَرَى أَمْثَالَكُمْ
تَشْكُونَ فِي الْحَوْضِ ، لَقَدْ تَرَكْتُ عَجَائِزَ بِالْمَدِينَةِ ، مَا تُصَلِّي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ صَلَاةً إِلَّا
سَأَلْتُ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُورِدَهَا حَوْضَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه»

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَلَا تَرَوْنَ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَتَعَجَّبُ
مَنْ يَشْكُ فِي الْحَوْضِ إِذْ كَانَ عِنْدَهُ أَنَّ الْحَوْضَ مِمَّا يُؤْمِنُ بِهِ الْخَاصَّةُ وَالْعَامَّةُ حَتَّى إِنَّ
الْعَجَائِزَ يَسْأَلْنَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسْقِيَهُنَّ مِنْ حَوْضِهِ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِمَّنْ لَا يُؤْمِنُ
بِالْحَوْضِ ، وَيَكْذِبُ بِهِ ، وَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ التَّصْديقِ بِالْحَوْضِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وعلى آله وصحبه كِفَايَةً عَنِ الْإِكْثَارِ . اهـ (٢)

- الخوارج والرافضة: أما الخوارج والرافضة: فمخالفتهم ليست في إثبات
الحوض، ولكن في أنهم جعلوا أحاديث الحوض على غير ما هي عليه من
جهة الصحابة رضوان الله عليهم.

(١) راجع فتح الباري (١١ / ٤٦٧) .،

(٢) راجع الشريعة للآجري (٣ / ١٢٦٧) ، وسنده صحيح.

فقال الخوارج والرافضة: إنَّ الذين ارْتَدُّوا فلم يَرُدُّوا على الحوض هم الصحابة، وأولئك جمع كبير من الصحابة.

فيؤمن الخوارج والرافضة بالحوض لكن يقولون هؤلاء الذين رُدُّوا هم الصحابة ويحتجون بأحاديث الحوض على تكفير الصحابة. وقد تقدم الرد عليهم .



[الأصل الثاني عشر]

الإيمان بعذاب القبر

وَالْإِيمَانُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُفْتَنُ فِي قُبُورِهَا وَتُسْأَلُ عَنِ الْإِيمَانِ
وَالْإِسْلَامِ، وَمَنْ رَبُّهُ؟ وَمَنْ نَبِيُّهُ؟، وَيَأْتِيهِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ كَيْفَ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ،
وَكَيْفَ أَرَادَ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ بِهِ.

الشرح

من الإيمان باليوم الآخر الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ مما يكون بعد الموت
من فتنة القبر، وعذاب القبر، ونعيمه:

قال شيخ الإسلام رحمه الله: إن من الإيمان باليوم الآخر الإيمان بكل ما أخبر به النبي
ﷺ مما يكون بعد الموت فيؤمنون بفتنة القبر، وبعذاب القبر فأما الفتنة، فإن
الناس يفتنون في قبورهم، فيقال للرجل: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟
فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة، فيقول المؤمن:
الله ربي، والإسلام ديني، ومحمد ﷺ نبيي، وأما المرتاب فيقول: هاه، هاه، لا
أدري، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته، فيضرب بمرزبة من حديد، فيصيح
صيحة يسمعها كل شيء إلا الإنسان، ولو سمعها الإنسان لصعق، ثم بعد هذه
الفتنة إما نعيم، وإما عذاب، إلى أن تقوم القيامة الكبرى. اهـ (١)

(١) راجع مجموع الفتاوى (٣٣ / ٢٣).

الأدلة على ثبوت عذاب القبر من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ

من الكتاب:

قول الله تعالى: ﴿وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾ [غافر: ٤٦].

قال القرطبي رحمه الله: الجمهور على أن هذا العرض يكون في البرزخ وهو حجة في تثبيت عذاب القبر. اهـ

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: وَهَذَا إِبْخَارٌ عَنْ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ ؛ أَنَّهُ حَاقَ بِهِمْ سُوءُ الْعَذَابِ فِي الْبَرْزَخِ وَأَنَّهُمْ فِي الْقِيَامَةِ يَدْخُلُونَ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَهَذِهِ الْآيَةُ إِحْدَى مَا اسْتَدَلَّ بِهِ الْعُلَمَاءُ عَلَى عَذَابِ الْبَرْزَخِ. اهـ

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله: وهذه الآية أصل كبير في استدلال أهل السنة على عذاب البرزخ في القبور. اهـ (١)

قوله تعالى: ﴿سَنَعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ [التوبة: ١٠١].
فقد استدل بها كثير من السلف على عذاب القبر .

فعن مجاهد رحمه الله أنه قال في تفسير الآية: بالجوع وعذاب القبر ، قال: " ثم يردون إلى عذاب عظيم " يوم القيامة. اهـ

وعن قتادة رحمه الله قال: عذاب الدنيا وعذاب القبر ثم يردون إلى عذاب عظيم. اهـ

(١) راجع تفسير القرطبي، ومجموع الفتاوى (٢ / ٢٨١)، وتفسير ابن كثير.

قال ابن جرير الطبري رحمته الله: والأغلب أن إحدى المرتين عذاب القبر. اهـ
 وقال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ
 أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ [الأنعام: ٩٣].
 قال ابن حزم رحمته الله: وهذا قبل القيامة بلا شك وأثر الموت وهذا عذاب
 القبر. اهـ (١)

قال ابن القيم رحمته الله: فقول الملائكة اليوم تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ المراد به عذاب
 البرزخ الذي أوله يوم القبض والموت. اهـ (٢)

وقال تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي
 الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

عن البراء بن عازب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: قَالَ: «نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، فَيُقَالُ لَهُ:
 مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ
 الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾» (٣)

وقد استدل بهذه الأدلة الإمام البخاري في صحيحه على إثبات عذاب القبر. (٤)

(١) راجع الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤ / ٥٦).

(٢) راجع مفتاح دار السعادة (١ / ٤٣).

(٣) رواه البخاري برقم (١٣٦٩)، ومسلم برقم (٢٨٧١).

(٤) قال ابن حجر رحمته الله: كَانَ الْمُصَنِّفُ قَدَّمَ ذِكْرَ هَذِهِ الْآيَاتِ لِيُثَبِّتَ عَلَى ثُبُوتِ ذِكْرِهِ فِي الْقُرْآنِ خِلَافًا
 لِمَنْ رَدَّهَ وَزَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ ذِكْرُهُ إِلَّا مِنْ أَحْبَابِ الْآحَادِ. اهـ فتح الباري (٣ / ٢٣٣).

قال ابن القيم رحمه الله: وقد ثبت في الصحيح أنها نزلت في عذاب القبر حين يسأل من ربك وما دينك ومن نبيك. اهـ (١)

ومن السنة:

قد تواترت الأدلة من السنة على إثبات عذاب القبر

قال شيخ الإسلام رحمه الله: فأما أحاديث عذاب القبر ومسألة منكّر ونكير فكثيرة متواترة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم. اهـ (٢)

قال ابن أبي العز رحمه الله: وقد تواترت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك اهلاً ، وسؤال الملكين ، فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به ، ولا تتكلم في كيفيته ، إذ ليس للعقل وقوف على كيفيته ، لكونه لا عهد له به في هذا الدار، و الشرع لا يأتي بما تحيله العقول، ولكنه قد يأتي بما تحار فيه العقول. اهـ (٣)

فمن تلك الأدلة:

عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «العبد إذا وُضع في قبره، وتُولى وذَهَب أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان، فأفَعَدَاهُ، فيقولان له: ما كُنْتَ تقول في هذا الرجل محمد صلى الله عليه وآله وسلم؟ فيقول: أشهد أنه عبد الله ورَسُولُهُ، فيقال: انظر

(١) الروح (ص: ٨٤).

(٢) راجع مجموع الفتاوى (٤ / ٢٨٥).

(٣) راجع شرح الطحاوية لابن أبي العز (١ / ٣١٩).

إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَأَمَّا الْكَافِرُ - أَوِ الْمُنَافِقُ - فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصْبِحُ صَيِّحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ» (١)

وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» (٢)

وَحَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ، عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ، وَإِذَا أَقْبَرُ فَقَالَ: «مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْفُرِ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، قَالَ: «فَمَتَى مَاتَ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: مَاتُوا فِي الْإِشْرَاقِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ» ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، فَقَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ... (٣)

(١) رواه البخاري برقم (١٣٣٨)، ومسلم برقم (٢٨٧).

(٢) رواه البخاري برقم (٢١٨)، ومسلم برقم (٢٩٢).

(٣) رواه مسلم برقم (٢٨٦٧).

وحديث عائشة رضي الله عنها، قالت: دخلت عليَّ عجوزان من عَجَزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتَا: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، قَالَتْ: فَكَذَّبْتُهُمَا وَلَمْ أُنْعِمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا، فَخَرَجَتَا وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَجُوزَيْنِ مِنْ عَجَزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ دَخَلَتَا عَلَيَّ، فَزَعَمَتَا أَنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَقَالَ: «صَدَقْتَا، إِنَّهُنَّ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ» قَالَتْ: «فَمَا رَأَيْتُهُ، بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». (١)

عذاب القبر يكون في الحياة البرزخية لأن الدور ثلاثة :

قال العلامة ابن القيم رحمه الله الدور ثلاث: دار الدنيا ، ودار البرزخ ، ودار القرار . وقد جعل الله لكل دار أحكاماً تخصها ، وركب هذا الإنسان من بدن ونفس، وجعل أحكام الدنيا على الأبدان ، والأرواح تبع لها ، وجعل أحكام البرزخ على الأرواح ، والأبدان تبع لها ، فإذا جاء يوم حشر الأجساد وقيام الناس من قبورهم صار الحكم والنعيم والعذاب على الأرواح والأجساد جميعاً . فإذا تأملت هذا المعنى حق التأمل ، ظهر لك أن كون القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار مطابق للعقل ، وأنه حق لا مرية فيه ، وبذلك يتميز المؤمنون بالغيب من غيرهم . ويجب أن يعلم أن النار التي في القبر والنعيم ، ليس من جنس نار الدنيا ولا نعيمها ، وإن كان الله تعالى يحمي عليه التراب والحجارة التي فوقه وتحتته حتى يكون أعظم حرّاً من جمر الدنيا ، ولو مسها أهل الدنيا لم يحسوا بها . بل

أعجب من هذا أن الرجلين يدفن أحدهما إلى جنب صاحبه ، وهذا في حفرة من النار، وهذا في روضة من رياض الجنة ، لا يصل من هذا إلى جاره شيء من حر ناره ، ولا من هذا إلى جاره شيء من نعيمه . وقدرة الله أوسع من ذلك وأعجب ، ولكن النفوس مولعة بالتكذيب بما لم تحط به علما . وقد أرانا الله في هذه الدار من عجائب قدرته ما هو أبلغ من هذا بكثير . وإذا شاء الله أن يطلع على ذلك بعض عباده أطلعه وغيبه عن غيره ، ولو أطلع الله على ذلك العباد كلهم لزالَت حكمة التكليف والإيمان بالغيب ، ولما تدافن الناس ، كما في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم : « لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر ما أسمع » . ولما كانت هذه الحكمة متفية في حق البهائم سمعته . اهـ (١)

هل الفتنة وعذاب القبر واقع على الكافرين خاصة :

اختلف أهل العلم في هذه المسألة على أقوال :

الأول: قال القرطبي رحمته الله : قال أبو محمد عبد الحق : اعلم أن عذاب القبر ليس مختصاً بالكافرين ، ولا موقوفاً على المنافقين ، بل يشاركهم فيه طائفة من المؤمنين ، وكل على حاله من عمله ، وما استوجبه من خطيئته وزله . اهـ

الثاني: أن الفتنة في القبر خاصة بالمؤمن والمنافق ، وأما الكافر يعذب في قبره من غير فتنة .

وهذا قول ابن عبد البر .

(١) راجع (الروح) لابن القيم (١/١٦٦) ، وشرح الطحاوية لابن أبي العز (١/٤٠٤) .

الثالث: أن فتنة القبر في حق هذه الأمة خاصة دون غيرها من الأمم.

قال القرطبي رحمته الله: قال أبو عبد الله الترمذي في نواذر الأصول: وإنما سؤال الميت في هذه الأمة خاصة.

لأن الأمم قبلنا كانت الرسل تأتيهم بالرسالة فإذا أبوا كفت الرسل، واعتزلوا وعوجلوا بالعذاب، فلما بعث الله صلى الله عليه وسلم محمداً بالرحمة وأماناً للخلق، فقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] أمسك عنهم العذاب وأعطى السيف حتى يدخل في دين الإسلام من دخل لمهابة السيف، ثم يرسخ في قلبه، فأمهلوا، فمن هنا ظهر أمر النفاق فكانوا يسرون الكفر ويعلنون الإيمان فكانوا بين المسلمين في ستر، فلما ماتوا قيض الله لهم فتاني القبر ليستخرج سترهم بالسؤال، وليميز الله الخبيث من الطيب فيثبت الثابت في الحياة الدنيا ويضل الله الظالمين. اهـ.

قال القرطبي رحمته الله: قول أبي محمد عبد الحق أصوب، والله أعلم، فإن الأحاديث التي ذكرناها من قبل تدل على: أن الكافر يسأله الملكان، ويختبرانه بالسؤال ويضرب بمطارق من حديد على ما تقدم، والله أعلم. اهـ (١)

وهو الذي رجحه ابن القيم، وابن حجر، والشوكاني وأكثر أهل العلم. والأدلة على أن المؤمن قد يفتن أو يعذب في قبره بسبب ذنوبه كثيرة فمن ذلك:

(١) راجع التمهيد لابن عبد البر (٢٢/٢٥٢)، والتذكرة للقرطبي (٤١٣)، والروح لابن القيم (٨٦)، والفتح لابن حجر (٣/٢٤)، ونيل الأوطار (٤/١١).

- حديث ابن عباس رضي الله عنه المتقدم.

- حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه المتقدم.

هل عذاب القبر ونعيمه دائم أو منقطع ؟

قال ابن القيم رحمه الله: الجواب أنه نوعان:

نوع دائم: ويدل على دوامه قوله تعالى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ﴾ [غافر: ٤٦].

ويدل عليه أيضا ما تقدم في حديث سمرة الذي رواه البخاري في رؤيا النبي وفيه فهو يفعل به ذلك إلى يوم القيامة، وفي حديث ابن عباس في قصة الجريدتين لعله يخفف عنهما ما لم تيبسا فجعل التخفيف مقيدا برطوبتهما فقط، وفي حديث الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي هريرة ثم أتى على قوم ترضخ رؤوسهم بالصخر كلما رضخت عادت لا يفتقر عنهم من ذلك شيء وقد تقدم، وفي الصحيح في قصة الذي لبس بردين وجعل يمشي يتبختر فخسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة، وفي حديث البراء بن عازب في قصة الكافر ثم يفتح له باب إلى النار فينظر إلى مقعده فيها حتى تقوم الساعة رواه الإمام أحمد وفي بعض طرقه ثم يخرق له خرقا إلى النار فيأتيه من غمها ودخانها إلى القيامة،

النَّوعِ الثَّانِي إِلَى مُدَّةٍ ثُمَّ يَنْقَطِعُ: وَهُوَ عَذَابُ بَعْضِ الْعَصَاةِ الَّذِينَ خَفَتْ جَرَائِمُهُمْ فَيُعَذَّبُ بِحَسَبِ جُرْمِهِ ثُمَّ يُخَفَّفُ عَنْهُ كَمَا يَعَذَّبُ فِي النَّارِ مُدَّةً ثُمَّ يُزُولُ عَنْهُ الْعَذَابُ وَقَدْ يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْعَذَابُ بِدُعَاءٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ اسْتِغْفَارٍ أَوْ ثَوَابٍ حَجٍّ اهـ (١)

ماهي فتنة القبر؟

سئل شيخ الإسلام رحمه الله عن الفتنة؟

فأجاب: وَأَمَّا الْفِتْنَةُ فِي الْقُبُورِ فَهِيَ الْإِمْتِحَانُ وَالْإِخْتِبَارُ لِلْمَيِّتِ حِينَ يَسْأَلُهُ الْمَلَكَانِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ "مُحَمَّدٌ"؟ فَيُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: اللَّهُ رَبِّي وَالْإِسْلَامُ دِينِي وَمُحَمَّدٌ نَبِيِّي. وَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَاهْتَدَى فَاْمَنَّا بِهِ وَاتَّبَعْنَاهُ. فَيَنْتَهَرَانِهِ انْتِهَارَةً شَدِيدَةً - وَهِيَ آخِرُ فِتْنَةٍ الَّتِي يُفْتَنُ بِهَا الْمُؤْمِنُ - فَيَقُولَانِ لَهُ: كَمَا قَالَا أَوَّلًا. وَقَدْ تَوَاتَرَتْ الْأَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه وسلم فِي هَذِهِ الْفِتْنَةِ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِمْ رحمهم الله وَهِيَ عَامَّةٌ لِلْمُكَلَّفِينَ؛ إِلَّا النَّبِيَّ فَقَدْ اخْتُلِفَ فِيهِمْ. وَكَذَلِكَ اخْتُلِفَ فِي غَيْرِ الْمُكَلَّفِينَ كَالصَّبْيَانِ وَالْمَجَانِينِ اهـ (٢)

من الذي ينجو من فتنة القبر؟

ذكر أهل العلم أصناف يستنون من فتنة القبر منهم:

- الأنبياء: لأنهم يسأل عنهم فلا يسألون، ولأنه قد دل الدليل على أن من هو أدنى منهم لا يفتن فهم من باب أولى.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وَهِيَ عَامَّةٌ لِلْمُكَلَّفِينَ؛ إِلَّا النَّبِيَّ فَقَدْ اخْتُلِفَ فِيهِمْ. اهـ

(١) الروح (ص: ٨٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٢٥٧).

قال ابن عثيمين رحمته الله: وما يستثنى: النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإنه لا يسأل؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم مسؤول عنه، حيث يقال: ما دينك؟ من نبيك؟ ولأنه إذا كان الشهيد لا يسأل، فالنبي أعلى درجة منه، وإن كانت الأمور في الآخرة ليس فيها قياس، لكننا نقول: إن النبي عنده من اليقين أكثر مما عند الشهيد، ولا شك في هذا، ولهذا نقول: إن النبي لا يسأل. اهـ (١)

- الصديق: قال بعض أهل العلم إنهم لا يفتنون، لأنه قد دل الدليل على أن من هو أدنى منه لا يفتن فهو من باب أولى. ومن أهل العلم من رد ذلك.

قال ابن القيم رحمته الله: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرْطُبِيُّ: إِذَا كَانَ الشَّهِيد لَا يَفْتَنُ فَالصَّدِيقُ أَجَلُ خَطَرًا وَأَعْظَمُ أَجْرًا أَنْ لَا يَفْتَنَ؛ لِأَنَّهُ مُقَدَّمُ ذِكْرِهِ فِي التَّنْزِيلِ عَلَى الشُّهَدَاءِ، وَقَدْ صَحَّ فِي الْمُرَابِطِ الَّذِي هُوَ دُونَ الشَّهِيدِ أَنَّهُ لَا يَفْتَنُ فَكَيْفَ بِمَنْ هُوَ أَعْلَى رُتْبَةً مِنْهُ وَمَنْ الشَّهِيدُ، وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ تَرُدُّ هَذَا الْقَوْلَ وَتَبَيَّنَ أَنَّ الصَّدِيقَ يُسْأَلُ فِي قَبْرِهِ كَمَا يُسْأَلُ غَيْرُهُ. اهـ (٢)

- الشهيد: فقد روى النسائي رحمته الله: عن راشد بن سعد عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً قال: يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد قال: « كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة ». (٣)

(١) شرح العقيدة السفارينية (١ / ٤٣٤).

(٢) الروح (ص: ٨١)، ورجح الشيخ ابن عثيمين قول القرطبي كما في شرح (الواسطية) وكذلك شيخنا محيى بن علي الحجوري .

(٣) صحيح: رواه النسائي (٢٠٥٣) قال: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ كَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ

قال ابن القيم رحمه الله: قوله «كفي ببارقة السيوف على رأسه فتنة»، معناه والله أعلم: قد امتحن نفاقه من إيمانه ببارقة السيوف على رأسه فلم يفر فلو كان منافقا لما صبر ببارقة السيوف على رأسه فدل على أن إيمانه هو الذي حمله على بذل نفسه لله وتسليمها له وهاج من قلبه حمية الغضب لله ورسوله وإظهار دينه وإعزاز كلمته فهذا قد أظهر صدق ما في ضميره حيث برز للقتل فاستغنى بذلك عن الامتحان في قبره. (١)

- الم رابط: لما جاء عن فضالة بن عبيد رحمته الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه يقول: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ الْفُتَانُ». (٢)

وروى أبو داود رحمته الله عن فضالة بن عبيد رحمته الله أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه قال: «كل ميت يختم على عمله إلا الم رابط فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة ويؤمن من فتان القبر». (٣)

أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، و ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد (٢ / ٥٧). قال: حَدَّثَنَا ابْنُ مُصَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، وصححه الشيخ الألباني كما في صحيح الترغيب (١٣٨).

(١) راجع الروح (١ / ٨١).

(٢) رواه مسلم برقم: (١٩١٣).

(٣) رواه أبوداود برقم (٢٥٠)، وصححه شيخنا الوادعي رحمته الله في الصحيح المسند برقم (١٠٥٧).

هل عذاب القبر ونعيمه على الروح فقط أم على الروح والبدن ؟

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: الحمد لله رب العالمين . بل العذاب والنعيم على النفس والبدن جميعاً باتفاق أهل السنة والجماعة، تنعم النفس وتعذب منفردة عن البدن، وتعذب متصلة بالبدن والبدن متصل بها، فيكون النعيم والعذاب عليهما في هذه الحال مجتمعين، كما يكون للروح منفردة عن البدن . اهـ

وقال: فقد صرح الحديث بإعادة الروح إلى الجسد وباختلاف أضلاعه وهذا بين في أن العذاب على الروح والبدن مجتمعين . اهـ

وقال **رحمته الله**: صار بعض الناس إلى أن عذاب القبر إنما هو على الروح فقط كما يقوله ابن ميسره وابن حزم وهذا قول منكر عند عامة أهل السنة والجماعة . اهـ

قال ابن القيم **رحمته الله**: قال شيخ الإسلام الأحاديث الصحيحة المتواترة تدل على عود الروح إلى البدن وقت السؤال وسؤال البدن بلا روح قول قاله طائفة من الناس وأنكره الجمهور وقابلهم آخرون فقالوا السؤال للروح بلا بدن وهذا قاله ابن مرة وابن حزم وكلاهما غلط والأحاديث الصحيحة تردده ولو كان ذلك على الروح فقط لم يكن للقبر بالروح اختصاص . اهـ (١)

المخالفون لأهل السنة في عذاب القبر:

المخالفون لأهل السنة في عذاب القبر أقسام:

القسم الأول: الفلاسفة والملاحدة وجهم بن صفوان وغلاة المعتزلة كضرار بن عمرو وبشر المريسي وبعض الخوارج أنكروا عذاب القبر مطلقاً وقالوا:

(١) راجع مجموع الفتاوى (٢/ ٩٢)، (٤/ ٢٨٩)، (٥/ ٥٢٥)، والروح لابن القيم (١/ ٥) .

ليس له حقيقة، واحتجوا لذلك بأنهم يفتحون القبور فلا يرون شيئاً مما أخبرت به النصوص.

القسم الثاني: بعض المعتزلة خصه بأهل الكفر.

القسم الثالث: بعض أهل العلم خصوه بالروح دون البدن كابن ميسرة وابن حزم.

قال القرطبي رحمته الله: أنكرت الملاحدة ومن تمذهب بمذهب الفلاسفة من الإسلاميين عذاب القبر، وقالوا: ليس له حقيقة، واحتجوا بأننا نكشف القبر فلا نرى شيئاً مما أخبرت به النصوص. اهـ مختصر بتصرف

قال ابن حجر رحمته الله: خِلَافًا لِمَنْ نَفَاهُ مُطْلَقًا مِنَ الْخَوَارِجِ وَبَعْضِ الْمُعْتَزِلَةِ كَضَرَّارِ بْنِ عَمْرٍو وَبِشْرِ الْمُرَيْسِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُمَا وَخَالَفَهُمْ فِي ذَلِكَ أَكْثَرُ الْمُعْتَزِلَةِ وَجَمِيعُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَغَيْرِهِمْ وَأَكْثَرُوا مِنَ الْإِحْتِجَاجِ لَهُ وَذَهَبَ بَعْضُ الْمُعْتَزِلَةِ كَالْجَيَّانِيِّ إِلَى أَنَّهُ يَقَعُ عَلَى الْكُفَّارِ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَعْضُ الْأَحَادِيثِ الْآتِيَةِ تَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَيْضًا. اهـ (١).



(١) راجع "التذكرة" للقرطبي (ص: ٣٧١)، و"فتح الباري" لابن حجر (٣/ ٢٣٣)، كما نسبته البغدادي في "أصول الدين" (ص: ٢٤٥) إلى الجهمية والضرارية، ونسب الملطي في "التنبيه والرد على أهل الأهواء" (ص: ١٢٤) إلى جهنم بن صفوان إنكار عذاب القبر ومنكر ونكير.

[الأصل الثالث عشر]

الإيمان بالشفاعة يوم القيامة

وَالْإِيمَانُ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَبِقَوْمٍ يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا اخْتَرَقُوا وَصَارُوا فَحْمًا؛ فَيُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى نَهْرٍ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ، كَيْفَ شَاءَ اللَّهُ وَكَمَا شَاءَ، إِنَّمَا هُوَ الْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ بِهِ.

الشرح

تعريف الشفاعة لغةً واصطلاحاً:

الشفاعة لغة: قال الأصفهاني رحمته الله: الشفع ضم الشئ إلى مثله ، والشفاعة الانضمام إلى آخر ناصرأ له وسائلأ عنه ، وأكثرما يستعمل في انضمام من هو أعلى حرمة ومرتبة إلى من هو أدنى ، والشفيع من انظم إلى غيره وعاونه. اهـ (١)

قال شيخ الاسلام رحمته الله: سمي الشفيع شفيعا لأنه يشفع للطالب كما قال تعالى:

﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] فكل من أعان غيره على أمر فهو شافع له. اهـ (٢)

قال ابن القيم رحمته الله: فإن الشافع يشفع صاحب الحاجة فيصير له شفعا في قضائها لعجزه عن الاستقلال بها. اهـ (٣)

(١) راجع مفردات القرآن للأصفهاني.

(٢) الصفدية (٢ / ٢٩١).

(٣) راجع روضة المحيين (ص: ٣٧٧).

الشفاعة إصطلاحاً: التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة

مثال جلب المنفعة: شفاعته النبي ﷺ لأهل الجنة بدخولها .

مثال دفع المضرة: شفاعته النبي ﷺ لمن دخل النار أن يخرج منها . (١)

أقسام الشفاعة:

تنقسم الشفاعة إلى قسمين:

القسم الأول: الشفاعة الدنيوية .

القسم الثاني: الشفاعة الأخروية .

- الشفاعة الدنيوية: أي التي تكون عند الخلق ، ويشترط فيها أن تطلب في أمر

يشرع الشفاعة فيه من حي، حاضر، فيما يقدر عليه .

وهي ثابتة بالكتاب والسنة كما سيأتي.

الشفاعة الدنيوية تنقسم إلى قسمين: حسنة وسيئة:

قال شيخ الاسلام رحمه الله: قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ

وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ مِثْلُهَا ۖ﴾ [النساء: ٨٥] وَالشَّافِعُ الَّذِي يُعِينُ غَيْرَهُ

فَيَصِيرُ مَعَهُ شَفْعًا بَعْدَ أَنْ كَانَ وَتَرًا وَالشَّفَاعَةُ الْحَسَنَةُ إِعَانَةٌ عَلَى خَيْرٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ

وَرَسُولُهُ؛ مَنْ نَفَعَ مَنْ يَسْتَحِقُّ النَّفْعَ وَدَفَعَ الضَّرَّ عَمَّنْ يَسْتَحِقُّ دَفْعَ الضَّرَرِ عَنْهُ.

و " الشَّفَاعَةُ السَّيِّئَةُ " إِعَانَتُهُ عَلَى مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَالشَّفَاعَةِ الَّتِي فِيهَا ظُلْمٌ

الْإِنْسَانِ أَوْ مَنْعُ الْإِحْسَانِ الَّذِي يَسْتَحِقُّهُ. وَفُسِّرَتِ الشَّفَاعَةُ الْحَسَنَةُ بِالْإِعَانَةِ

(١) التعريفات (١ / ١٦٨)، والقول المفيد (١ / ٣٣) .

لِلْمُؤْمِنِينَ وَالسَّيِّئَةِ بِالدَّعَاءِ عَلَيْهِمْ، وَفُسِّرَتِ الشَّفَاعَةُ الْحَسَنَةُ بِالْإِصْلَاحِ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَكُلُّ هَذَا صَحِيحٌ. فَالشَّافِعُ زَوْجُ الْمُشْفُوعِ لَهُ إِذِ الْمُشْفُوعُ عِنْدَهُ مِنَ الْخُلُقِ إِمَّا أَنْ يُعِينَهُ عَلَى بِرٍّ وَتَقْوَى وَإِمَّا أَنْ يُعِينَهُ عَلَى إِثْمٍ وَعُدْوَانٍ. اهـ (١)

قال ابن القيم رحمه الله: تأمل قوله تعالى في الشفاعة الحسنة ﴿نَصِيبٌ﴾ وفي السيئة ﴿كَفَلٌ﴾ فإن لفظ [الكفل] يشعر بالحمل والثقل ، ولفظ [النصيب] يشعر بالحظ الذي ينصب طالبه في تحصيله ، وأن كلا منهما يستعمل في الأمرين عند الإنفراد ، لكن لما قرُن بينهما حسن اختصاص حظ الخير بالنصيب ، وحظ الشر بالكفل اهـ (٢)

وهذه الشفاعة الدنيوية هي المقصودة في الحديث الذي يرويه أبو داود والنسائي عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال: قال رسول صلّى الله عليه وآله وسلّم: « اشفعوا فتؤجروا ، فإني لأريد الأمر فأؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا » (٣) قال الحافظ رحمه الله في (الفتح): وفي الحديث الحظ على الخير بالفعل وبالتسبب إليه بكل وجه ، والشفاعة إلى الكبير في كشف كربة ومعونة ضعيف .. اهـ (٤)

(١) راجع مجموع الفتاوى (٦٥ / ٧).

(٢) راجع روضة المحيين (ص: ٣٧٨).

(٣) قال شيخنا مقبل في (الصحيح المسند) برقم (١١٢٢) ، و الشيخ الألباني في الصحيحة برقم (١٤٦٤): إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في الصحيحين عن أبي موسى بلفظ مقارب.

(٤) الفتح عند حديث رقم (٦٠٢٦).

وقال القاضي عياض رحمته الله: ولا يستثنى من الوجوه التي تستحب الشفاعة فيها إلا الحدود وإلا فما أحد إلا وتجاوز الشفاعة فيه ولا سيما ممن وقعت منه الهفوة أو كان من أهل الستر والعفاف ، قال: وأما المصرون على فسادهم المشتهرون في باطلهم فلا يُشفع فيهم لئزجروا عن ذلك . اهـ (١)

قال ابن القيم رحمته الله: وَالْحَقُّ نَوْعَانِ: حَقُّ اللَّهِ، وَحَقُّ الْآدَمِيِّ؛ فَحَقُّ اللَّهِ لَا مَدْخَلَ لِلصُّلْحِ فِيهِ كَالْحُدُودِ وَالزَّكَّاتِ وَالْكَفَّارَاتِ وَنَحْوِهَا، وَإِنَّمَا الصُّلْحُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ فِي إِقَامَتِهَا، لَا فِي إِهْمَالِهَا، وَلِهَذَا لَا يُقْبَلُ بِالْحُدُودِ، وَإِذَا بَلَغَتِ السُّلْطَانُ فَلَعَنَ اللَّهُ الشَّافِعَ وَالْمُشَفِّعَ . اهـ (٢)

شفاعة أخروية: وهي على أنواع كثيرة ومن الأدلة على أن الشفاعة الأخروية على أنواع عديدة قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]

قال ابن عثيمين رحمته الله: أفاد قوله: [جميعاً] أن هناك أنواع للشفاعة . اهـ

أنواع الشفاعة الأخروية:

هي على نوعين: خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وعامة يشترك فيها الأنبياء والملائكة والشهداء والصالحون .

(١) الفتح عند حديث رقم (٦٠٢٦)، عند حديث رقم (٦٠٢٨) ولفظه «اشفعوا تؤجروا وليقبض الله على لسان رسوله ما شاء» وراجع أقسام الشفاعة الدنيوية وما يحل وما يحرم في كتاب الشفاعة لشيخنا الإمام الوادعي رحمه الله ص : (٣٠٥) .

(٢) إعلام الموقعين (١ / ٨٥) .

قال شيخ الاسلام رحمته الله: مذهب أهل السنة والجماعة - وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين الأربعة وغيرهم أن له صلى الله عليه وسلم شفاعات يوم القيامة خاصة وعامة. اهـ (١)

الشفاعة الخاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم على أنواع:

١- الشفاعة العظمى: ودليلها حديث أبي هريرة المتفق عليه (٢) في الشفاعة العظمى الذي فيه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرَ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟...»

قال شيخ الاسلام رحمته الله: من أعظم ما يكرم به الله عبده محمداً صلى الله عليه وسلم هو الشفاعة التي يختص بها، وهى المقام المحمود، الذي يحمده به الأولون والآخرين. اهـ

وقال رحمته الله: قال ابن جرير رحمته الله: الْمَقَامُ الْمُحْمَدُ هُوَ الشَّفَاعَةُ بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ مِنْ جَمِيعِ مَنْ يَنْتَحِلُ الْإِسْلَامَ. اهـ (٣)

(١) راجع قاعدة جليلة (ص: ١٧).

(٢) رواه البخاري برقم (٤٧١٢)، ومسلم برقم (٣٢٧) وراجع تخريج الحديث عن جمع الصحابة في كتاب الشفاعة لشيخنا الوادعي ص: (١٢٩ وما بعدها).

(٣) راجع مجموع الفتاوى (٤ / ٣٧٤)، (١٤ / ٣٩٤).

٢- الشفاعة في أن يدخل أناس من أمته الجنة بغير حساب:

كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الشفاعة العظمى وفيه: «... ثم يقال يا محمد ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع فأرفع رأسي فأقول أمتي يا رب أمتي يا رب فيقال يا محمد أدخل من أمتك من لا حساب عليهم. وقد تقدم تخريجه، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فإذا سواد عظيم فقيل لى هذه أمتك ومعهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب». فقام عكاشة بن محصن رضي الله عنه فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: «أنت منهم» ثم قام رجل آخر فقال ادع الله أن يجعلني منهم. فقال «سبقك بها عكاشة».

قال شيخ الإسلام رحمته الله: في الشفاعة العظمى والشفاعة في أناس يدخلون الجنة بغير حساب: ولهذا قيل أن هاتين الشفاعتين مختصتان بمحمد صلى الله عليه وسلم. اهـ (١)

٣- الشفاعة في بعض الكفار، قال العلامة حافظ حكمي رحمته الله: وهذه الشافع

فيها النبي صلى الله عليه وسلم خاصة والمشفوع له فيها عمه أبو طالب خاصة. اهـ (٢)
ودليله حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم، وذكر عنده عمه فقال: «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبه يغلي منه دماغه». (٣)

(١) راجع مجموع الفتاوى (١٤/ ٤٠٠).

(٢) راجع أعلام السنة المشورة السؤال رقم (١٣٥).

(٣) رواه البخاري برقم (٣٨٨٥)، ومسلم برقم (٢١).

قال شيخ الإسلام رحمته الله: سأل العباس النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه هل نفع أبا طالب نصره لك مع كفره، فأخبره النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أن ذلك نفعه، بشفاعة النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه في تخفيف العذاب لا في رفعه. اهـ.

تنبيه: قال ابن أبي العز رحمته الله: في شفاعته لعمه: قال القرطبي رحمته الله: فإن قيل قال تعالى: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المذثر: ٤٨]، قيل لا تنفعه في الخروج من النار، كما تنفع عصاة الموحدين. اهـ.

قال ابن عثيمين رحمته الله: شفاعته لعمه أبي طالب مستثناة من قوله: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المذثر: ٤٨] ومع ذلك لم تقبل شفاعته كاملة وإنما تخفيف فقط. اهـ. (١)

٤- شفاعته في فتح باب الجنة: ذكرها البيهقي في "الخصائص الكبرى" (٢) ودليلها حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه: «آتي باب الجنة يوم القيامة، فأستفتح فيقول الخازن من أنت؟ فأقول: محمد فيقول: بك أمرت لا أفتح لأحد قبلك». (٣).

(١) جامع المسائل لابن تيمية (٣ / ١٢٥)، راجع شرح الطحاوية ص: (٣١١)، والقول المفيد (٣٣٤ / ١).

(٢) (٣٨٩ / ٢).

(٣) رواه مسلم برقم (٤٨٥)، وأحمد برقم (١٢٣٩٧)، وراجع مجموع الفتاوى (٣٢ / ٢٧)، وقال ابن عثيمين في القول المفيد (باب الشفاعة): إنها خاصة به ص (٣٣٣ / ١).

الشفاعة العامة وهي على أنواع:

١ - الشفاعة فيمن دخل النار أن يخرج منها: وأدلتها متواترة:

قال شيخ الإسلام رحمته الله: دخول كثير من أهل الكبائر النار فهذا مما تواترت به السنن، كما تواترت بخروجهم من النار وشفاعة نبينا صلوات الله عليه وآله وسلم في أهل الكبائر. اهـ (١)

قال ابن أبي العز رحمته الله: وقد تواترت بهذا النوع الأحاديث. اهـ (٢)
قال العلامة الوادعي رحمته الله: الأحاديث الدالة على خروج الموحدين من النار متواترة. اهـ

ثم ذكر جملة من تلك الأحاديث اخترنا منها هذا الحديث؛ لأنه اجتمع فيه شفاعة الملائكة والنبين والشهداء

قال الإمام الوادعي رحمته الله: روى أحمد بسنده عن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلم أنه قال: «يُحْمَلُ النَّاسُ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَتَقَادَعُ بِهِمْ جَنْبَةُ الصِّرَاطِ تَقَادَعُ الْفَرَاشَ فِي النَّارِ ، قَالَ: فَيَنْجِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ، قَالَ: ثُمَّ يُؤْذَنُ لِلْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ وَالشَّهَدَاءِ أَنْ يَشْفَعُوا فَيُشْفَعُونَ وَيُخْرَجُونَ ... » الخ الحديث (٣)

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ١٨٤) و (١/ ١٤٨).

(٢) راجع شرح الطحاوية (ص: ٣١١).

(٣) قال شيخنا الوادعي في الشفاعة: (ص: ١٢٩): الحديث أخرجه البخاري في "التاريخ" (ج ٩ ص ٣٧)، والطبراني في "الصغير" (ج ٢ ص ٥٧)، وقال الهيثمي (ج ١ ص ٣٥٩): رواه أحمد

٢- الشفاعة فيمن استحق النار أن لا يدخلها:

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: وهذه قد يستدل لها بقول النبي صلى الله عليه وسلم: «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفّعهم الله فيه» رواه مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما برقم (٩٤٨). فإن هذه شفاعة قبل أن يدخل النار فيشفّعهم الله في ذلك. اهـ (١)

٣- شفاعته صلى الله عليه وسلم في رفع درجات المؤمنين:

قال صاحب فتح المجيد رحمته الله: هذه الشفاعة لم ينازع فيها أحد. اهـ (٢)
وقد تقدم كلام شيخ الإسلام عليها، وذكر الأدلة على ذلك .

شروط الشفاعة:

الشفاعة الدنيوية التي تكون بين الخلق قد تقدم الكلام على شروطها .
الشفاعة الآخروية التي تكون عند الله جل وعلا لها شروط:

ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في "الصغير" و"الكبير" بنحوه، ورواه البزار أيضاً ورجالهم رجال الصحيح.

(١) راجع القول المفيد (١/٣٣٤)، وقد عقد شيخنا العلامة الوادعي رحمته الله - في كتابه (الشفاعة ص: ١٢٥) - فصلاً في: شفاعته ص لأناس قد أُمروا بهم إلى النار.

وقد ذكر العلامة حافظ حكيم رحمته الله (في أعلام السنة المشورة سؤال رقم: ١٣٥): هذا القسم في أنواع الشفاعة العامة، وذكرها ابن أبي العز رحمته الله في شرح الطحاوية، وصاحب فتح المجيد .

(٢) راجع فتح المجيد باب الشفاعة ص: (١٨٧)، والقول المفيد (١/٣٣٤).

أ- رضى الله عن المشفوع له: قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾
[الأنبياء: ٢٨]

ب- رضى الله عن الشافع: قال تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَبَرَّضِيَ﴾ [النجم: ٢٦]
وقال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾
[طه: ١٠٩] الإذن للشافع: قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]

قال ابن عثيمين **رحمته الله**: فلا بد من إذنه تعالى ورضاه عن الشافع، والشفوع له. اهـ (١)

أسبابها التي يستحق العبد بها الشفاعة:

١- السبب الأعظم للشفاعة هو الإسلام.

عن أبي هريرة **رحمته الله**، أن الرسول **صلى الله عليه وسلم** قال: «لكل نبي دعوة مستجابة يدعو بها، وأريد أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة» (٢)

٢- الإخلاص: فقد جاء عن أبي هريرة **رحمته الله** قال: قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ فقال **صلى الله عليه وسلم**: «يا أبا هريرة لقد ظننت أن لا

(١) راجع شروط الشفاعة في كتاب الشفاعة لشيخنا الوداعي ص: (١٩-٢١)، والقول المفيد (٣٣٦/١).

(٢) رواه البخاري برقم (٣٦٠٤)، ومسلم برقم (١٩٨).

يسألني عن هذا الحديث أحدٌ أوّل منك لما رأيت من حرصك على الحديث ، أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة ، من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قبل نفسه» (١)

وقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال: « أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ ، وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اذْعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَكَ فِي شَفَاعَتِكَ . فَقَالَ: « أَنْتُمْ وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا فِي شَفَاعَتِي » . (٢)

قال شيخ الإسلام رحمه الله: كل من كان أعظم إخلاصاً، كان أحق بالشفاعة كما أنه أحق بسائر أنواع الرحمة . اهـ (٣)

قال ابن القيم رحمه الله: أسعد الناس بشفاعة سيد الشفعاء يوم القيامة أهل التوحيد، الذين جردوا التوحيد، وخلّصوه من تعلقات الشرك وشوائبه، وهم الذين ارتضى الله سبحانه . اهـ (٤)

(١) رواه البخاري برقم (٩٩ - ٦٥٧) .

(٢) صحيح: رواه أحمد برقم (١٩٦١٨)، وصححه الشيخ الألباني وقال: رواه [حم] عن أبي موسى [ت، حب] عن عوف بن مالك صحيح الجامع (١ / ٧٢)، وصححه شيخنا الوادعي في الصحيح المسند برقم (٨٢٢) .

(٣) راجع المجموع (٤١٤ / ١٤) .

(٤) الإغاثة (٢٤٩ / ١) .

٣- تريد ما يقوله المؤذن ثم سؤال الوسيلة لرسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ:

«فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة». (١)

٤- كثرة السجود: فقد جاء أن النبي ﷺ قال لخادمه: «ألك حاجة» قال:

حاجتي أن تشفع لي يوم القيامة .. ، قال: «أما لا فأعني بكثرة السجود». (٢)

٥- نصرة هذا الدين بأي نوع من أنواع النصرة:

فقد جاء عن العباس رضي الله عنه، أنه قال: قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَحْطُوكَ وَيَنْصُرُكَ فَهَلْ نَفَعَهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَجَدْتُهُ فِي غَمَرَاتٍ مِنَ النَّارِ، فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى صَحْصَاحٍ». (٣)

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أنه رضي الله عنه وذكر عنده عمه، فقال: «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في صحصاح من النار يبلغ كعبه، يغلي منه دماغه». (٤)

(١) رواه البخاري عن جابر بن عبد الله برقم (٦١٤)، ورواه مسلم عن عبد الله بن عمرو برقم (٣٨٤).

(٢) صحيح: رواه أحمد برقم (١٦٠٧٦) قال شيخنا الوادعي في (الصحيح المسند) برقم (١٤٦٥): صحيح رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه البخاري برقم (٣٨٨٣)، ومسلم برقم (٢٠٩) واللفظ له .

(٤) تقدم.

موانع الشفاعة :

الشرك بالله جل وعلا: قال تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ ﴿١٨﴾

[غافر: ١٨] وقال تعالى ﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ ﴿٤٨﴾ [المدثر: ٤٨]

وقال تعالى أن أهل النار يقولون ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَفِيعِينَ﴾ ﴿١٠٠﴾ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ ﴿١٠١﴾

[الشعراء: ١٠٠-١٠١]

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: فالذي تنال به الشفاعة هي الشهادة بالحق، وهي شهادة أن لا إله إلا الله، لا تنال بتولى غير الله؛ لا الملائكة، ولا الأنبياء ولا الصالحين، فمن وإلى أحداً من هؤلاء ودعاه، وحج إلى قبره، أو موضعه، ونذر له، وحلف به، وقرب له القرابين ليشفع له، لم يغن ذلك عنه من الله شيئاً، وكان من أبعد الناس عن شفاعته وشفاعة غيره؛ فإن الشفاعة إنما تكون لأهل توحيد الله، وإخلاص القلب والدين له، ومن تولى أحداً من دون الله فهو مشرك. فهذا القول والعبادة الذي يقصد به المشركون الشفاعة يُحرّم عليهم الشفاعة، فالذين عبدوا الملائكة والأنبياء والأولياء والصالحين، ليشفعوا لهم، كانت عبادتهم إياهم وإشراكهم بربهم، الذي به طلبوا شفاعتهم، به حرموا شفاعتهم، وعوقبوا بنقيض قصدهم؛ لأنهم أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً. اهـ

قال ابن القيم رحمته الله: المشرك لا يرتضيه الله ، ولا يرتضي قوله ، فلا يأذن للشفعاء أن يشفعوا فيه ، فإنه سبحانه علقها بأمرين: رضاه عن المشفوع له ، وإذنه للشافع فما لم يوجد مجموع الأمرين لم توجد الشفاعة. اهـ (١)

المالك لها: هو الله عز وجل وحده ، لا أحد سواه:

قال تعالى: ﴿ أَمْ أَخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفْعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴾ (٤٣) قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا ۖ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾ [الرؤم: ٤٢-٤٣]

و قوله تعالى: ﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ (٥١) [الأنعام: ٥١] ، وقال تعالى ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ ﴾ [السجدة: ٤]

قال ابن القيم رحمته الله: أخبر أن الشفاعة لمن له ملك السماوات والأرض وهو الله وحده. اهـ .

قال عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ رحمته الله: أي هو مالکها ، ليس لمن تطلب منه شيء منها ، إنما تطلب ممن يملكها دون كل من سواه ؛ لأن ذلك عبادة وتآله لا يصلح إلا لله . اهـ

قال ابن عثيمين رحمته الله: ﴿لِلَّهِ الشَّفَعَةُ﴾ [الرُّم: ٤٤] مبتدأ وخبر، وقدم الخبر للحصر والمعنى لله وحده الشفاعة كلها لا يوجد شيء منها خارج عن إذنه وإرادته، وأفاد قوله:

﴿جَمِيعاً﴾ أن هناك أنواعاً للشفاعة. اهـ. (١)

الطريقة الصحيحة لطلب الشفاعة:

الطريقة الصحيحة لطلب الشفاعة هي أن تسأل الله عز وجل بعد توحيده وإخلاص العبادة له أن يُشَفِّعَ فيك أنبياءه، وملائكته، وعباده الصالحين، ثم الله عز وجل يَتَفَضَّلُ على أهل الإخلاص، فيغفر لهم، بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع ليكرمه.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: " الشَّفَاعَةُ " هِيَ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ كَيْسَتْ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَلَا تَكُونُ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ. وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ وَالتَّوْحِيدِ فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ الشَّافِعِ الَّذِي أُذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ لِيُكْرِمَهُ بِذَلِكَ. اهـ.

قال الإمام النجدي رحمته الله: إذا كانت الشفاعة كلها لله، ولا تكون إلا بعد إذنه، ولا يشفع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا غيره في أحد حتى يأذن الله فيه، ولا يأذن إلا لأهل

(١) راجع الإغاثة (١/ ٢٢)، فتح المجيد ص: (١٨٣)، القول المفيد (١/ ٣٣٢).

التوحيد ، تبين لك أن الشفاعة كلها لله ، فاطلبها منه وقل: اللهم لا تحرمني شفاعة ، اللهم شفعه فيّ وأمثال هذا اهـ (١)

حكم من أنكر شفاعة النبي ﷺ

قال الأجري رحمه الله: نُبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُكْبَرِيِّ حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رحمه الله قَالَ: «مَنْ كَذَبَ بِالشَّفَاعَةِ فَلَيْسَ لَهُ فِيهَا نَصِيبٌ» (٢)

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وأما دعاؤه وشفاعته وانتفاع المسلمين بذلك فمن أنكره فهو كافر، فمن أنكره عن جهل عُرف ذلك، فإن أصر على إنكاره فهو مرتد. أما دعاؤه وشفاعته في الدنيا فلم ينكره أحد من أهل القبلة. اهـ (٣)

قال الإمام الذهبي رحمه الله: فمن رد شفاعته ورد أحاديثها جهلاً منه، فهو ضالٌّ جاهل قد ظن أنها أخبار آحاد، وليس الأمر كذلك، بل هي من المتواتر القطعي، مع ما في القرآن من ذلك. اهـ (٤)

(١) راجع مجموع الفتاوى (٧/ ٧٨)، وكشف الشبهات.

(٢) الشريعة للأجري (٣/ ١٢١١) وسنده صحيح.

(٣) راجع قاعدة جلية في التوسل والوسيلة (١/ ١٦).

(٤) راجع إثبات الشفاعة للذهبي (ص: ٢٠٢).

قال العلامة صديق حسن خان رحمه الله: وكل من أنكر الشفاعة أو أنكر الحوض والكوثر وما يجري مجرى ذلك من الثابت في الدين بالضرورة... فهو الزنديق. اهـ (١) هذا مع مراعاة ضوابط التكفير.

الشفاعة الأخروية تنقسم في طلبها على أربعة أنحاء:

- أ- أن يطلبها من الله عز وجل فهذه مطلوبة شرعاً.
- ب- أن يطلبها من حي حاضر في الدنيا فهذه خاصة بالنبى صلى الله عليه وعلى آله وصحبه فقد كان الصحابة يطلبون منه الشفاعة كما تقدم ، ولا تطلب من غيره من العلماء والصالحين ؛ لأن طلبها من غيره معناها أنه ممن يموت على الإسلام ، وسيدخل الجنة ، ويكون من الشفعاء المأذون لهم ورضي عنهم وهذا لا دليل عليه.
- ج- أن تطلب يوم القيامة من الشفعاء فهذه جائزة ، ودليلها حديث الشفاعة العظمى .
- د- أن تطلب من الأموات والغائبين فهذا شرك أكبر ، لأنها نوع من الدعاء وقد قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ، وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨].

افتراق الناس في الشفاعة:

قال شيخ الإسلام رحمته الله: الناس في ذلك ثلاث فرق طرفان ووسط:

أ- المشركون ومن وافقهم من مبتدعة أهل الكتاب ومبتدعة هذه الأمة أثبتوا الشفاعة التي نفاها القرآن .

ب- الخوارج والمعتزلة وغيرهم ممن أنكروا شفاعة نبينا صلوات الله عليه وآله وسلم في أهل الكبائر من أمته ، بل أنكروا طائفة من أهل البدع انتفاع الإنسان بشفاعة غيره ودعاءه .

ج- سلف الأمة وأئمتها أثبتوا ماجاءت به السنة عنه صلوات الله عليه وآله وسلم في شفاعته لأهل الكبائر وغيره ذلك من أنواع شفاعاته وشفاعة غيره. اهـ (١)

شبهة نفاة الشفاعة عن أهل الكبائر:

الخوارج والمعتزلة لهم شبه في ذلك منها:

- الآيات الواردة في نفي الشفاعة والشفيع

قال شيخ الإسلام رحمته الله: وحجة هؤلاء المنكرون للشفاعة - ثم ذكر بعض الآيات في نفي الشفاعة والشفيع منها قوله تعالى: ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ

﴿ ١٨ ﴾ [غافر: ١٨]

وقوله تعالى: ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفِيعَةُ الظَّالِمِينَ ﴾ [المائدة: ٤٨]

وقوله تعالى: ﴿ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفِيعَةٌ ﴾ [البقرة: ١٢٣]

(١) راجع اقتضاء الصراط (ص: ٤٤٣).

وقوله تعالى: ﴿فَمَالْنَا مِنْ شَفِيعِينَ﴾ (١٠٠) ﴿وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ (١٠١) [الشعراء: ١٠٠-١٠١]

قال شيخ الإسلام **رحمه الله**: وجواب أهل السنة أن هذا يراد به شيان:

أحدهما: أنها لا تنفع المشركين كما قال تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ (٤٢) [المذثر: ٤٢]

إلى قوله: ﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ (٤٨) فهؤلاء نفى عنهم شفاعة الشافعين؛ لأنهم كانوا كفارا .

والثاني: أنه يراد بذلك نفى الشفاعة التي يثبتها أهل الشرك، ومن شابههم من المبتدعة من أهل الكتاب والمسلمين، الذين يظنون أن للخلق عند الله من القدر أن يشفعوا عنده بغير إذنه، كما يشفع الناس بعضهم عند بعض فيقبل المشفوع إليه شفاعة الشافع لحاجته إليه رغبة ورهبة، وكما يعامل المخلوق بالمعاوضة، فأنكر الله هذه الشفاعة. اهـ (١)

ويزاد عليها ثالثاً: أن الله عز وجل قد أثبت شفاعة بشروط تقبل بها، وأن النفي المقصود به الشفاعة التي تطلب من غير الله. كما تقدم في الكلام على الشفاعة المنفية.

- ومن شبههم أن صاحب الكبيرة كافر كفوفاً أكبر والكافر لا تقبل فيه شفاعة:

وهذا هو مذهب الخوارج والمعتزلة، وقد رد عليهم أهل السنة أن من وقع في كبيرة دون الكفر الأكبر فهو فاسق عاصي كافر كفوفاً أصغر غير مخرج من الملة، كما

(١) راجع المجموع (١/ ١٤٩)، وراجع هذه الآيات مع الجمع بينها وبين الآيات المثبتة للشفاعة

من كتاب الشفاعة لشيخنا الوداعي (ص: ١٥) وما بعدها .

دلت على ذلك نصوص الكتاب والسنة . فراجع في ذلك كتب الأيمان والعقائد لأهل السنة . (١)

قال الإمام الذهبي رحمته الله : المعتزلة عندهم أن شفاعته صلى الله عليه وعلى آله وصحبه إنما هي رفع الدرجات وزيادة الثواب فقط، وقالوا في أصولهم الفاسدة: القول بإنفاذ الوعيد وبإحباط أعمال أهل الكبائر وبتخليدهم في النار. نعوذ بالله من البدع ومن رد النصوص المتواترة في الشفاعة. اهـ (٢)

ما الحكمة من الشفاعة ولو شاء الله لغفر لهم بلا شفاعة ؟

قال شيخ الاسلام رحمته الله : إن الله سبحانه هو الذي يتفضل على أهل الأخلاص ، فيغفر لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع ليكرمه ، وينال المقام المحمود. اهـ
وقال رحمته الله : فَالشَّافِعُ يَتَتَّبِعُ بِالشَّفَاعَةِ . وَقَدْ يَكُونُ انْتِفَاعُهُ بِهَا أَعْظَمَ مِنْ انْتِفَاعِ الْمُسْتَفُوعِ لَهُ . وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : « اشفَعُوا تُوجَرُوا وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ » . وَلِهَذَا كَانَ مِنْ أَعْظَمِ مَا يُكْرَمُ بِهِ اللَّهُ عَبْدُهُ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وعلى آله وصحبه هُوَ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَخْتَصُّ بِهَا . اهـ

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله : الحكمة من ذلك أن الله قصد بها أمرين :
الأول : إكرام الشافع وذلك :

أ - بظهور فضله على المستفوع له .

(١) راجع كتاب الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام ، وشرح الطحاوي له لابن أبي العز (ص: ٤٦٦) .

(٢) راجع إثبات الشفاعة للذهبي (ص: ٢٢) .

ب- ظهور جاهه عند الله تعالى .

الثاني: نفع المشفوع له . اهـ (١)

هل يجوز طلب الشفاعة في كافر؟

قال شيخ الإسلام رحمته الله: من الإعتداء في الدعاء أن يسأل العبد ما لم يكن الرب ليفعله ، مثل أن يسأل الله منازل الأنبياء وليس منهم ، والمغفرة للمشركين ونحو ذلك. اهـ

قال العلامة الشنقيطي رحمته الله: إدعاء شفعاء عند الله للكفار أو بغير إذنه، من أنواع الكفر به جل وعلا، كما صرح بذلك في قوله: ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨] اهـ (٢)

ما هي الشفاعة التي دخل فيها أهل الكفر؟

دخل أهل الكفر في شفاعتين:

١- الشفاعة العظمى: وهي لفصل القضاء بين العباد فهذه تشمل المسلم والكافر.

٢- شفاعة الرسول صلوات الله عليه وآله وسلم لعمه أبي طالب لتخفيف العذاب عنه .

(١) راجع مجموع الفتاوى (٧/ ٧٨) (١٤ / ٣٩٤)، راجع القول المفيد (١/ ٣٤٤ - ٣٤٧).

(٢) راجع مجموع الفتاوى (١/ ١٣)، وأضواء البيان (٣/ ٤٩).

وكذلك الدعاء لهم في الدنيا:

قال شيخ الاسلام **رحمه الله**: الكفار من خف كفره بسبب نصرته ومعونته، فإنه تنفعه شفاعته في تخفيف العذاب عنه، لا في إسقاط العذاب بالكلية،...، وكذلك ينفع دعاؤه لهم بأن لا يعجل عليهم العذاب في الدنيا كما كان **صلى الله عليه وسلم** يحكي نبياً من الأنبياء ضربه قومه وهو يقول: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» وأيضاً فقد يدعو لبعض الكفار بأن يهديه الله أو يرزقه فيهديه أو يرزقه، كما دعا لأم أبي هريرة حتى هداها الله، وكما دعا لدؤس فقال: «اللهم اهد دوساً وائت بهم» فهداهم الله. وكما روى أبو داود: أنه استسقى لبعض المشركين لما طلبوا منه أن يستسقى لهم، فاستسقى لهم (١)، وكان ذلك إحساناً منه إليهم. اهـ (٢).



(١) لعله يشير إلى ما جاء في الصحيحين أن النبي **صلى الله عليه وسلم** دعا علي قريش فقال: «اللَّهُمَّ سَبِّحْ كَسْبِعِ يَوْسُفَ»، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ... فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَأَدْعُ اللَّهَ لَهُمْ، فَدَعَا... رواه البخاري برقم (٧٠١). (٤٨٢٤)، ومسلم برقم (٢٧٩٨)، ولم أقف على القصة عند أبي داود، وهي عند الترمذي برقم (٣٢٥٤)، والنسائي في الكبرى برقم (١١٣٨).

(٢) راجع قاعدة جليلة (ص: ٣) باختصار.



[الأصل الرابع عشر]

خروج الدجال

وَالْإِيمَانُ أَنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ خَارِجٌ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي جَاءَتْ فِيهِ، وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ ذَلِكَ كَائِنٌ.

الشرح

تعريف المسيح الدجال:

قال الإمام القرطبي رحمته الله: قال أبو عبيد: المسيح أصله بالعبرانية مشيحاً بالشين فعُرب كما عُرب موسى بموسى.

وقد قيل في الدجال مَسِيحٌ — بكسر الميم وشد السين —.

وبعضهم يقول كذلك بالخاء المنقوطة.

وبعضهم يقول مَسِيخٌ بفتح الميم وبالخاء والتخفيف.

والأول أشهر وعليه الأكثر.

وسمي مسيحاً: لأنه يسبح في الأرض أي: يطوفها ويدخل جميع بلدانها إلا مكة والمدينة وبيت المقدس؛ فهو فاعل فالدجال يمسح الأرض محنة، وابن مريم يمسحها منحة.

وعلى أنه ممسوح العين فاعل بمعنى مفعول. اهـ (١)

(١) راجع تفسير القرطبي (٤/٤٢).

قال ابن عبد البر رحمته الله: أَمَّا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ فَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ مَسِيحٌ لِمَسْحِهِ الْأَرْضَ وَقَطْعِهِ لَهَا وَقِيلَ لِأَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْوَاحِدَةِ (وَقَدْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَمْسُوحُ الْأَخْصِ أَيْضًا)

قَالَ أَبُو عُمَرَ رحمته الله: وَالْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْمَسِيحُ الدَّجَالُ لَفْظُهُمَا وَاحِدٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَأَهْلِ اللُّغَةِ وَقَدْ كَانَ بَعْضُ رُوَاةِ الْحَدِيثِ يَقُولُ فِي الدَّجَالِ الْمَسِيحِ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَالسَّيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ ذَلِكَ بِالْخَاءِ وَذَلِكَ كُلُّهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ خَطَأً. اهـ (١)

وسمي الدجال:

قال ابن بطال رحمته الله: والدجال مأخوذ من قولهم: دجل في الأرض ومعناه: ضرب فيها وطافها، أو من دجل إذا لبس وموّه. أو من دجلت الشيء إذا سترته، لأنه يغطي الحق بباطله، أو لأنه يغطي على الناس كفره بكذبه وتمويهه وتلييسه عليهم ومنه سميت: دجلة لأنها فاضت على الأرض سترت مكانها. أو من الدجل، وهو الخلط، يقال: دجل؛ إذا خلط وموّه، ودجال على وزن فعال من أبنية المبالغة؛ أي: يكثر منه الكذب والتلييس. اهـ (٢)

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٤ / ١٨٨).

(٢) راجع شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩ / ١٥٦)، والنهاية (٢ / ١٠٢)، ولسان العرب (

١١ / ٢٣٦)، وفتح الباري لابن حجر (٢ / ٣١٨).

وجوب الإيمان بخروج الدجال وإجماع الأمم على الإيمان بذلك وتواتر الأحاديث في ذلك:

قال الإمام الطحاوي رحمته الله: ونؤمن بأشراط الساعة: من خروج الدجال ، ونزول عيسى ابن مريم عليه السلام من السماء ، ونؤمن بطلوع الشمس من مغربها ، وخروج دابة الأرض من موضعها . اهـ

قال الإمام النووي رحمته الله: قَالَ الْقَاضِي هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرَهَا مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ فِي قِصَّةِ الدَّجَالِ حُجَّةٌ لِمَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ فِي صِحَّةِ وَجُودِهِ وَأَنَّهُ شَخْصٌ بَعَيْنُهُ ابْتَلَى اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ وَأَقْدَرَهُ عَلَى أَشْيَاءَ مِنْ مَقْدُورَاتِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ إِحْيَاءِ الْمَيِّتِ الَّذِي يَقْتُلُهُ وَمِنْ ظُهُورِ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالْخَضْبِ مَعَهُ وَجَنَّتِهِ وَنَارِهِ وَنَهْرِيهِ وَاتِّبَاعِ كُنُوزِ الْأَرْضِ لَهُ وَأَمْرِ السَّمَاءِ أَنْ تُمْطَرَ فْتُمْطَرِ وَالْأَرْضِ أَنْ تُنْبِتَ فَتُنْبِتَ فَيَقْعُ كُلُّ ذَلِكَ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَشِيَّتِهِ ثُمَّ يُعْجِزُهُ اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى قَتْلِ ذَلِكَ الرَّجُلِ وَلَا غَيْرِهِ وَيُبْطِلُ أَمْرَهُ وَيَقْتُلُهُ عِيسَى صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وَيُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَجَمِيعِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالنُّظَّارِ خِلَافًا لِمَنْ أَنْكَرَهُ وَأَبْطَلَ أَمْرَهُ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَبَعْضِ الْمُعْتَزِلَةِ . اهـ (١)

قال شيخ الإسلام رحمته الله: وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ: أَنَّ الْكُتُبَ الْمُتَقَدِّمَةَ بَشَّرَتْ بِالْمَسِيحِ، كَمَا بَشَّرَتْ بِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ، وَكَذَلِكَ أَنْذَرَتْ بِالْمَسِيحِ الدَّجَالِ .

وَالْأُمَّمُ الثَّلَاثَةُ - الْمُسْلِمُونَ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى - مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ أَنْذَرَتْ بِالْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَحَذَرَتْ مِنْهُ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، حَتَّى نُوحَ أَنْذَرَهُ أُمَّتُهُ، وَسَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِأُمَّتِهِ: إِنَّهُ أَعَوْرٌ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعَوْرٍ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ (ك ف ر)، يَفْرُوهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ قَارِيٍّ وَغَيْرِ قَارِيٍّ».

وَالْأُمَّمُ الثَّلَاثَةُ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ بَشَرُوا بِمَسِيحٍ مِنْ وَلَدِ دَاوُدَ. فَالْأُمَّمُ الثَّلَاثَةُ مُتَّفِقُونَ عَلَى الْإِخْبَارِ بِمَسِيحٍ هُدًى، مِنْ نَسْلِ دَاوُدَ، وَمَسِيحٍ ضَلَالَةٍ. اهـ. (١)

قال شيخنا مقبل رحمته الله: وأحاديث نزول عيسى وخروج الدجال لدى أهل العلم متواترة. (٢)

قال الشيخ الألباني رحمته الله: اعلم أن أحاديث الدجال ، ونزول عيسى عليه السلام متواترة ، يجب الإيمان بها ، ولا تغتر بمن يدعي فيها أنها أحاديث آحاد ، فإنهم جهال بهذا العلم ، وليس فيهم من تتبع طرقها ولو فعل لوجدها متواترة كما شهد بذلك أئمة هذا العلم كالحافظ ابن حجر وغيره. اهـ. (٣)

قال الشيخ الفوزان رحمته الله: وقد تواترت الأحاديث من وجوه متعددة في إثبات خروج الدجال وبيان فتنه والاستعاذة منه، وأجمع أهل السنة والجماعة على

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (٥ / ٢٥٠).

(٢) راجع ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر (ص: ٢٢).

(٣) راجع متن الطحاوية بتعليق الشيخ الألباني (ص: ٨٤).

خروج الدجال في آخر الزمان، وذكروا ذلك ضمن مباحث العقيدة؛ فمن أنكر خروجه؛ فقد خالف ما دلت عليه الأحاديث المتواترة، وخالف ما عليه أهل السنة والجماعة، ولم ينكر خروجه إلا بعض المبتدعة كالخوارج والجهمية وبعض المعتزلة وبعض الكتاب العصريين والمنتسبين إلى العلم، ولم يعتمدوا على حجة يدفعون بها النصوص المتواترة سوى عقولهم وأهوائهم، ومثل هؤلاء لا عبرة بهم ولا بقولهم. اهـ (١).

وجود الدجال في زمن النبي ﷺ

قالت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ وَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «لَيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بِحَرِيَّةٍ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُذَامٍ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفُتُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ انْطَلِقُوا إِلَى

(١) راجع الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد (ص: ٢١٤).

هَذَا الرَّجُلُ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَيْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمِعْتُ لَنَا رَجُلًا فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، قَالَ: فَاَنْطَلَقْنَا سِرَاعًا، حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلَقًا، وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا، مَجْمُوعَةً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ، قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبْرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ فَلَعَبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرِبِهَا، فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِينَا دَابَّةً أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لَا يُدْرَى مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثَرَةِ الشَّعْرِ، فَقُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: اْعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَيْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَزَعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ (١)، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَّا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُثْمَرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّرِيَّةِ (٢)، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَّا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، قَالَ:

(١) بالفتح ثم السكون، وسين مهملة، ونون: مدينة بالأردن بالغور الشامي، ويقال هي لسان الأرض، وهي بين حوران وفلسطين، يقال إنها من الجنة، وهي عين فيها ملوحة يسيرة، جاء ذكرها في حديث الجساسة. معجم البلدان (١ / ٥٢٧).

(٢) طبرية: بليدة مطلة على البحيرة المعروفة ببخيرة طبرية وهي في طرف جبل وجبل الطور مطل عليها، وهي من أعمال الأردن في طرف الغور، بينها وبين دمشق ثلاثة أيام وكذلك بينها وبين بيت المقدس. معجم البلدان (٤ / ١٧).

أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرٍ (١)، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَفَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُحِبُّكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أَوْشِكُ أَنْ يُؤَدَّنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرُجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدَعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهَمَّا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً - أَوْ وَاحِدًا - مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلَتا، يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَى كُلِّ نَقَبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةً يَحْرُسُونَهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ: «هَذِهِ طَيْبَةٌ، هَذِهِ طَيْبَةٌ، هَذِهِ طَيْبَةٌ» - يَعْنِي الْمَدِينَةَ - «أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، «فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَيْمِيمٍ، أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أَحَدْتُكُمْ عَنْهُ، وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ، أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ (٢)، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ، قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (٣)

(١) بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام.

(٢) قال القاضي: لفظة [ما هو] زائدة صلة للكلام ليست بنافية والمراد إثبات أنه في جهة الشرق. اهـ

(٣) رواه مسلم برقم (٢٩٤٢).

قال شيخ الاسلام رحمه الله: الدَّجَالُ - وَكَذَلِكَ الْجَسَّاسَةُ - الصَّحِيحُ أَنَّهُ كَانَ حَيًّا مَوْجُودًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلی الله علیه وآله وسلم وَهُوَ بَاقٍ إِلَى الْيَوْمِ لَمْ يَخْرُجْ وَكَانَ فِي جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ. اهـ (١)

ابن صياد دجال من الدجاجلة وليس الدجال الأكبر:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ جهنم عنه، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لِي: أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ، يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَالُ، أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه وآله وسلم، يَقُولُ: «إِنَّهُ يَهُودِيٌّ» وَقَدْ أَسْلَمْتُ، قَالَ: «وَلَا يُؤْلَدُ لَهُ» وَقَدْ وُلِدَ لِي، وَقَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ وَقَدْ حَجَجْتُ، قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِي قَوْلِهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: أَمَا، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ الْآنَ حَيْثُ هُوَ، وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، قَالَ: وَقِيلَ لَهُ: أَيْسُرُكَ أَنَّكَ ذَاكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ فَقَالَ: لَوْ عُرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ. (٢)

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وهذا بخلاف الأحوال الشيطانية، مثل حال عبد الله بن صياد الذي ظهر في زمن النبي صلی الله علیه وآله وسلم، وكان قد ظن بعض الصحابة أنه الدجال، وتوقف النبي صلی الله علیه وآله وسلم في أمره حتى تبين له فيما بعد أنه ليس هو الدجال، لكنه كان من جنس الكهان.

قال له النبي صلی الله علیه وآله وسلم: «قد خبأت لك خبأ»، قال: الدخ الدخ.

(١) مجموع الفتاوى (٤ / ٣٣٩).

(٢) رواه مسلم برقم (٢٩٢٧).

وقد كان خبأ له سورة الدخان، فقال له النبي ﷺ: «إخسأ فلن تعدو قدرك» يعني

إنما أنت من إخوان الكهان. اهـ (١)

صفات الدجال:

رجل من بني آدم عظيم الخلقة، أحمر جسيم، جعد الرأس، أعور العين اليمنى: فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ، سَبْطُ الشَّعْرِ، يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، يَنْظِفُ رَأْسُهُ مَاءً، أَوْ يَهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ، فَذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ، جَعْدُ الرَّأْسِ، أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِيبَةٌ طَافِيَةٌ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ، شَبَهَا ابْنُ قُطَيْنٍ»

قَالَ الزُّهْرِيُّ: رَجُلٌ مِنْ خَزَاعَةَ، هَلَكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. (٢)

وفي حديث الجساسة السابق: «إِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلَقًا».

قال ابن كثير رحمته الله: وهو رجل من بني آدم، خلقه الله تعالى ليكون محنة للناس في آخر الزمان، يفضل به كثيرًا، ويهدي به كثيرًا، وما يضل به إلا الفاسقين. اهـ (٣)

عينه الأخرى معيبة بشعة:

فقد جاء عن حذيفة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَالُ الشَّعْرِ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ» (٤)

(١) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص: ١٦٦).

(٢) رواه البخاري برقم (٣٤٤٢)، ومسلم (٢٧٧).

(٣) النهاية لابن كثير: (١ / ١٦٤ - ١٦٦).

(٤) رواه مسلم برقم (٢٩٣٤).

قال النووي رحمه الله: يُجْمَعُ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ وَتُصَحَّحُ الرِّوَايَاتُ جَمِيعًا بِأَنْ تَكُونَ الْمُطْمُوسَةُ وَالْمُسُوحةُ وَالَّتِي لَيْسَتْ بِجَحْرَاءَ وَلَا نَائِثَةً هِيَ الْعَوْرَاءُ الطَّافِئَةُ بِالْهَمْزِ، وَهِيَ الْعَيْنُ الْيُمْنَى كَمَا جَاءَ هُنَا وَتَكُونُ الْجَاحِظَةُ وَالَّتِي كَأَنَّهَا كَوَكَبٌ وَكَأَنَّهَا نُخَاعَةٌ هِيَ الطَّافِئَةُ بِغَيْرِ هَمْزٍ وَهِيَ الْعَيْنُ الْيُسْرَى كَمَا جَاءَ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى وَهَذَا جَمْعٌ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ. اهـ (١)

قال القاضي عياض رحمه الله: الْمُطْمُوسَةُ وَالْمُسُوحةُ هِيَ الْعَوْرَاءُ الطَّافِئَةُ بِالْهَمْزِ أَيْ الَّتِي ذَهَبَ ضَوْؤُهَا وَهِيَ الْعَيْنُ الْيُمْنَى كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَتَكُونُ الْجَاحِظَةُ الَّتِي كَأَنَّهَا كَوَكَبٌ وَكَأَنَّهَا نُخَاعَةٌ فِي حَائِطٍ هِيَ الطَّافِئَةُ بِلا هَمْزٍ وَهِيَ الْعَيْنُ الْيُسْرَى كَمَا جَاءَ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى وَعَلَى هَذَا فَهُوَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى وَالْيُسْرَى مَعًا فَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَوْرَاءٌ أَيْ مَعِيبَةٌ فَإِنَّ الْأَعْوَرَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ الْمُعِيبُ وَكَلا عَيْنِي الدَّجَالِ مَعِيبَةٌ فَأَحَدَاهُمَا مَعِيبَةٌ بِذَهَابِ ضَوْئِهَا حَتَّى ذَهَبَ إِدْرَاكُهَا وَالْأُخْرَى بِنُتُوئِهَا. اهـ (٢)

مكتوب بين عينيه [ك ف ر].

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، ثُمَّ تَهَجَّاهَا [ك ف ر] يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ». (٣)

(١) راجع شرح النووي على مسلم (٢/ ٢٣٥).

(٢) راجع تحفة الأحوزي (٦/ ٤٢١).

(٣) رواه البخاري برقم (٧١٣١)، ومسلم برقم (٢٩٣٣) واللفظ له.

مدة مكوثه في الأرض:

جاء في حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه الطويل في خبر الدجال وفيه:
 قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لَبُثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ
 كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ» (١)

قال النووي رحمته الله: قَالَ الْعُلَمَاءُ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى ظَاهِرِهِ وَهَذِهِ الْأَيَّامُ الثَّلَاثَةُ طَوِيلَةٌ
 عَلَى هَذَا الْقَدْرِ الْمَذْكُورِ فِي الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَسَائِرُ أَيَّامِهِ
 كَأَيَّامِكُمْ». اهـ (٢)

قال ابن كثير رحمته الله: وَمُدَّةُ مُقَامِهِ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ،
 وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِ النَّاسِ هَذِهِ وَمُعَدَّلُ ذَلِكَ سَنَةٌ وَشَهْرَانِ وَنِصْفُ
 شَهْرٍ. اهـ (٣)

(١) رواه مسلم برقم (٢٩٣٧). تنبيه: جاء في بعض الروايات أنه يمكث [أربعين سنة] لكنها لا تصح، والروايات الصحيحة أنه يمكث [أربعين يوماً] قال الشيخ الألباني في قصة المسيح الدجال (ص: ١١): اتفقت جميع الأحاديث على أن أيام الدجال التي يسبح فيها في الأرض إنما هي أربعون ولكنها اختلفت في هذه الأيام هل هي [أربعون سنة] كما في هذه الرواية أم أربعون يوماً وليلة كما في روايات أخرى؟ والصحيح الذي يجب القطع به هو الثاني لأنها أصح وأكثر. اهـ

(٢) شرح مسلم عند الحديث.

(٣) النهاية في الفتن والملاحم (١/ ١٧٤).

يتبعه الكفرة واليهود والمنافقون وأكثر أتباعه النساء:

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطِّيَالِسَةُ» (١) «(٢)

(١) قطعة من الثياب مثل الرداء توضع على الكتفين والظهر. يلبسه بعض العلماء والزهاد. قال الشيخ الألباني في الضعيفة (١٤ / ٢٤): الطيلسان: ضرب من الأوشحة يلبس على الكتف، أو يحيط بالبدن، خال عن التفصيل والخياطة. أو هو ما يعرف في العامية المصرية ب (الشال). اهـ قال ابن حجر في فتح الباري (٧ / ٤٧٦): وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا - أي من لبس اليهود لها - كَرَاهِيَةُ لُبْسِ الطِّيَالِسَةِ. اهـ وقال في الفتح (١ / ٢٧٥): وَإِنَّمَا يَصْلُحُ الْإِسْتِدْلَالُ بِقَصَّةِ الْيَهُودِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي تَكُونُ الطِّيَالِسَةُ مِنْ شَعَارِهِمْ وَقَدْ ارْتَفَعَ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْأَرْزَمَةِ فَصَارَ دَاخِلًا فِي عُمُومِ الْمُبَاحِ. اهـ وهو الذي قرره الشيخ الألباني ورد على ابن القيم القائل بالكراهة وأنه لم يلبسه أحد من الصحابة فقال: الضعيفة (١٤ / ٢٥): لكن قوله "ولا أحد من أصحابه". ففيه نظر، فقد تعقبه القسطلاني في "المواهب اللدنية" بأن ابن سعد روى من طريقين: أن الحسن بن علي رضي الله عنه كان يلبس الطيالة. ثم رأيت مثله عن جماعة من السلف في "مصنف ابن أبي شيبة" (كتاب اللباس) منهم إبراهيم بن يزيد النخعي، والأسود بن هلال، وعبد الله بن يزيد، وسعيد بن المسيب، وعبد الله بن مغفل رضي الله عنه. فالقول بالكراهة مع لبس هؤلاء الأفاضل للطيلسان - لا سيما وفيهم الصحابي الجليل عبد الله بن مغفل - بعيد جداً، أضف إلى ذلك أن بعضهم كان يغالي بشراءه، فروى ابن أبي شيبة (٤٩٦٣) عن مغيرة قال: كان إبراهيم لا يرى بأساً أن يلبس الثوب بخمسين درهماً، يعني: الطيلسان. و (٤٩٦٤) عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن مسروق قال: كان لا يغالي بثوب إلا بطيلسان. فبهذه الآثار التي خفيت على ابن القيم - يرد القول بالكراهة، وأما أثر أنس - يعني في إنكاره - فيحمل على ما إذا كان شعاراً لهم. اهـ مختصراً (٢) رواه مسلم برقم (٢٩٤٤).

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: مَسِيحُ الضَّلَالَةِ هُوَ الَّذِي تَنْتَظِرُهُ الْيَهُودُ وَيَجْحَدُونَ الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَيَقُولُونَ هَذَا هُوَ الَّذِي بَشَّرَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ وَيَتَّبِعُهُ مِنْ يَهُودٍ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا مُطِيلِينَ وَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ مَعَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ شَرَّ قِتْلَةٍ. اهـ (١)

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ **رضي الله عنه**، قَالَ: أَشْرَفَ رَسُولُ اللَّهِ **صلی الله علیہ وسلم** عَلَى فَلَقٍ مِنْ أَفْلَاقِ الْحَرَّةِ، وَنَحْنُ مَعَهُ، فَقَالَ: «نِعْمَتِ الْأَرْضُ الْمَدِينَةُ، إِذَا خَرَجَ الدَّجَالُ عَلَى كُلِّ نَقَبٍ مِنْ أَنْقَابِهَا مَلَكٌ، لَا يَدْخُلُهَا، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، رَجَفَتِ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، لَا يَبْقَى مُنَافِقٌ، وَلَا مُنَافِقَةٌ إِلَّا خَرَجَ إِلَيْهِ، وَأَكْثَرُ - يَعْنِي - مَنْ يُخْرَجُ إِلَيْهِ النِّسَاءُ، وَذَلِكَ يَوْمُ التَّخْلِيسِ، وَذَلِكَ يَوْمٌ تَنْفِي الْمَدِينَةُ الْخُبَثَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خُبَثَ الْحَدِيدِ، يَكُونُ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْيَهُودِ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ سَاجٌّ، وَسَيْفٌ مُحَلَّى، فَتُضْرَبُ رَقَبَتُهُ بِهَذَا الضَّرْبِ الَّذِي عِنْدَ مُجْتَمَعِ السُّيُولِ». (٢)

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: لا يخلص من فتنة الدجال إلا المؤمنون صرفا من أمة محمد **صلی الله علیہ وسلم**. اهـ (٣)

(١) راجع الجواب الصحيح (٢/ ٣٣٤).

(٢) رواه أحمد في مسنده (١٤١١٢)، وقال الشيخ الألباني **رحمته الله** في الصحيحة (٣٠٨١): إسناده صحيح.

(٣) راجع بغية المراتد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية لشيخ الإسلام (ص: ٥١٩).

عظم فتنة الدجال:

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها، أَنَّهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ...» (١)

هَشَامُ بْنُ عَامِرٍ تَقَالِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ (٢) مِنَ الدَّجَالِ» (٣)

وجاء في حديث جابر السابق أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا كَانَتْ فِتْنَةٌ، وَلَا تَكُونُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، أَكْبَرُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَلَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ حَذَّرَهُ أُمَّتُهُ...».

قال الحافظ ابن كثير: ثُمَّ يُؤْذَنُ لَهُ فِي الْخُرُوجِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ بَعْدَ فَتْحِ الْمُسْلِمِينَ مَدِينَةَ الرُّومِ الْمُسَمَّاةَ بِقُسْطَنْطِينِيَّةٍ فَيَكُونُ بَدْءَ ظَهْرِهِ مِنْ أَصْبَهَانَ مِنْ حَارَةِ مِنْهَا يُقَالُ لَهَا الْيَهُودِيَّةُ وَيَنْصُرُهُ مِنْ أَهْلِهَا سَبْعُونَ أَلْفَ يَهُودِيٍّ عَلَيْهِمُ الْأَسْلِحَةُ وَالتَّيْجَانُ وَهِيَ الطَّيَالِسَةُ الْخَضْرَاءُ، وَكَذَلِكَ يَنْصُرُهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ التَّتَارِ وَخَلَقَ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ فَيُظْهِرُ أَوَّلًا فِي صُورَةِ مَلِكٍ مِنَ الْمُلُوكِ الْجَبَّارَةِ ثُمَّ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ ثُمَّ يَدَّعِي الرُّبُوبِيَّةَ، فَيَتَّبِعُهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَهْلَةُ مِنْ بَنِي آدَمَ وَالطَّغَامُ مِنَ الرِّعَاعِ وَالْعَوَامُّ، وَيُخَالِفُهُ وَيُرَدُّ عَلَيْهِ مِنْ هَدَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ وَحِزْبِ اللَّهِ الْمُتَّقِينَ، يَأْخُذُ الْبِلَادَ بِلَدًّا

(١) رواه البخاري برقم (١٨٤)، ومسلم برقم (٢٨٦٧).

(٢) قال القاضي عياض في إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨ / ٥٠٤): أي: كبر الشأن وعظم الفتنة، لا

كبر الجسم، هذا الأظهر. وقد يحتمل أنه يشير إلى عظم الجسم. اهـ

(٣) ره مسلم برقم (٢٩٤٦).

بَلَدًا وَحِصْنًا حِصْنًا وَإِقْلِيمًا إِقْلِيمًا وَكُورَةً كُورَةً، وَلَا يَبْقَى بَلَدٌ مِنَ الْبِلَادِ إِلَّا وَطِئَتْهُ بِخَيْلِهِ وَرَجَلِهِ غَيْرَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ. اهـ (١)

إمكانات الدجال التي تسبب الفتنة:

يدعي الدجال الألوهية، ويعطى من الإمكانيات أموراً مذهلة تفتن الناس فتنة عظيمة، ومن ذلك:

سرعة انتقاله في الأرض:

ففي حديث النواس بن سمعان رحمته الله المتقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن إسراع الدجال في الأرض، فقال: «كالغيث استدبرته الريح...»

وقد أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم أنه سيجول في أقطار الأرض ولا يترك بلداً إلا دخله إلا مكة والمدينة .

جنته وناره:

ومما يفتن الدجال به الخلق أن معه ما يشبه الجنة والنار، أو معه ما يشبه نهراً من ماء، ونهراً من نار، وواقع الأمر ليس كما يبدو للناس، فإن الذي يرونه ناراً إنما هو ماء بارد، وحقيقة الذي يرونه ماء بارداً نار.

فَعَنْ حُدَيْفَةَ رحمته الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَأُ الشَّعْرِ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ» (٢)

(١) النهاية في الفتن والملاحم (١/ ١٧٤).

(٢) رواه البخاري (٧١٣)، ومسلم (٢٩٣٤) واللفظ له .

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ، مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ، أَحَدُهُمَا رَأْيِي الْعَيْنِ، مَاءٌ أَبْيَضُ، وَالْآخَرُ رَأْيِي الْعَيْنِ، نَارٌ تَأْجَجُ، فِيمَا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ، فَلَيَأْتِ النَّهْرُ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا وَلْيَغْمَضْ، ثُمَّ لِيُطَأْطِئَ رَأْسُهُ فَيَشْرَبَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ...» (١)

- استعانته بالشياطين، وادعاءه إحياء الموتى، وابتلى من استجابه بالغنى ومن كفر به بالجذب والفقر وغير ذلك من أنواع البلاء التي يفتن بها الناس:
وإن من فتنته أن معه جنة ونارا فاناره جنة وجنته نار فمن ابتلي بناره فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف ...

- وإن من فتنته أن يقول للأعرابي: أرايت إن بعثت لك أباك وأمك أتشهداني ربك؟ فيقول: نعم فيتمثل له شيطانان في صورة أبيه وأمه فيقولان: يا بني اتبعه فإنه ربك وإن من فتنته أن يسلط على نفس واحدة فيقتلها ينشرها بالمنشار حتى تلقى شقين ثم يقول: انظروا إلى عبدي هذا فإني أبعثه ثم يزعم أن له ربا غيري فيبعثه الله ويقول له الخبيث: من ربك؟ فيقول: ربي الله وأنت عدو الله أنت الدجال والله ما كنت قط أشد بصيرة بك مني اليوم.

- وإن من فتنته أن يأمر السماء أن تمطر فتمطر ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت.
- وإن من فتنته أن يمر بالحي فيكذبونه فلا يبقى لهم سائمة إلا هلك ؛ وإن من فتنته أن يمر بالحي فيصدقونه فيأمر السماء أن تمطر فتمطر ويأمر الأرض أن تنبت

(١) رواه البخاري (٣٤٥)، ومسلم (٢٩٣٤) واللفظ له .

فتنت حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك أسمن ما كانت وأعظمه وأمه خواصر وأدره ضروعا.

وإنه لا يبقى شيء من الأرض إلا وطئه وظهر عليه إلا مكة والمدينة (١).

- ومن فتنه التي يمتحن الله بها عباده أنه يأمر السماء فتمطر، والأرض فتنت، ويدعو البهائم فتبعه، ويأمر الخرائب أن تخرج كنوزها المدفونة فتستجيب:

ففي حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه المتقدم، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَهُ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرْتُهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتَنْبُتُ، فَتَرْوِحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتَهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُجْلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِيبَةِ، فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ، فَتَبْعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُتَلَتِّنًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَّةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيَقْبَلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ، يَضْحَكُ».

كيفية النجاة من فتنة الدجال:

أولاً: فواتح سورة الكهف:

(١) رواه ابن ماجه وغيره عن أبي أمامه وله شواهد يصح بها راجع تخريجه مع شواهد في "قصة

المسيح الدجال" للألباني (ص: ٤٧ - وما بعدها).

فقد جاء عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عَصِمَ مِنَ الدَّجَالِ» قال مسلم: قال شعبة: من آخر الكهف. (١) .
قال المناوي مبينا سبب العصمة: " وذلك لما في قصة أهل الكهف من العجائب ، فمن علمها لم يستغرب أمر الدجال فلا يفتن ، أو لأن من تدبر هذه الآيات وتأمل معناها حذره فأمن منه أو هذه خصوصية أودعت في السورة " اهـ (٢) .

ثانياً: الاستعاذة بالله من فتنه:

كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول قولوا: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ». (٣)

ثالثاً: ومما يعصم المسلم من الدجال أن يلجأ إلى أحد الحرمين الشريفين مكة أو المدينة، فإن الدجال محرم عليه دخولها كما تقدم.
رابعاً: البعد منه للسلامة من فتنه:

-
- (١) رواه مسلم برقم (٨٠٩)، قال الشيخ الألباني في "تحقيق رياض الصالحين (ص: ٣٩٣):
الرواية الأخرى شاذة والمحموظ الرواية الأولى كما حققته في (الصحيحة) رقم (٥٨٢).
(٢) راجع فيض القدير (٨٦٣٩).
(٣) رواه مسلم برقم (٥٩) .

فَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رحمته الله، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: « مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ فَلْيَنْتَ مِنْهُ؛ مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ، فَلْيَنْتَ مِنْهُ مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ، فَلْيَنْتَ مِنْهُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَلَا يَزَالُ بِهِ لِمَا مَعَهُ مِنَ الشُّبْهِ حَتَّى يَتَّبِعَهُ » (١).

قال الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله: أي: فليبتعد عنه وليهرب منه، ولا يقول: أنا مؤمن وعندي إيمان، فإنه يحصل بسبب ما معه من الفتن والخوارق شك وريبة، وقد يزول ما مع الإنسان من اليقين قوله: [(فو الله! إن الرجل ليأته وهو يحسب أنه مؤمن، فيتبعه لما يبعث به من الشبهات)]. يعني: يظن الإنسان أنه يسلم من فتنه، ولكن إذا رأى تلك الأمور الموهلة الخارقة للعادة تغير عما كان عليه من اليقين، ووقع

في الفتنة، وإذا ابتعد عنه ولم يتصل به ولم يقربه، فإن ذلك أسلم له. اهـ (٢)

الحكمة من خروج الدجال:

قال الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله: ويستفاد من هذا الحديث الابتعاد عن أهل البدع ومجالستهم؛ لكونهم دجاجلة، وخوفاً من شبهاتهم، فالإنسان الذي ليس عنده بصيرة قد يتأثر بما عندهم من الفصاحة والبلاغة إلا من عصم الله، ولهذا فالابتعاد عنهم أمر مطلوب. والحكمة من خروج الدجال أن يتبين الموفق من المخدول، ويتبين من هو قوي الإيمان من هو ضعيف الإيمان. اهـ (٣).

(١) رواه أحمد وأبو داود والحاكم وصححه شيخنا الوادعي في الصحيح المسند برقم (١٠١٩)، والشيخ الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٣٠١).

(٢) شرح سنن أبي داود - عبد المحسن العباد (٩٦ / ٢٥).

(٣) شرح سنن أبي داود - عبد المحسن العباد (٩٦ / ٢٥).

[الأصل الخامس عشر]

نزول عيسى عليه السلام

وَأَنَّ عِيسَى (ابْنَ مَرْيَمَ) - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَنْزِلُ، فَيَقْتُلُهُ بِبَابِ لُدٍّ .

الشرح

الإيمان بعيسى عليه السلام وأنه رسول من رسل الله، داخل في الإيمان بالرسول الذي هو ركن من أركان الإيمان.

وهذه بعض المسائل التي تتعلق بعيسى عليه السلام:

لماذا نسب إلى أمه ؟

عيسى عليه السلام كانت ولادته خارقة للعادة؛ إذ خلقه الله سبحانه وتعالى من غير أب يلقي النطفة في رحم، بل ولد من أم من غير أب.

قال ابن قدامة رحمه الله: وَأَمَّا عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَبٌ يُنْسَبُ إِلَيْهِ، فَنُسِبَ إِلَى أُمِّهِ لِعَدَمِ أَبِيهِ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَغَيْرُهُ إِنَّمَا يُنْسَبُ إِلَى أَبِيهِ، كَيْحَيِّ بْنِ زَكَرِيَّا. اهـ (١)

(١) المغني لابن قدامة (٦ / ١٧).

لماذا سمي المسيح ؟

قال ابن كثير رحمه الله: سمي المسيح قال بعض السلف: لكثرة سياحته وقيل: لأنه كان مسيح القدمين لا أخصص لهما وقيل: لأنه كان إذا مسح أحدا من ذوي العاهات برىء بإذن الله تعالى. اهـ (١)

الأدلة على نزول عيسى عليه السلام:

ورد في القرآن الكريم آيتان تدل على نزول عيسى عليه السلام:

- الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزُّحُرُف: ٦١]

أي أن نزول عيسى ؛ قبل القيامة علامة على قرب الساعة .

قال ابن كثير رحمه الله: المراد بذلك نزوله قبل يوم القيامة، ويؤيد هذا المعنى القراءَةُ الأُخْرَى: ﴿وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ أي: أَمَارَةٌ وَدَلِيلٌ عَلَى وَقُوعِ السَّاعَةِ، قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ أي: آيَةُ لِّلسَّاعَةِ خُرُوجِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَهَكَذَا رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ، وَأَبِي مَالِكٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَالْحَسَنَ وَفَتَادَةَ، وَالضَّحَّاكَ، وَغَيْرِهِمْ. (٢)

- الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ۖ وَيَوْمَ

الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩]

(١) راجع تفسير ابن كثير: (آل عمران: ٤٥).

(٢) تفسير ابن كثير عند الآية.

ذكر ابن كثير رحمه الله الخلاف في تفسير الآية ثم قال: قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: وَأَوَّلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِالصَّحَّةِ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ بَعْدَ نُزُولِ عِيسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَّا آمَنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ، أَيْ قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الَّذِي قَالَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، رَحِمَهُ [الله] هُوَ الصَّحِيحُ. اهـ (١)

الأدلة من السنة على نزول عيسى عليه السلام:

قال ابن كثير رحمه الله: قَدْ تَوَاتَرَتْ الْأَحَادِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِنُزُولِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِمَامًا عَادِلًا وَحَكَمًا مُقْسِطًا. اهـ (٢)

إجماع الأمة على نزول عيسى عليه السلام:

وقد أجمعت الأمة على نزول عيسى عليه السلام علما من أعلام الساعة ، ولم يخالف في ذلك إلا من شذ من لا يلتفت إليه ولا يعتد بخلافه .

قال السفاريني رحمه الله: أجمعت الأمة على نزوله ، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة ، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة ، ممن لا يعتد بخلافه ، وقد انعقد إجماع الأمة على أنه ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية ، وليس ينزل بشريعة مستقلة عند نزوله من السماء ، وإن كانت قائمة به وهو متصف بها. اهـ (٣) .

(١) تفسير ابن كثير عند الآية.

(٢) تفسير ابن كثير [الزخرف: ٦١] .

(٣) راجع لوامع الأنوار البهية للسفاريني (٩٤ / ٢).

عيسى عليه السلام حي لم يموت:

قال ابن كثير رحمه الله: اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخَلَفُونَ﴾ [آل عمران: ٥٥] فقال قتادة وغيره: هذا من المقدم والمؤخر تقديره إني رافعك إلي ومتوفيك يعني بعد ذلك.

وقال الأكثرون: المراد بالوفاة ههنا - النوم كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ۚ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ۚ ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٦٠] الآية

وقال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الزمر: ٤٢]

قال شيخ الإسلام رحمه الله: عيسى عليه السلام حيٌّ وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً وإماماً مقسطاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية، وثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم: أنه ينزل على المنارة البضاء شرقي دمشق وأنه يقتل الدجال. ومن فارقت روحه جسده لم ينزل جسده من السماء وإذا أحيي فإنه يقوم من قبره. وأما قوله تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ

وَرَأَفَعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهَّرُكَ مِنْكَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴿١﴾ فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَغْنِ بِذَلِكَ الْمَوْتَ
 وَهَذَا قَالَ مَنْ قَالَ مِنَ الْعُلَمَاءِ: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ ﴿٢﴾ أَيُّ قَابِضُكُ أَيُّ قَابِضُ رُوحِكَ
 وَبَدَنِكَ يُقَالُ: تَوَفَّيْتُ الْحِسَابَ وَاسْتَوْفَيْتَهُ وَلَفْظُ التَّوَفَّى لَا يَقْتَضِي نَفْسَهُ تَوَفَّى الرُّوحَ
 دُونَ الْبَدَنِ وَلَا تَوَفَّيْهُمَا جَمِيعًا إِلَّا بِقَرِينَةٍ مُنْفَصِلَةٍ. وَقَدْ يُرَادُ بِهِ تَوَفَّى النَّوْمِ. اهـ (١)

صفات عيسى عليه السلام:

أخبرنا الرسول ﷺ عن صفات عيسى عليه السلام فجاء في الروايات أنه رجل
 مربع القامة ليس بالطويل ولا بالقصير ، سبط الشعر، جعد ،أحمر اللون ، عريض
 الصدر.

فجاء عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مُوسَى
 رَجُلًا آدَمَ طَوَالًا جَعْدًا، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا،
 مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبَطَ الرَّأْسِ فِي لَفْظٍ: وَقَالَ: عِيسَى جَعْدٌ
 مَرْبُوعٌ » (٢)

وجاء عن ابن عمرٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ،
 فَأَمَّا عِيسَى فَأَحْمَرُ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّدْرِ ». (٣)

(١) مجموع الفتاوى (٤ / ٣٢٢).

(٢) رواه البخاري برقم (٣٢٣٩-٣٣٩٥) ومسلم برقم (٢٦٦-٢٦٧).

(٣) رواه البخاري برقم (٣٤٣٨). قال ابن حجر رحمته الله: فتح الباري لابن حجر (٦ / ٤٨٦): فِي نَعْتِ
 عِيسَى أَنَّهُ آدَمَ سَبَطَ الشَّعْرِ وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ فِي نَعْتِ عِيسَى إِنَّهُ جَعْدٌ وَالْجَعْدُ ضِدُّ السَّبَطِ

مكان نزول عيسى ، وكيفية نزوله، وكيفية قتله الدجال:

يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله: "الأشهر في موضع نزوله أنه على المنارة البيضاء الشريفة بدمشق؟ وقد رأيت في بعض الكتب أنه ينزل على المنارة البيضاء شريفة جامع دمشق فلعل هذا هو المحفوظ، وتكون الرواية فينزل على المنارة البيضاء الشريفة بدمشق فتصرف الراوي في التعبير بحسب ما فهم، وليس بدمشق منارة تعرف بالشرقية سوى التي إلى شرق الجامع الأموي،" (١).

جاء في حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه في حديث الدجال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «فبينما هو كذلك إذ بعث الله المسيح ابن مريم، فينزل عند المنارة البيضاء شريفة دمشق، بين مهرودتين، واضعاً كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأطأ رأسه قطر، وإذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ، فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه، فيطلبه حتى يدركه بباب لد، فيقتله، ثم يأتي عيسى ابن مريم قوم قد عصمهم الله منه، فيمسح عن وجوههم ويحدنهم بدرجاتهم في الجنة...» (٢).

فِيمَكِنْ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّهُ سَبَطُ الشَّعْرِ وَوَصَفَهُ لِحُودَةٍ فِي جِسْمِهِ لَا شَعْرَهُ وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ اجْتِنَاعُهُ وَاجْتِنَاؤُهُ. اهـ

(١) النهاية في الفتن والملاحم (١/ ١٩٢).

(٢) رواه مسلم (٢٩٣٧).

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ صلى الله عليه وسلم، فَأَمَّهُمْ، فَإِذَا رَأَهُ عَدُوُّ اللَّهِ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، فَيَرْيَهُمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ». (١)

مدة مكثه في الأرض:

جاء عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ - أَيِ الدَّجَالِ - فَيَهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ، لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ». (٢)

فهذا الحديث ظاهره أنه يمكث سبع سنين.

وجاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وَيَهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، ثُمَّ تَقَعُ الْأَمَنَةُ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعَ الْأَسْوَدُ مَعَ الْإِبِلِ، وَالنَّتَارُ مَعَ الْبَقَرِ، وَالذَّبَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبُ الصَّبِيَانُ بِالْحَيَاتِ، لَا تَضُرُّهُمْ، فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يُتَوَفَّى، وَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ». (٣)

(١) رواه مسلم برقم (٢٨٩٧).

(٢) رواه مسلم برقم (٠٢٩٤).

(٣) رواه أحمد / ط / الرسالة برقم (٠٩٢٧)، وأبو داود برقم (٤٣٢٤) وفيه عنعنة قتادة، لكنه حسن لغيره يتقوى بحديث عائشة بعده، قال شيخنا الوادعي في الصحيح المسند (١٤٤٨): حديث حسن على شرط مسلم، وقد صححه الذهبي في تلخيص المستدرک برقم (٤١٦٣)، والحافظ ابن

وجاء عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثُمَّ يَمُكُثُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً إِمَامًا عَدْلًا، وَحَكَمًا مُقْسِطًا». (١)

ولعل هذا هو الراجح ويحمل حديث ابن عمرو على مدة مكثه بعد يأجوج ومأجوج والله أعلم.



حجبر في "الفتح" (٦/٤٩٣)، وقال الحافظ ابن كثير في "نهاية البداية" (١/١٨٨) هذا إسناد جيد قوي، وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة برقم (٢١٨٢).

(١) رواه أحمد / ط / الرسالة برقم (٢٤٤٦٧) وسنده حسن، قال الألباني في صحيح الموارد (١٥٩٩): حسن صحيح.

[الأصل السادس عشر]

الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

وَالْإِيمَانُ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، كَمَا جَاءَ فِي الْخَبَرِ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا».

الشَّرْحُ

الكلام عليه في مسائل:

تعريف الإيمان:

الإيمان لغةً: اشتهر عند كثير من أهل العلم أن الإيمان لغة: (التصديق).

وقد رد شيخ الإسلام رحمته الله هذا التعريف وأنه قول المرجئة وأن الصحيح أن الإيمان لغة: (الإقرار)

قال شيخ الإسلام رحمته الله: معلوم أن الإيمان هو الإقرار لا مجرد التصديق. اهـ (١)
وقال رحمته الله: وليس لفظ الإيمان مرادف للفظ التصديق،... وذلك أن الإيمان يفارق

التصديق لفظاً ومعنى ... ثم ذكر أوجه الفرق بين الإيمان والتصديق. (٢)

قال الشيخ العثيمين رحمته الله: أكثر أهل العلم يقولون: إن الإيمان في اللغة التصديق ولكن في هذا نظر لأن الكلمة إذا كانت بمعنى الكلمة فإنها تتعدى بتعديها ،

(١) مجموع الفتاوى (٦/٦٣٨).

(٢) تراجع من مجموع الفتاوى (٧/٥٢٩-٥٣٣).

ومعلوم أن التصديق يتعدى بنفسه ،والإيمان لا يتعدى بنفسه ،فتقول مثلاً:
صدفته، ولا تقول: آمنت!

بل تقول: آمنت به .أو: آمنت له.ولهذا لو فسر الإيمان بالإقرار لكان أجود
اهـ (١)

والإيمان شرعاً: قول وعمل و اعتقاد يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية . وهذا
التعريف أجمع عليه السلف.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: ولهذا كان القول: إن الإيمان قول وعمل، عند أهل السنة
من شعائر السنة، و حكى غير واحد الإجماع على ذلك، وقد ذكرنا عن
الشافعي رحمته الله ما ذكره من الإجماع على ذلك قوله في (الأم): وكان الإجماع
من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون: إن الإيمان قول
وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر. اهـ (٢)

قال الشيخ العثيمين رحمته الله: فهو إقرار القلب المستلزم للقول والعمل، فهو اعتقاد
وقول وعمل، اعتقاد القلب، وقول اللسان، وعمل القلب والجوارح.
والدليل على دخول هذه الأشياء كلها في الإيمان قوله: « الإيمان: أن تؤمن بالله
وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره ». وقوله: « الإيمان

(١) راجع شرحه للعقيدة الواسطية (٢/ ٢٣) .

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٠٨) .

بضع وسبعون شعبة فأعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان».

فالإيمان بالله وملائكته إلخ اعتقاد القلب.

وقول: لا إله إلا الله قول اللسان.

وإمطة الأذى عن الطريق عمل الجوارح. والحياء عمل القلب. اهـ (١)

قوله: «وَالْإِيمَانُ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ»:

وقال شيخ الإسلام رحمته الله: والمأثور عن الصحابة، وأئمة التابعين، وجمهور السلف، وهو مذهب أهل الحديث، وهو المنسوب إلى أهل السنة: أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأنه يجوز الاستثناء فيه، كما قال عمر بن حبيب الخطمي وغيره من الصحابة رحمهم الله: الإيمان يزيد وينقص، فقليل له: وما زيادته ونقصانه؟ فقال: إذا ذكرنا الله، وحمدناه، وسبحناه، فتلك زيادته. وإذا غفلنا ونسينا وضيعنا، فذلك نقصانه (٢)، فهذه الألفاظ المأثورة عن

(١) راجع فتح رب البرية بتلخيص الحموية (ص: ١١٩).

(٢) **أثر حسن أو صحيح:** رواه عبدالله بن أحمد في السنة (٦٢٤)، والخلال في السنة (١١٤١) وغيرهما من طرق عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن أبيه، عن جدّه، عمر بن حبيب، وأبو جعفر الخطمي وثقه جمع وقال فيه الحافظ في التريب: صدوق، وأبوه لم أقف له على ترجمة توضح حاله إلا ما ذكر في ترجمة ابنه كما في "التهذيب" أن عبدالرحمن بن مهدي قال: كان أبو جعفر وأبوه وجده قوما يتوارثون الصدق بعضهم عن بعض. اهـ فهذا والله أعلم كافي في الإحتجاج به.

جمهورهم . وربما قال بعضهم وكثير من المتأخرين: قول وعمل ونية، وربما قال آخر: قول وعمل ونية وإتباع السنة، وربما قال: قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، أي بالجوارح. اهـ (١)

إجماع أهل السنة على أن الإيمان يزيد وينقص:

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أَصُولِ الدِّينِ ، وَمَا أَدْرَكَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ ، وَمَا يَعْتَقِدَانِ مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَا: " أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ حِجَازًا وَعِرَاقًا وَشَآمًا وَيَمَنًا فَكَانَ مِنْ مَذَاهِبِهِمُ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ ، . اهـ (٢)

الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه:

- الأدلة على زيادة الإيمان:

قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيْمَانًا فَآمَّا

الَّذِينَ ءَامَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيْمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ [التوبة: ١٢٤]

وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ

الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزِدَّادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيْمَانًا وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي

قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ

رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْبَشْرِ ﴿٣١﴾﴾ [المدثر: ٣١].

وهذا نص في كتاب الله عز وجل .

(١) في مجموع الفتاوى (٧ / ٥٠٥) .

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١ / ١٩٨) .

- و الدليل على نقصه:

قول النبي ﷺ في النساء: « ما رأيت من ناقصات عقلٍ ودينٍ »

قال: « عقل ودين ».

الدليل الثاني: دليل عقلي: وهو أنه إذا ثبتت الزيادة ثبت النقص لأنه لا تعقل زيادة إلا بوجود مزيد ومزيد عليه فإذا ثبتت الزيادة بالنص فقد ثبت النقص أيضاً إذ أنه لا يُتصور زيادة إلا بنقص، فمثلاً: قلنا: أن هذا الرجل زاد إيمانه معنى ذلك أنه كان ناقصاً، فدليل النقص إذن مركبٌ من شيئين:

أولاً: النص على ذلك كما في قوله: (من ناقصات عقلٍ ودين) .

الثاني: اللزوم أو التلازم ، فإنه لا يمكن وجود زيادة إلا بوجود نقص.

ثم أعلم إن النقص أعني نقص الإيمان على قسمين:

١ - نقصٌ لا حيلة للإنسان ، كنقص دين المرأة بترك الصلاة في أيام الحيض فإن هذا لا اختيار لها فيه بل لو قالت: دعوني أصلي حتى لا ينقص إيماني قلنا هذا حرامٌ عليك لوصليت لزداد نقص الإيمان أكثر، إذن هذا نقص لا حيلة للإنسان فيه فهل يُلام عليه ؟ الذي نقص دين أو لا ؟ لا يُلام عليه لأن هذا لا اختيار له فيه إطلاقاً فلا لوم عليه ،

٢ - نقصٌ باختيار الإنسان ، فهذا ينقسم إلى قسمين من حيث اللوم:

(أ) إن كان سببه المعصية أو ترك الواجب فإنه يُلام عليه ويأثم به .

ب) وإن كان نقصه بترك تطوع غير واجب فإنه لا يُلام عليه ، لا يُلام عليه لوماً يُؤثم به ، وإن كان قد يُقال: يا فلان اجتهد في العمل الصالح ، ولهذا قيل لابن عمر: « نعم الرجل لو كان يقوم من الليل » ، وقال النبي عليه الصلاة والسلام لعبدالله بن عمرو بن العاص: « يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل »

وهذا لا شك أنه نوع لوم لكنه لومٌ لا إثم به بخلاف من ترك الواجب أو فعل المحرم فإنه يُلام لوماً يَأثم به. اهـ (١)

ولزيادة الإيمان أسباب منها:

١ - معرفة أسماء الله وصفاته فإن العبد كلما ازداد معرفة بها وبمقتضياتها، وآثارها ازداد إيماناً بربه وحباً له وتعظيماً.

٢ - النظر في آيات الله الكونية والشرعية، فإن العبد كلما نظر فيها وتأمل ما اشتملت عليه من القدرة الباهرة، والحكمة البالغة ازداد إيماناً و يقيناً بلا ريب.

٣ - فعل الطاعة، فإن الإيمان يزداد به بحسب حسن العمل وجنسه وكثرته، فكلما كان العمل أحسن كانت زيادة الإيمان به أعظم وحسن العمل يكون بحسب الإخلاص والمتابعة.

(١) راجع شرح السفارينية (ص: ٤٣٠ وما بعدها) .

وأما جنس العمل فإن الواجب أفضل من المسنون، وبعض الطاعات أوكد وأفضل من البعض الآخر، وكلما كانت الطاعة أفضل كانت زيادة الإيمان بها أعظم، وأما كثرة العمل فإن الإيمان يزداد بها لأن العمل من الإيمان فلا جرم أن يزيد بزيادته.

٤- ترك المعصية خوفاً من الله عز وجل وكلما قوي الداعي إلى فعل المعصية كانت زيادة الإيمان بتركها أعظم، لأن تركها مع قوة الداعي إليها دليل على قوة إيمان العبد وتقديمه ما يحبه الله ورسوله على ما تهواه نفسه.

وأما نقص الإيمان فله أسباب:

- ١- الجهل بالله تعالى وأسمائه وصفاته.
 - ٢- الغفلة والإعراض عن النظر في آيات الله وأحكامه الكونية والشرعية، فإن ذلك يوجب مرض القلب أو موته باستيلاء الشهوات والشبهات عليه.
 - ٣- فعل المعصية فينقص الإيمان بحسب جنسها، وقدرها، والتهاون بها وقوة الداعي إليها أو ضعفه.
- فأما جنسها وقدرها فإن نقص الإيمان بالكبائر أعظم من نقصه بالصغائر، ونقص الإيمان بقتل النفس المحرمة أعظم من نقصه بأخذ مال محترم، ونقصه بمعصيتين أكثر من نقصه بمعصية واحدة وهكذا.
- وأما التهاون بها فإن المعصية إذا صدرت من قلب متهاون بمن عصاه ضعيف الخوف منه كان نقص الإيمان بها أعظم من نقصه إذا صدرت من قلب معظم لله تعالى: شديد الخوف منه لكن فرطت منه المعصية.

وأما قوة الداعي إليها فإن المعصية إذا صدرت ممن ضعفت منه دواعيها كان نقص الإيمان بها أعظم من نقصه إذا صدرت ممن قويت منه دواعيها، ولذلك كان استكبار الفقير، وزنى الشيخ أعظم إثماً من استكبار الغني، وزنى الشاب كما في الحديث: «ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم»: وذكر منهم الأشمط - الزاني والعائل المستكبر لقلة داعي تلك المعصية فيهما- .

٤- ترك الطاعة فإن الإيمان ينقص به والنقص به على حسب تأكد الطاعة فكلما كانت الطاعة أؤكد كان نقص الإيمان بتركها أعظم، وربما فقد الإيمان كله كترك الصلاة.

ثم إن نقص الإيمان بترك الطاعة على نوعين:

- نوع يعاقب عليه وهو ترك الواجب بلا عذر.
- ونوع لا يعاقب عليه وهو ترك الواجب لعذر شرعي، أو حسي، وترك المستحب، فالأول كترك الصلاة أيام الحيض، والثاني كترك صلاة الضحى. والله أعلم. (١)

المخالضون لأهل السنتي الإيمان بزيادة الإيمان ونقصانه:

وخالف في هذا الأصل طائفتان:

الأولى: المرجئة - بجميع أقسامهم -.

(١) راجع شرح السفارينية (ص: ٤٠٣-٤٠٤) فما بعدها، وتلخيص الحموية (ص: ١١٩) للعثيمين .

الثانية: الوعيدية من المعتزلة والخوارج، الذين أخرجوا أهل الكبائر من الإيمان، وقالوا: إن الإيمان إما أن يوجد كله، وإما أن يعدم كله، ومنعوا من تفاضله.

وكل من هاتين الطائفتين محجوج بالسمع والعقل. (١)

أقوال الطوائف في الإيمان:

الأول: قول أهل السنة والجماعة. وقد تقدم.

الثاني: قول المرجئة وهم أقسام:

١ - **الجهمية:** والإيمان عندهم هو المعرفة.

قال شيخ الإسلام **رحمه الله**: هَذَا الْقَوْلُ مَعَ أَنَّهُ أَفْسَدُ قَوْلٍ قِيلَ فِي " الْإِيمَانِ " فَقَدْ ذَهَبَ إِلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ " أَهْلِ الْكَلَامِ الْمُرْجِئَةِ ". وَقَدْ كَفَرَ السَّلَفُ - كَوَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَأَبِي عُبَيْدٍ وَغَيْرِهِمْ - مَنْ يَقُولُ بِهَذَا الْقَوْلِ. اهـ (٢)

وكان من أفسد الأقوال وأقبحها لأنه يلزم منه إيمان كل من عرف الله كإبليس واليهود والنصارى وفرعون وغيرهم.

قال شيخ الإسلام **رحمه الله**: وَمِنْ هُنَا يَظْهَرُ خَطَأُ قَوْلِ " جَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ " وَمَنْ اتَّبَعَهُ حَيْثُ ظَنُّوا أَنَّ الْإِيمَانَ مُجَرَّدُ تَصَدِيقِ الْقَلْبِ وَعِلْمِهِ لَمْ يَجْعَلُوا أَعْمَالَ الْقَلْبِ مِنَ الْإِيمَانِ وَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ الْإِنْسَانُ مُؤْمِنًا كَامِلَ الْإِيمَانِ بِقَلْبِهِ وَهُوَ مَعَ هَذَا يَسُبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُعَادِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُعَادِي أَوْلِيَاءَ اللَّهِ وَيُؤَالِي أَعْدَاءَ اللَّهِ وَيَقْتُلُ

(١) فتح رب البرية بتلخيص الحموية (ص: ١٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ١٨٩).

الْأَنْبِيَاءَ وَيَهْدِيهِمُ الْمَسَاجِدَ وَيَهْدِيهِمُ الْمَصَاحِفَ وَيُكْرِهُمُ الْكُفَّارَ غَايَةَ الْكَرَامَةِ وَيَهْدِيهِمُ الْمُؤْمِنِينَ غَايَةَ الْإِهَانَةِ قَالُوا: وَهَذِهِ كُلُّهَا مَعَاصٍ لَا تُنَافِي الْإِيمَانَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ. اهـ. (١)

٢- الكرامية: وهم الذين يقولون الإيمان مجرد القول.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وَالْكَرَامِيَّةُ قَوْلُهُمْ فِي الْإِيمَانِ قَوْلٌ مُنْكَرٌ لَمْ يَسْبِقْهُمْ إِلَيْهِ أَحَدٌ حَيْثُ جَعَلُوا الْإِيمَانَ قَوْلَ اللِّسَانِ وَإِنْ كَانَ مَعَ عَدَمِ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ فَيَجْعَلُونَ الْمُنَافِقَ مُؤْمِنًا؛ لِكِنَّةِ يَخْلُدُ فِي النَّارِ فَخَالَفُوا الْجَمَاعَةَ فِي الْإِسْمِ دُونَ الْحُكْمِ. اهـ. (٢)

٣- الأشاعرة: وهم الذين جعلوا الإيمان مجرد التصديق بالقلب.

فأخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان وأنه لا يزيد ولا ينقص.

قال الفوزان: وعلى قول الأشاعرة: إنه التصديق بالقلب، يكون أبو لهب وأبو طالب وأبو جهل وسائر المشركين يكونون مؤمنين؛ لأنهم موقنون بقلوبهم ومصدقون، يصدقون النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم في قلوبهم، ولكن منعهم الكبر والحسد من اتباعه صلَّى الله عليه وآله وسلم.

واليهود يعترفون أنه رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلم في قلوبهم، ولكن الحسد والكبر: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦] ، وقال في المشركين: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزَنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٨٨١).

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ١٠٣).

فَأَنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتٍ اللَّهُ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ [الأنعام: ٣٣]، فمعنى:
﴿لَا يَكْذِبُونَكَ﴾ أي: أنهم يصدقونك.

وأبو طالب يقول:

ولقد علمت بأن دين محمد من خير أديان البرية دينا
ولولا الملامة أو حذار مسبة لرأيتني سمحاً بذاك مبينا. اهـ (١)

٤- مرجئة الفقهاء: وهم ابن كلاب، وحماد بن أبي سليمان، وتلميذه أبو حنيفة، وهو المشهور عن الأحناف. وقولهم هو: أن الإيمان قول واعتقاد لا يزيد ولا ينقص، فأخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وأنه لا يزيد ولا ينقص، فمرتكب الكبيرة عندهم مؤمن.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: وَأَنكَرَ حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ وَمَنْ اتَّبَعَهُ تَفَاضَلَ الْإِيمَانَ وَدُخُولَ الْأَعْمَالِ فِيهِ وَالِاسْتِثْنَاءَ فِيهِ؛ وَهُؤُلَاءِ مِنْ مُرْجِئَةِ الْفُقَهَاءِ ثُمَّ إِنَّ "السَّلَفَ وَالْأَئِمَّةَ" اشْتَدَّ انْكَارُهُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ وَتَبَدَّيْعُهُمْ وَتَغْلِيظُ الْقَوْلِ فِيهِمْ؛ وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا مِنْهُمْ نَطَقَ بِتَكْفِيرِهِمْ؛ بَلْ هُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُمْ لَا يُكْفَرُونَ فِي ذَلِكَ؛ وَقَدْ نَصَّ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ: عَلَى عَدَمِ تَكْفِيرِ هَؤُلَاءِ الْمُرْجِئَةِ. اهـ (٢)

٥- قول الخوارج والمعتزلة: أنه قول وعمل واعتقاد لا يزيد ولا ينقص. وأن مرتكب الكبيرة كافر. (٣)

(١) راجع شرحه على الطحاوية.

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٥٠٧).

(٣) راجع أقوال الطوائف في الإيمان في كتاب (الإيمان) لشيخ الإسلام.

مسألة الاستثناء في الإيمان:

ذهب بعضهم: إلى أن الاستثناء في الإيمان حرام، وهو قول جميع طوائف المرجئة والمعتزلة. قالوا: لأنه ينبئ عن شك فإذا قلت أنا مؤمن إن شاء الله كأنك شك في الإيمان فيكون الاستثناء حراماً لأنك شككت هل أنت مؤمن أو غير مؤمن .

وقال طائفة: بل الاستثناء واجب، وهو قول الشكاكة. لأنك إذا قلت: أنا مؤمن ولم تقل إن شاء الله فإنك تكون قد زكَّيتَ نفسك وشهدت لها بأنك قمت بكل الواجبات وتركيت النفس حرام، وعلى هذا فيجب أن تقول: أنا مؤمن إن شاء الله حتى لا تزكي نفسك ولأنك لا تدري فلعلك الآن مؤمن ثم تكفر لا تدري والإيمان النافع هو الذي يوافي به الإنسان ربه ويكون في آخر الحياة .

والصحيح: أن الاستثناء ينقسم إلى:

(١) واجب (٢) ومحرم (٣) وجائز.

- فالواجب: إذا كان الإنسان مستثنياً في إيمانه خوفاً من التزكية فالاستثناء واجب، لأنه إذا جزم بأنه مؤمن فقد شهد لنفسه بأنه مؤمن والمؤمن له الجنة فيكون قد شهد لنفسه بأن له الجنة ولا يجوز للإنسان أن يشهد لأحد أن له الجنة إلا من شهد له الرسول ﷺ فإذا كان يخشى من التزكية فالاستثناء واجب.

- ويحرم: إذا كان الحامل للاستثناء التردد وعدم الجزم فيكون الاستثناء حراماً بل منافياً للإيمان فهذا محرم بل هو ردة يعني أنا مؤمن يعني إن شاء الله أي

مؤمن ، متردد هل هو جازم أو غير جازم ، فإذا كان الحامل للاستثناء في الإيمان الشك والتردد فإنه يكون كفراً لوجوب الجزم بالإيمان.

- ويجوز: إذا كان الاستثناء للتعليل أي أنا مؤمن بمشيئة الله فهذا جائز لأن هذا هو الحقيقة ، والدليل لذلك: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ۖ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ٢٧] ، فالتعليق هنا ليس للتردد لأن الله غير متردد وإنما هو لبيان العلة وهو أن دخولكم بمشيئة الله ، ومن ذلك قول زائر القبور: وإنا إن شاء الله بكم لاحقون فإن الإنسان لا يشك بأنه سيلحق بالأموات لكنه أتى بالمشيئة بياناً للتعليل، أي: أن حقوقنا بكم يكون بمشيئة الله تعالى. اهـ (١)

- أو إذا كان المقصود بالاستثناء التبرك بالمشيئة فهذا جائز.

- ومن قال أنا مؤمن إن شاء الله وهو يعتقد أن الإيمان فعل جميع الواجبات ويخاف أن لا يكون قائماً بها فهذا جائز.

- ومن استثنى خوفاً من سوء الخاتمة فهذا جائز.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: الناس لهم في الاستثناء ثلاثة أقوال:

- منهم من يجرمه كطائفة من الحنفية ويقولون من يستثنى فهو شكاك.
- ومنهم من يوجب كطائفة من أهل الحديث.

(١) راجع شرح السفارينية للعثيمين (ص: ٤١٢).

- ومنهم من يجوز له أو يستحبه وهذا أعدل الأقوال فإن الاستثناء له وجه صحيح فمن قال أنا مؤمن إن شاء الله وهو يعتقد أن الإيمان فعل جميع الواجبات ويخاف أن لا يكون قائماً بها فقد أحسن ولهذا كان الصحابة يخافون النفاق على أنفسهم.

قال ابن أبي مليكة: (أدركت ثلاثين من أصحاب محمد كلهم يخاف النفاق على نفسه) ومن اعتقد أن المؤمن المطلق هو الذي يستحق الجنة فاستثنى خوفاً من سوء الخاتمة فقد أصاب، ومن استثنى خوفاً من تزكية نفسه أو مدحها أو تعليق الأمور بمشيئة الله فقد أحسن ، ومن جزم بما يعلمه أيضاً في نفسه من التصديق فهو مصيب. اهـ (١).



(١) مجموع الفتاوى (٦٨١/٧)، وشرح الطحاوية لابن أبي العز، وشرح السفارينية للعثيمين (ص: ٤١٢).

[الأصل السابع عشر]

ترك الصلاة كفر

وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ، وَلَيْسَ مِنَ الْأَعْمَالِ شَيْءٌ تَرَكَهُ كُفْرٌ إِلَّا الصَّلَاةَ مَنْ تَرَكَهَا فَهُوَ كَافِرٌ، وَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ قِتْلَهُ.

الشَّرْح

تعريف الصلاة لغة وشرعاً:

الصلاة لغة: الدعاء سميت هذه العبادة الشرعية صلاة لاشتغالها عليه، وهذا هو قول جمهور أهل اللغة. (١)

قال الشيخ العثيمين رحمته الله: الصَّلَاةُ في اللُّغَةِ: الدُّعَاءُ، وشاهد ذلك قوله تعالى:

﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، أي: ادْعُ لَهُمْ.

أما في الشَّرْع: فهي التَّعَبُّدُ لِلَّهِ تَعَالَى بأقوال وأفعال معلومة، مفتوحة بالتَّكْبِيرِ، مختمة بالتَّسْلِيمِ. وإن شئتَ فقل: هي عبادة ذاتُ أقوال وأفعال، مفتوحة بالتَّكْبِيرِ، مختمة بالتَّسْلِيمِ.

(١) راجع المجموع للنووي (٢/٣)، وسبل السلام للصنعاني (١ / ١٠٦).

وَالصَّلَاةُ مَشْرُوعَةٌ فِي جَمِيعِ الْمَلَلِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَمْرِمُ أَفْتَنِي لِرَبِّكَ وَأَسْجُدِي وَأَزْكِي مَعَ الزَّكِيِّينَ﴾ [آل عمران: ٤٣] ، وَذَلِكَ لِأَهَمِّيَّتِهَا، وَلِأَنَّهَا صِلَةٌ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

- متى فُرِضَتْ؟

وَقَدْ فَرَضَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ لَيْلَةَ عُرْجٍ بِهِ بَدُونَ وَاسِطَةً.

وَتَأَمَّلْ كَيْفَ أَخَّرَ اللَّهُ تَعَالَى فَرِيضَتَهَا إِلَى تِلْكَ اللَّيْلَةِ إِشَادَةً بِهَا، وَبَيَاناً لِأَهَمِّيَّتِهَا لِأَنَّهَا:

أولاً: فُرِضَتْ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى رَسُولِهِ بَدُونَ وَاسِطَةً.

ثانياً: فُرِضَتْ فِي لَيْلَةٍ هِيَ أَفْضَلُ اللَّيَالِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا نَعْلَمُ.

ثالثاً: فُرِضَتْ فِي أَعْلَى مَكَانٍ يَصِلُ إِلَيْهِ الْبَشَرُ.

رابعاً: فُرِضَتْ خَمْسِينَ صَلَاةً، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ لَهَا، وَعِنَايَتِهِ بِهَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لَكِنْ خُفِّفَتْ فَجُعِلَتْ خَمْساً بِالْفِعْلِ وَخَمْسِينَ فِي الْمِيزَانِ، فَكَأَنَّمَا صَلَّى خَمْسِينَ

صَلَاةً. اهـ (١)

- الأدلة على وجوب الصلاة:

قال ابن قدامة رحمه الله: وهي واجبة بالكتاب والسنة والإجماع:

(١) راجع الشرح الممتع على زاد المستقنع (٢ / ٥).

. أما الكتاب فقول الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا

الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ۝﴾ [البينة: ٥]

. وأما السنة، فما روى ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: « بني الإسلام على خمس:

شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً » متفق عليه مع أي وأخبار كثيرة نذكر بعضها في غير هذا الموضع ان شاء الله تعالى .

. وأما الإجماع فقد اجمعت الأمة على وجوب خمس صلوات في اليوم واللييلة. اهـ (١)

قال الشيخ العثيمين رحمه الله: الدليل على وجوبها: كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ وإجماع المسلمين على ذلك إجماعاً قطعياً معلوماً بالضرورة من الدين.

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ۝﴾

[النساء: ١٠٣] والشاهد: قوله: ﴿كِتَابًا﴾، لأن كتاباً بمعنى مكتوب، والمكتوب

بمعنى المفروض، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتُبٌ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ

عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [البقرة: ١٨٣]، أي: فُرِضَ.

ومن السنة: قول النبي ﷺ وقد بعث معاذاً إلى اليمن: « أَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افترض

عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ». (٢)

(١) المغني (١ / ٤١).

(٢) متفق عليه عن ابن عباس.

وأما الإجماع: فهو معلومٌ بالضرورة من الدين، ولهذا لم يُنكر أحدٌ من أهل القبلة ممن ينتسبون إلى الإسلام - فَرَضَها؛ حتى أهل البدع يَقْرُون بفرضها. اهـ (١)

حكم تارك الصلاة على قسمين:

القسم الأول: من تركها جحوداً ونكراناً واستحلالاً لتركها: كافر بالإجماع. قال القرطبي رحمته الله: لا خلاف بين المسلمين أن من ترك الصلاة وسائر الفرائض مستحلاً كفر. (٢)

القسم الثاني: من تركها تهاوناً وكسلاً: اختلف أهل العلم في هذه المسألة: فقال أبو حنيفة ومالك والشافعي: "فاسق ولا يكفر" ونسب هذا القول إلى الجمهور، ورجحه الشيخ الألباني من المعاصرين. ثم اختلفوا فقال مالك والشافعي: "يقتل حداً" وقال أبو حنيفة: "يعزر ولا يقتل". قال ابن حزم رحمته الله: ذهب مالك، والشافعي إلى أن من قال: الصلاة حق فرض إلا أني لا أريد أن أصلي - فإنه يتأنى به حتى يخرج وقت الصلاة، ثم يقتل - وقال أبو حنيفة وأبو سليمان، وأصحابهما: لا قتل عليه، لكن يعزر حتى يصلي. اهـ وذهب أحمد بن حنبل والشافعي في أحد قوليه وإسحاق بن راهويه، وعبد الله بن المبارك والنخعي والحكم وأيوب السختياني وأبو داود الطيالسي وغيرهم من كبار الأئمة والتابعين إلى أن تاركها كافر.

وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعاً ذكره عنه الشيخ أحمد بن حجر الهيتمي في شرح

(١) راجع الشرح الممتع على زاد المستقنع (٢ / ٥).

(٢) راجع تفسير القرطبي (٨ / ٧٤).

الأربعين وعزاه محمد بن نصر المروزي إلى جمهور أهل الحديث، وابن حجر الهيثمي في كتاب "الزواجر عن اقتراف الكبائر" إلى جمهور الصحابة.

وقال الإمام أبو محمد بن حزم رحمه الله: سائر الصحابة ومن بعدهم من التابعين يكفرون تارك الصلاة مطلقاً، ويحكمون عليه بالارتداد منهم أبو بكر وعمر وابنه عبد الله وعبد الله بن مسعود وابن عباس ومعاذ وجابر وعبد الرحمن بن عوف وأبو الدرداء وأبو هريرة وغيرهم من الصحابة ولا نعلم لهم مخالفاً من الصحابة.

وقد رجح هذا القول جمهور علماء العصر كالشيخ ابن باز والعثيمين والفوزان وبقية علماء اللجنة الدائمة والشيخ مقبل بن هادي الوادعي والشيخ يحيى بن علي الحجوري وغيرهم من أهل العلم، واحتجوا على كفر تاركها بأدلة كثيرة منها:

أولاً: من الكتاب: قال تعالى في سورة التوبة: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ

وَأَتَوْا الزَّكَاةَ فَخِوُنْكُمْ فِي الدِّينِ ۖ﴾ [التوبة: ١١]. ووجه الدلالة من الآية أن

الله تعالى اشترط لثبوت الأخوة بيننا وبين المشركين ثلاثة شروط:

- أن يتوبوا من الشرك.

- أن يقيموا الصلاة.

- أن يؤتوا الزكاة.

وقال في سورة مريم: ﴿خَلَفَ مِنْ بَٰعِثِهِمْ خَلْفٌ أَصَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ

يَلْقَوْنَ غِيًّا ۖ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا

[مريم: ٥٩-٦٠]

فوجه الدلالة من الآية الثانية - آية سورة مريم - أن الله قال في المضيعين للصلاة، المتبعين للشهوات: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ ﴿فدل على أنهم حين إضاعتهم للصلاة وإتباع الشهوات غير مؤمنين.﴾
ثانياً: من السنة:

قال صلى الله عليه وسلم: «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة». (١)

وعن بريده بن الحبيب رحمته الله، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر». (٢)

والمراد بالكفر هنا: الكفر المخرج عن الملة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الصلاة فصلاً بين المؤمنين والكافرين، ومن المعلوم أن ملة الكفر غير ملة الإسلام، فمن لم يأت بهذا العهد فهو من الكافرين.

وعن عبد الله بن شقيق العقيلي رحمته الله قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. (٣).

فالصحيح من أقوال أهل العلم أنه كافر.

قال عبد الحق الأشبيلي رحمته الله: ذهب جملة من الصحابة رحمهم الله ومن بعدهم إلى تكفير تارك الصلاة متعمداً لتركها، حتى يخرج جميع وقتها، منهم: عمر بن

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان عن جابر بن عبد الله.

(٢) رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه الترمذي، صححه الألباني في مشكاة المصابيح.

الخطاب ، ومعاذ بن جبل ، وعبد الله بن مسعود ، وابن عباس ، وجابر ، و أبو الدرداء ، وكذلك روي عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، هؤلاء من الصحابة. (١)

ولذا قرر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (شرح العمدة: ٢ / ٨١) كلاماً نفسياً بعد أن ساق الأحاديث وأقوال السلف فقال: "الكفر الوارد في الصلاة هو الكفر الأعظم لوجوه:

(أحدها): إن الكفر المطلق هو الكفر الأعظم المخرج عن الملة فينصرف الإطلاق إليه ، وإنما صُرف في تلك المواضع إلى غير ذلك لقرائن انضمت إلى الكلام ، و من تأمل سياق كل حديث وجدّه معه ، و ليس هنا شيء يوجب صرفه عن ظاهره، بل هنا ما تقرره على الظاهر.

(الثاني): إن ذلك الكفر منكراً مبهم مثل قوله: "و قتاله كفر" ، "هما بهم كفر" ، وقوله "كفر بالله" ، و شبه ذلك ، وهنا عرف باللام بقوله: "ليس بين العبد و بين الكفر، أو قال الشرك" ، و الكفر المعروف ينصرف إلى الكفر المعروف ، وهو المخرج عن الملة.

(الثالث): إن في بعض الأحاديث "فقد خرج عن الملة" ، و في بعضها "بينه و بين الإيمان" ، و في بعضها "بينه و بين الكفر" ، و هذا كله يقتضي أن الصلاة حدٌ تدخله إلى الإيمان إن فعله و تخرجه عنه إن تركه.

(١) في كتابه "الصلاة" (كما نقله ابن القيم عنه في كتاب الصلاة وحكم تاركها: ٦٧).

(الرابع): أن قوله "ليس بين العبد و بين الكفر إلا ترك الصلاة" ، وقوله "كان أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة" ، لا يجوز أن يراد به إلا الكفر الأعظم ؛ لأن بينه و بين غير ذلك مما يسمى كفراً أشياء كثيرة ، و لا يقال فقد يخرج عن الملة بأشياء غير الصلاة ، لأننا نقول هذا ذكر في سياق ما كان من الأعمال المفروضة ، وعلى العموم يوجب تركه الكفر ، وما سوى ذلك من الاعتقادات فإنه ليس من الأعمال الظاهرة.

(الخامس): أنه خرج هذا الكلام مخرج تخصيص الصلاة و بيان مرتبتها على غيرها في الجملة ، و لو كان ذلك الكفر فسقاً لشاركها في ذلك عامة الفرائض .
(السادس): أنه بيّن أنها آخر الدين ، فإذا ذهب آخره ذهب كله .

(السابع): أنه بيّن أن الصلاة هي العهد الذي بيننا و بين الكفار ، وهم خارجون عن الملة ليسوا داخلين فيها ، و اقتضى ذلك أن من ترك هذا العهد فقد كفر ، كما أن من أتى به فقد دخل في الدين ، و لا يكون هذا إلا في الكفر المخرج عن الملة .

(الثامن): إن قول عمر "لَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ" (١) أصرح شيء في خروجه عن الملة ، وكذلك قول ابن مسعود و غيره ، مع أنه بيّن أن إخراجها عن

(١) صحيح: رواه عبدالرزاق في مصنفه (٥٧٩)، ومالك في موطأه (١.١)، والخلال في السنة (١٣٨٨)، ووابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧.٦٧)، وغيرهم من طرق عن المسور بن مخرمة عن عمرا، وصححه الشيخ الألباني في الإرواء (٢.٩)، وصرح عن ابن عباس رضي الله عنهما كما في تاريخ ابن شبة (٩.٢/٣)، وفي مصنف عبدالرزاق (٥٨١)، وتعظيم قدر الصلاة للمروزي (٩٢٤) وغيرهم، وأصل القصة في صحيح البخاري عن المسور بن مخرمة (٣٦٩٢) .

الوقت ليس هو الكفر ، وإنما هو الترك بالكلية ، وهذا لا يكون إلا فيما يخرج عن الملة.

(التاسع): ما تقدم من حديث معاذ «فإن فسطاطاً على غير عمود لا يقوم» ، كذلك الدين لا يقوم إلا بالصلاة.

وفي هذه الوجوه يبطل قول من حملها على من تركها جاحداً ، وأيضاً قوله: "كانوا لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر" ، وقوله: "ليس بين العبد وبين الكفر" ، وغير ذلك مما يوجب اختصاص الصلاة بذلك ، وترك الجحود لا فرق فيه بين الصلاة وغيرها ، ولأن الجحود نفسه هو الكفر من غير ترك ، حتى لو فعلها مع ذلك لم ينفعه ، فكيف يعلق الحكم على ما لم يذكر ؟ ولأن المذكور هو الترك ، وهو عام في من تركها جحوداً أو تكاسلاً ، ولأن هذا عدول عن حقيقة الكلام من غير موجب فلا يلتفت إليه". اهـ

قال الشيخ ابن باز رحمته الله: القول الصواب الذي تقضيه الأدلة هو كفر تارك الصلاة كفر أكبر ولو لم يحدد وجوبها ولو قال الجمهور كفر دون كفر أي بخلافه فإن المناط هو الأدلة وليس المناط كثرة القائلين فالحكم معلق بالأدلة وقد قامت الأدلة على كفر تارك الصلاة كفر أكبر. اهـ وهذا قول الشيخ مقبل رحمته الله. (١)

-وعلى ولي الأمر أن يستتيه فإن تاب وإلا قتل كافراً مرتداً وهو مذهب أحمد رحمته الله.

(١) راجع فتاوى ابن باز رحمته الله ، وإجابة السائل للشيخ مقبل رحمته الله.

جمهور أهل العلم إلى أنه يقتل إن أصر على تركها سواء القائلين بكفره أم غيرهم لقوله صلى الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ». (١)

قالت اللجنة الدائمة (٤١/٦): يستتاب تارك الصلاة عمداً ثلاثة أيام على الصحيح، فإن تاب وإلا قتل بواسطة الحاكم ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: « من بدل دينه فاقتلوه » رواه البخاري عن ابن عباس. اهـ.



(١) رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢) عن ابن عمر.

[الأصل الثامن عشر]

أصحاب رسول الله ﷺ

خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، نَقَدَّمْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ كَمَا قَدَّمَهُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي ذَلِكَ، ثُمَّ بَعْدَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ أَصْحَابُ الشُّوَرَى الْخَمْسَةُ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَكُلُّهُمْ يَصْلُحُ لِلْخِلَافَةِ، وَكُلُّهُمْ إِمَامٌ، وَنَذْهَبُ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: "كُنَّا نَعُدُّ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيًّا وَأَصْحَابُهُ مُتَوَافِرُونَ: أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ نَسَكْتُ" ثُمَّ مِنْ بَعْدِ أَصْحَابِ الشُّوَرَى أَهْلُ بَدْرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، ثُمَّ أَهْلُ بَدْرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَدْرِ الْمُهْجَرَةِ وَالسَّابِقَةِ أَوَّلًا فَأَوَّلًا ثُمَّ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَ فِيهِمْ، كُلُّ مَنْ صَحِبَهُ سَنَةً أَوْ شَهْرًا أَوْ يَوْمًا أَوْ سَاعَةً أَوْ رَأَاهُ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُ مِنَ الصُّحْبَةِ عَلَى قَدْرِ مَا صَحِبَهُ، وَكَانَتْ سَابِقَتُهُ مَعَهُ وَسَمِعَ إِلَيْهِ وَنَظَرَ إِلَيْهِ نَظْرَةً، فَأَدْنَاهُمْ صُحْبَةً هُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِينَ لَمْ يَرَوْهُ، وَلَوْ لَقُوا اللَّهَ بِجَمِيعِ الْأَعْمَالِ؛ كَانَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ صَحِبُوا النَّبِيَّ - ﷺ -، وَرَأَوْهُ وَسَمِعُوا مِنْهُ، وَمَنْ رَأَاهُ بِعَيْنِهِ وَأَمَّنَ بِهِ وَلَوْ سَاعَةً أَفْضَلُ لَصُحْبَتِهِ مِنَ التَّابِعِينَ وَلَوْ عَمِلُوا كُلَّ أَعْمَالِ الْخَيْرِ.

تعريف الصحابي:

الصحابي: هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك. (١)

وجوب محبة الصحابة:

الأدلة على ذلك كثيرة منها:

- أن الله وصف التابعين لهم بإحسان بمحبتهم والدعاء لهم وعدم بغضهم حيث قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]

قال ابن كثير رحمه الله: فالتابعون لهم بإحسان هم المتبعون لآثارهم الحسنة وأوصافهم الجميلة الداعون لهم في السر والعلانية ولهذا قال تعالى: في هذه الآية الكريمة: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ﴾ أي قائلين: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا، أي: بغضا وحسدا ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾. اهـ

- أن بغضهم كفر وحبهم إيمان:

فقد قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَرِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي

(١) راجع (النزعة) للحافظ ابن حجر، والإصابة.

التَّوْرَةَ وَمَثَلُهُ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيُغَيِّظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٩﴾ [الفتح: ٢٩]

قال ابن كثير رحمه الله - عند تفسيره للآية -: وَمِنْ هَذِهِ الْآيَةِ انْتَزَعَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ تَكْفِيرَ الرِّوَافِصِ الَّذِينَ يُبْغِضُونَ الصَّحَابَةَ رحمهم الله قال: لأنهم يغيظونهم ومن غاظ الصحابة رحمهم الله فهو كافر لهذه الآية، وَوَافَقَهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ رحمهم الله على ذلك، والأحاديث في فضائل الصحابة رحمهم الله وَالنَّهْيِ عَنِ التَّعَرُّضِ لَهُمْ بِمَسَاءَةٍ كَثِيرَةٍ، وَيَكْفِيهِمْ ثَنَاءُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَرِضَاهُ عَنْهُمْ. اهـ

عن أنس رحمته الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ». (١)

قال شيخ الإسلام رحمته الله: مما لا نعلم فيه خلافاً بين أهل الفقه والعلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والتابعين لهم بإحسان و سائر أهل السنة والجماعة فإنهم مجمعون على أن الواجب الثناء عليهم والاستغفار لهم والترحم عليهم والترضي عنهم واعتقاد محبتهم وموالاتهم وعقوبة من أساء فيهم القول. اهـ (٢)

قال ابن عثيمين رحمته الله: حقوقهم على الأمة من أعظم الحقوق، فلهم على الأمة: أ - محبتهم بالقلب، والثناء عليهم باللسان بما أسدوه من المعروف والإحسان.

(١) رواه البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤).

(٢) راجع الصارم المسلول (١ / ٥٧٧).

ب - الترحم عليهم، والاستغفار لهم تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

ج - الكف عن مساوئهم التي إن صدرت عن أحد منهم فهي قليلة بالنسبة لما لهم من المحاسن والفضائل وربما تكون صادرة عن اجتهاد مغفور وعمل معذور لقوله صلى الله عليه وسلم: « لا تسبوا أصحابي ». الحديث. اهـ (١)

أفضل الصحابة:

أفضل الصحابة على الإطلاق أبو بكر الصديق ثم يليه عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم بإجماع أهل السنة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: الأحاديث التي لا شك في صحتها مع الدلائل الكثيرة المتعددة التي توجب علماً ضرورياً لمن علمها أن أبا بكر كان أحب الصحابة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأفضل عنده من عمر وعثمان وعلي وغيرهم رضي الله عنهم وكل من كان بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحواله أعلم كان بهذا أعرف. اهـ (٢)

وقال في الواسطية: ويقرون بما تواتر به النقل عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وعن غيره من أن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر ويثلاثون بعثمان ويربعون بعلي رضي الله عنهم كما دلت عليه الآثار وكما أجمع الصحابة رضي الله عنهم على تقديم

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٥ / ٨٣).

(٢) راجع منهاج السنة النبوية (٧ / ٢٨٥).

عثمان في البيعة مع أن بعض أهل السنة كانوا قد اختلفوا في عثمان وعلى بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر وعمر أيهما أفضل فقدم قوم عثمان وسكتوا أو ربعوا بعلي وقدم قوم عليا وقوم توقفوا لكن استقر أمر أهل السنة على تقديم عثمان). اهـ
افتراق الناس في الصحابة:

الناس في الصحابة طرفان ووسط:

الطرف الأول: الذين فرطوا في حق الصحابة فلم يعرفوا لهم قدرهم، وطعنوا فيهم وهؤلاء الرافضة والخوارج والنواصب.

الطرف الثاني: الذين أفرطوا في حب الصحابة وغلوا فيهم حتى أشركوهم مع الله في العبادة كغلو الرافضة في أهل البيت، والصوفية في بعض الصحابة، وكلا الطرفين في ضلال.

والحق مع أهل السنة الذين توسطوا في أمر الصحابة فأحبوهم حباً شرعياً من غير غلو فيهم.

قال الإمام الطحاوي رحمته الله: ونحب أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله ولا نفرط في حب أحد منهم ولا نتبرأ من أحد منهم ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرهم ولا نذكرهم إلا بخير وحبهم دين وإيمان وإحسان وبغضهم كفر ونفاق وطغيان. اهـ (١)

سيأتي الكلام عن حكم الطعن في الصحابة في فصل مستقل في الأصل الثالث والعشرون.

(١) العقيدة الطحاوية .

[الأصل التاسع عشر]

وجوب السمع والطاعة لولاة الأمر

وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلْأَئِمَّةِ، وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، وَمَنْ وَلِيَ الْخِلَافَةَ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَرَضُوا بِهِ، وَمَنْ غَلِبَهُمُ بِالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً (وَسُمِّيَ) أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَالْغَزْوُ مَاضٍ مَعَ الْأَمْرَاءِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، لَا يُتْرَكُ، وَقِسْمَةُ الْفَيْءِ ، وَ إِقَامَةُ الْحُدُودِ إِلَى الْأَئِمَّةِ مَاضٍ، لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَطْعَنَ عَلَيْهِمْ ، وَلَا يُنَازِعُهُمْ ، وَدَفْعُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ جَائِزَةٌ وَنَافِذَةٌ، مَنْ دَفَعَهَا إِلَيْهِمْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ خَلْفَهُ، وَخَلَفَ مَنْ وَلَاهُ جَائِزَةٌ بِاقِيَّةٍ تَامَّةٌ رَكَعَتَيْنِ، مَنْ أَعَادَهُمَا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، تَارِكٌ لِلْأَثَارِ، مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ، لَيْسَ لَهُ مِنْ فَضْلِ الْجُمُعَةِ شَيْءٌ؛ إِذَا لَمْ يَرِ الصَّلَاةَ خَلَفَ الْأَئِمَّةِ مَنْ كَانُوا: بَرَّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ فَالسُّنَّةُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَهُمْ رَكَعَتَيْنِ، (مَنْ أَعَادَهُمَا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ)، وَيَدِينُ بِأَنَّهَا تَامَتْ ، لَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ مِنْ ذَلِكَ شَكٌّ .

الشرح

طاعة ولاة الأمر :

قوله: "وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلْأَئِمَّةِ، وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، وَمَنْ وَلِيَ الْخِلَافَةَ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَرَضُوا بِهِ، وَمَنْ غَلِبَهُمُ بِالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً (وَسُمِّيَ) أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ".

تعريف ولي الأمر:

ولي الأمر: يطلق على من تولى أمر الأمة (١) وهو لفظ شرعي فقد قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، وسمي ولي الأمر لأن ما ينفذ من الأمور الشرعية والاجتهادية في الناس إنما يكون عن أمرهم.

وطاعة ولي الأمر: هو الامتثال لأمره ونهيه وعدم الخروج عنه إلا إذا أمر بمعصية.

قال ابن تيمية رحمته الله: أولوا الأمر صنفان: العلماء والأمرأه (٢).

أهمية الإمارة والولاية في دين الإسلام:

قال شيخ الإسلام رحمته الله: يَجِبُ أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ وِلَايَةَ أَمْرِ النَّاسِ مِنْ أَعْظَمِ وَاجِبَاتِ الدِّينِ؛ بَلْ لَا قِيَامَ لِلدِّينِ وَلَا لِلدُّنْيَا إِلَّا بِهَا. فَإِنَّ بَنِي آدَمَ لَا تَتِمُّ مَصْلَحَتُهُمْ إِلَّا بِالْاجْتِمَاعِ لِحَاجَةِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ وَلَا بُدَّ لَهُمْ عِنْدَ الْاجْتِمَاعِ مِنْ رَأْسٍ حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیہ وسلم «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ». فَأَوْجَبَ صلی الله علیہ وسلم تَأْمِيرَ الْوَاحِدِ فِي الْاجْتِمَاعِ الْقَلِيلِ الْعَارِضِ فِي السَّفَرِ تَنْبِيْهَا بِذَلِكَ عَلَى سَائِرِ أَنْوَاعِ الْاجْتِمَاعِ. وَلِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْجَبَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَا يَتِمُّ ذَلِكَ

(١) وقد يطلق على غير الولاية العامة قال أبو حيان في البحر المحيط في التفسير (٣/ ٦٨٦): وَالظَّاهِرُ

أَنَّهُ كُلُّ مَنْ وَلِيَ أَمْرَ شَيْءٍ وَِلَايَةٌ صَحِيحَةٌ. قَالُوا: حَتَّى الْمَرْأَةُ يَجِبُ عَلَيْهَا طَاعَةُ زَوْجِهَا، وَالْعَبْدُ مَعَ سَيِّدِهِ، وَالْوَلَدُ مَعَ وَالِدَيْهِ، وَالْيَتِيمُ مَعَ وَصِيِّهِ فِيمَا يُرْضِي اللَّهَ وَلَهُ فِيهِ مَصْلَحَةٌ. اهـ

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/ ١٧).

إِلَّا بِقُوَّةٍ وَإِمَارَةٍ. وَكَذَلِكَ سَائِرُ مَا أَوْجَبَهُ مِنَ الْجِهَادِ وَالْعَدْلِ وَإِقَامَةِ الْحُجِّ وَالْجُمُعِ
وَالْأَعْيَادِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ. وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِالْقُوَّةِ وَالْإِمَارَةِ... اهـ (١)

الأدلة على وجوب السمع والطاعة لأولياء الأمور:

الأدلة على ذلك من كتاب الله ومن سنة النبي ﷺ وإجماع أهل السنة.

فمن كتاب الله: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ

مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]

اختلف أهل العلم في تفسير هذه الآية فمنهم من قال: أن المقصود بـ (أولي الأمر)
الأمراء، ومنهم من قال: العلماء.

قال ابن كثير في تفسيره: والله أعلم أنها عامة في كل أولي الأمر من الأمراء
والعلماء. اهـ.

ومن السنة:

الأحاديث في ذلك كثيرة منها:

- عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه قال: «بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ
وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ
أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ» (٢).

(١) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٣٩).

(٢) متفق عليه رواه البخاري برقم (٧٠٥٥)، ومسلم برقم (١٧٠٩).

- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» (١).

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَآثَرَةٍ عَلَيْكَ» (٢).

ومعنى قوله: «وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ»، «وَأَثَرَةٌ عَلَيْنَا» أي: وإن استأثر: ولالة الأمور عليك فلم ينصفوك ولم يعطوك حقا.

- وعن أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا؟ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» (٣).

قال الشيخ العثيمين رحمته الله: وقد وعد النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار وعدهم الحوض إذا صبروا على جور السلطان، فقال: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً - أي استئثاراً عليكم - فاصبروا حتى تلقوني على الحوض»، الله أكبر وعد: «فاصبروا حتى تلقوني على الحوض»، فيرجى لمن صبر على السلطان وعلى جوره، أن ينال مثل هذا الوعد من النبي صلى الله عليه وسلم. اهـ (٤).

(١) متفق عليه رواه البخاري برقم (٧١٤٤)، ومسلم برقم (١٨٣٩).

(٢) رواه مسلم برقم (١٨٣٦).

(٣) متفق عليه رواه البخاري برقم (٣٧٩٢)، ومسلم برقم (١٨٤٥).

(٤) راجع شرح السفارينية (١ / ٤٣٩).

- وجاء عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَانََ رَأْسُهُ زَبِيئَةً» (١).
- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ» (٢).

والأحاديث في ذلك كثيرة مشهورة.

إجماع أهل العلم على وجوب السمع والطاعة لولي الأمر:

قال القاضي عياض رحمته الله: أجمع العلماء على وجوب طاعة الإمام في غير معصية وتحريمها في المعصية. اهـ (٣)

قال شيخ الإسلام رحمته الله: طاعة ولاة الأمور ومناصحتهم: هُوَ وَاجِبٌ عَلَى الْمُسْلِمِ؛ وَإِنْ اسْتَأْثَرُوا عَلَيْهِ. وَمَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ وَرَسُولُهُ مِنْ مَعْصِيَتِهِمْ: فَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ. اهـ (٤)

(١) رواه البخاري (٤١٤٢).

(٢) رواه مسلم برقم (٦٤٨).

(٣) راجع عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٤ / ٢٢١)، وشرح النووي على مسلم (١٢ / ٢٢٢)، وراجع شرح مسلم للقاضي عياض (٦ / ٢٤)، ومن نقل الإجماع ابن القطان في الإقناع (١ / ٦).

(٤) مجموع الفتاوى (٩ / ٣٥).

طاعة ولي الأمر واجبة ما لم يأمر بمعصية (١):

جاء في الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» (٢)

قال الشيخ العثيمين رحمته الله: أوامر ولاة الأمر تنقسم إلى أقسام:

القسم الأول: ما لا يجوز طاعته: - وذلك فيما إذا أمره بمعصية الله، مثل: أن يأمره بحلق اللحية، أو يأمره بأشياء منكّرة، فهذا لا يجوز طاعتهم فيه؛ لأن الله تعالى قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]

فعطف طاعة أولي الأمر على طاعة الله ورسوله؛ بدون إعادة العامل، ممّا يدل على أن طاعة أولي الأمر على سبيل التبع؛ ولأن النبي ﷺ قال: «إنما الطاعة في المعروف» أي: فيما ليس بمنكر، ولأن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية، وأمرهم بطاعته، وفي يوم من الأيام أغضبوه، فأمرهم أن يجمعوا حطباً، فجمعوا حطباً، ثمّ أمرهم أن يشعلوا فيه النار، فأشعلوا فيه النار، ثمّ أمرهم أن يلقوا أنفسهم فيها،

(١) وهذا أمر مجمع عليه أنه إن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة له في تلك المعصية: قال القاضي عياض: قال الطبري فيه أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وأخبار رسول الله صلا تضاد، وإنما أحاديث السمع والطاعة مجملة تفسرها الأحاديث الأخر المفسرة ما لم يخالف أمر الله، وهذا قول عامة السلف. اهـ شرح مسلم للقاضي عياض (٦/ ٢٤٢)، وقال ابن القطان: واتفقوا أن الإمام واجبة طاعته في كل ما أمر، ما لم تكن معصية. اهـ راجع الإقناع في مسائل الإجماع (١/ ٦١).

(٢) متفق عليه رواه البخاري برقم (٢٩٥٥)، ومسلم برقم (١٨٣٩).

فتوقفوا، وقالوا: إننا لم نتبع الرسول ﷺ إلا خوفاً من النار! وأبوا أن يدخلوا النار، فلما رجعوا إلى النبي ﷺ، وأخبروه، قال: « إِنَّهُمْ لَو دَخَلُوهَا، مَا خَرَجُوا مِنْهَا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ » هذا واحد.

القسم الثاني: أن يأمر بما أمر الله به ورسوله: أن يأمر ولي الأمر بما أمر الله به ورسوله من العبادات، فهذا إن كان واجباً مثل: أن يأمر بصلاة الجماعة، ويتفقد الناس عليها، فطاعته هنا واجبة، واجبة من وجهين: الوجه الأول: أنها واجبة في الشرع بدون أمر ولي الأمر.

والثاني: أنها تزدد تأكيداً إذا أمر بها ولي الأمر.

القسم الثالث: أن يأمر بعبادة غير واجبة؛ لكنها مشروعة: - مثل أن يأمر الناس بالصيام، يقول: أيها الناس! صوموا غداً، فإننا سوف نخرج إلى الاستسقاء نستسقي، ودعاء الصائم مستجاب، فصوموا غداً، فهنا لا تلزم طاعتهم؛ لأن هذا عبادة بين العبد وبين ربه فلا تلزم طاعتهم.

القسم الرابع: أن يأمر بما فيه حفظ الأمن وصلاح المجتمع: - فهذا تجب طاعته فيه، وإن لم يأمر الله به ورسوله، ما لم يكن معصية، كالأوامر الآن؛ في النظم التي تقرّر وهي لا تخالف الشرع، فإن طاعة ولي الأمر فيها واجبة، ومَنْ عصى وخالف فهو آثم. اهـ (١)

(١) راجع (لقاء الباب المفتوح) لابن عثيمين.

المخالفون لأهل السنة في هذا الأصل:

سائر أهل البدع يرون الخروج على ولاة الأمور متى ماسنحت لهم الفرصة.
 فعَنْ أَبِي قَلَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: « مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً إِلَّا اسْتَحَلَّ السَّيْفَ » اهـ. (١)
 وَكَانَ أَيُّوبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُسَمِّي أَصْحَابَ الْبِدْعِ خَوَارِجَ، وَيَقُولُ: « إِنَّ الْخَوَارِجَ اخْتَلَفُوا فِي
 الْإِسْمِ، وَاجْتَمَعُوا عَلَى السَّيْفِ » اهـ. (٢)
 ومن أشد أهل البدع خروجاً على ولاة أمور المسلمين:

- الروافض على اختلاف طوائفهم. - الخوارج والمعتزلة. (٣)

قوله: **وَالْعُرُوْ مَا ضَ مَعَ الْأَمْرَاءِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْبِرُّ وَالْفَاجِرُ، لَا يُثْرَكُ، وَقَسَمْتُ
 الْفِيءَ، وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ إِلَى الْأَثَمَةِ مَا ضَ، لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَطْعَنَ عَلَيْهِمْ، وَلَا
 يُنَازِعُهُمْ، وَدَفْعُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ جَائِزَةٌ وَنَافِذَةٌ، مَنْ دَفَعَهَا إِلَيْهِمْ أَجْرَتْ عَنْهُ، بَرًّا
 كَانَ أَوْ فَاجِرًا.**
 - تعريف الغزو:

قال الراغب: الغزو: الخروج إلى محاربة العدو، وقد غزا يغزو غزواً، فهو غاز،
 وجمعه غزاة وغزى. قال تعالى: ﴿أَوْ كَانُوا غُرَى﴾ [آل عمران: ١٥٦]

(١) صحيح: رواه عنه الدارمي في مقدمة سننه (١ / ٥٨)، والقدر للفريابي (ص: ٢١٣)، واللالكائي
 في أصول الاعتقاد (١ / ١٣٤)، والآجري في الشريعة (ص ٦٤)، وراجع الاعتصام للشاطبي
 ت / الهلاي (١ / ١١٣).

(٢) صحيح: رواه عنه الفريابي في القدر (٢١٥)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (١ / ١٤٣)،
 والآجري في الشريعة (٥ / ٢٥٤٩)، الاعتصام للشاطبي ت / الهلاي (١ / ١١٣).

(٣) وكذلك من تأثر بهم من الجماعات والأحزاب المعاصرة: كالإخوان المسلمين، والسرورية،
 والقطبيين، وجماعة التكفير، وحزب التحرير.

حكم الغزو:

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: مَضَتْ السُّنَّةُ بِأَنْ يُغْزَى مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا. اهـ (١)

قال الشيخ الفوزان: يغزى مع كل أمير برًّا كان أو فاجرًا إذا كان الغزو الذي يفعله جائزًا، فإذا قاتل الكفار أو المرتدين أو ناقضي العهد أو الخوارج قتالا مشروعًا؛ قوتل معه، وإن كان قتالا غير جائز، لم يقاتل معه. اهـ (٢)

لا يجوز الغزو إلا بإذن الإمام (٣):

قال الشيخ العثيمين **رحمته الله**: «ولا يجوز الغزو إلا بإذنه» أي: لا يجوز غزو الجيش إلا بإذن الإمام مهما كان الأمر؛ لأن المخاطب بالغزو والجهاد هم ولادة الأمور، وليس أفراد الناس، فأفراد الناس تبع لأهل الحل والعقد، فلا يجوز لأحد أن يغزو

(١) مجموع الفتاوى (٤ / ١٣)، وقال **رحمته الله**: مِنْ أَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْغَزْوُ مَعَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ وَبِأَقْوَامٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَمْ يَتَّفِقِ الْغَزْوُ إِلَّا مَعَ الْأَمْراءِ الْفُجَّارِ أَوْ مَعَ عَسْكَرٍ كَثِيرٍ الْفُجُورِ؛ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ أَحَدَا مَرَيْنِ: إِمَّا تَرْكُ الْغَزْوِ مَعَهُمْ فَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ اسْتِیْلَاءُ الْآخَرِينَ الَّذِينَ هُمْ أَعْظَمُ ضَرَرًا فِي الدِّينِ وَالْدُّنْيَا وَإِمَّا الْغَزْوُ مَعَ الْأَمِيرِ الْفَاجِرِ فَيَحْصُلُ بِذَلِكَ دَفْعُ الْآفَاجِرِينَ وَإِقَامَةُ أَكْثَرِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ؛ وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ إِقَامَةُ جَمِيعِهَا. فَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ وَكُلُّ مَا أَشَبَّهَهَا؛ بَلْ كَثِيرٌ مِنَ الْغَزْوِ الْحَاصِلِ بَعْدَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ لَمْ يَقَعْ إِلَّا عَلَى هَذَا الْوَجْهِ. اهـ مجموع الفتاوى (٢٨ / ٥٠٦)

(٢) نقلاً من (الملخص الفقهي).

(٣) قال ابن قدامة: وَأَمْرُ الْجِهَادِ مُوَكَّلٌ إِلَى الْإِمَامِ وَاجْتِهَادِهِ، وَيَلْزَمُ الرَّعِيَّةَ طَاعَتُهُ فِيمَا يَرَاهُ مِنْ ذَلِكَ. اهـ المغني (٩ / ٢٠٢).

دون إذن الإمام إلا على سبيل الدفاع، وإذا فاجأهم عدو يخافون كلبه فحيثن لهم أن يدافعوا عن أنفسهم لتعين القتال إذاً. وإنما لم يجز ذلك؛ لأن الأمر منوط بالإمام، فالغزو بلا إذنه افتيات وتعدُّ على حدوده، ولأنه لو جاز للناس أن يغزوا بدون إذن الإمام لأصبحت المسألة فوضى، كل من شاء ركب فرسه وغزا، ولأنه لو مكن الناس من ذلك لحصلت مفاسد عظيمة، فقد تتجهز طائفة من الناس على أنهم يريدون العدو، وهم يريدون الخروج على الإمام، أو يريدون البغي على طائفة من الناس، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بِهِمَا﴾ [الحجرات: ٩]، فلهذه الأمور الثلاثة ولغيرها - أيضاً - لا يجوز الغزو إلا بإذن الإمام. اهـ (١)

قوله: وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ خَلْفُهُ، وَخَلَفَ مَنْ وُلَاهُ جَائِزَةٌ بَاقِيَةٌ تَامَّةٌ رَكَعَتَيْنِ، مَنْ أَعَادَهُمَا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، تَارَكَ لَلْآثَارِ، مُحَالِفٌ لِلسُّنَّةِ، لَيْسَ لَهُ مِنْ فَضْلِ الْجُمُعَةِ شَيْءٌ؛ إِذَا لَمْ يَرَ الصَّلَاةَ خَلْفَ الْأَثَمَةِ مَنْ كَانُوا: بَرَّهْمَ وَفَاجَرَهُمْ فَالْسُّنَّةُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَهُمْ رَكَعَتَيْنِ، مَنْ أَعَادَهُمَا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، وَيَدِينُ بِأَنَّهَا تَامَّةٌ، لَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ مِنْ ذَلِكَ شَكٌّ.

- الصلاة خلف الإمام العاصي على أقسام:

الأول: إذا كان هذا الإمام في الصلاة هو حاكم المسلمين ويلزم الناس بالصلاة خلفه، ومعصيته أو بدعته تصل به إلى حد الكفر فيصل في خلفه درءاً للفتنة، وتعاد الصلاة مرة أخرى في المنزل، لأن الصلاة خلفه باطلة.

الثاني: أن يكون هو الحاكم، ومعصيته أو بدعته مكفرة، و لكنه لا يلزم الناس بالصلاة خلفه فلا يصلى خلفه مع أمن الفتنة.

الثالث: أن يكون الإمام حاكم المسلمين، وعنده معاصي أو بدع لا تصل به إلى حد الكفر فهذا يصلى خلفه، ولا يترك الصلاة خلفه إلا أهل البدع. (١)

الرابع: أن يكون إمام الصلاة من عامة المسلمين ليس حاكماً عليهم وعنده معاصي مكفرة فلا تجوز الصلاة خلفه مطلقاً لأنه لا حرج على المسلم إذا لم يصلى خلفه.

الخامس: أن يكون إمام الصلاة من عامة الناس ومعصيته أو بدعته لا تصل به إلى حد الكفر فالأفضل ترك الصلاة خلفه بشرط ألا تفوت على المصلي جمعة و لا جماعة، ويصلى خلف إمام عدل في دينه، وإن لم يوجد إلا هو فيصلى خلفه لأن من عقيدة أهل السنة جواز الصلاة خلف كل بر أو فاجر من المسلمين. (٢)

(١) قال البرهاري في شرح السنة (ص: ١٢٩): ومن قال: الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل خليفة، ولم ير الخروج على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح، فقد خرج من قول الخوارج أوله وآخره. اهـ

(٢) قال النووي رحمه الله: وكذا تكره -أي الصلاة- وراء المبتدع الذي لا يكفر ببذعته، وتصح، فإن كفر ببذعته فقد قدمنا أنه لا تصح الصلاة وراءه كسائر الكفار، ونص الشافعي في المختصر على كراهة الصلاة خلف الفاسق والمبتدع، فإن فعلها صحت. اهـ المجموع (٤/ ١٥).

قال شيخ الإسلام: وأما إذا لم يمكن الصلاة إلا خلف المبتدع أو الفاجر كالجمعة التي إمامها مبتدع أو فاجر وليس هناك جمعة أخرى، فهذه تصلى خلف المبتدع والفاجر عند عامة أهل السنة والجماعة، وهذا مذهب الشافعي، وأبي حنيفة، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أئمة أهل السنة، بلا خلاف عندهم. اهـ مجموع الفتاوى (٣/ ٢٨)، وقال أيضاً: وأما الصلاة خلف المبتدع فهذه

السادس: إذا كان يجهل حاله، فالأصل جواز الصلاة خلف كل مسلم بر أو فاجر، وقد نص بعض أهل العلم أنه لا يترك الصلاة خلف من يجهل حاله إلا مبتدع. (١)

قال شيخ الاسلام **رحمته الله:** يجوز للرجل أن يصلي الصلوات الخمس والجمعة وغير ذلك خلف من لم يعلم منه بدعة ولا فسقا باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة المسلمين ، وليس من شرط الائتنام أن يعلم المأموم اعتقاد إمامه ولا أن يمتحنه فيقول ماذا تعتقد؟ بل يصلي خلف مستور الحال ، ولو صلى خلف من يعلم أنه فاسق أو مبتدع ففي صحة صلاته قولان مشهوران في مذهب أحمد ومالك ، ومذهب الشافعي وأبي حنيفة الصحة. اهـ (٢) .



المسألة فيها نزاع وتفصيل، فإذا لم تجد إماماً غيره كالجمعة التي لا تقام إلا بمكان واحد، وكالعديدين وكصلوات الحج خلف إمام الموسم، فهذه كلها تفعل خلف كل بر وفاجر باتفاق أهل السنة والجماعة. اهـ مجموع الفتاوى (٢٣ / ٣٥٥).

(١) راجع هذا التفصيل في (شرح العقيدة الطحاوية) لابن أبي العز - وصالح آل الشيخ.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٣ / ٣٥١)، وراجع مجموع فتاوى ابن باز (٢ / ٣٢٧).

[الأصل العشرون]

تحریم الخروج علی ولی الأمر

وَمَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ (مِنْ أُمَّةٍ) الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ كَانَ النَّاسُ اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ، وَأَقْرَبُوا لَهُ بِالْخِلَافَةِ، بِأَيِّ وَجْهِ كَانَ بِالرِّضَا أَوْ بِالْغَلْبَةِ فَقَدْ شَقَّ هَذَا الْخَارِجُ عَصَا الْمُسْلِمِينَ، وَخَالَفَ الْآثَارَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَإِنْ مَاتَ الْخَارِجُ عَلَيْهِ مَاتَ مِيتَةُ جَاهِلِيَّةٍ، وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ وَالطَّرِيقِ.

وَقِتَالُ اللَّصُوصِ وَالْخَوَارِجِ جَائِزٌ إِذَا عَرَضُوا لِلرَّجُلِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَهُ أَنْ يُقَاتِلَ عَنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَيُدْفَعُ عَنْهَا بِكُلِّ مَا يَقْدِرُ (عَلَيْهِ)، وَلَيْسَ لَهُ إِذَا فَارَقُوهُ أَوْ تَرَكَوهُ أَنْ يَطْلُبَهُمْ، وَلَا يَتَّبِعَ آثَارَهُمْ، لَيْسَ لِأَحَدٍ إِلَّا الْإِمَامُ أَوْ وِلَاةُ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّمَا لَهُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ، وَيَنْوِي بِجَهْدِهِ أَنْ لَا يَقْتُلَ أَحَدًا؛ فَإِنْ أَتَى عَلَيْهِ فِي دَفْعِهِ عَنْ نَفْسِهِ فِي الْمَعْرَكَةِ فَأَبْعَدَ اللَّهُ الْمَقْتُولَ، إِنْ قُتِلَ هَذَا فِي تِلْكَ الْحَالِ وَهُوَ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ رَجَوْتُ لَهُ الشَّهَادَةَ كَمَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ. وَجَمِيعُ الْآثَارِ فِي هَذَا إِنَّمَا أُمِرَ بِقِتَالِهِ، وَلَمْ يُأْمَرْ بِقِتَالِهِ، وَلَا اتِّبَاعِهِ، وَلَا يُجْهَزُ عَلَيْهِ إِنْ صُرِعَ أَوْ كَانَ جَرِيحًا، وَإِنْ أَخَذَهُ أَسِيرًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ، وَلَا يُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَلَكِنْ يَرْفَعُ أَمْرَهُ إِلَى مَنْ وَلَاهُ اللَّهُ فَيَحْكُمُ فِيهِ.

الأدلة على تحريم الخروج على ولاة الأمور من المسلمين وإن ظلموا:

تقدم في الأصل السابق ذكر جملة من الأدلة في ذلك وما يزداد عليها:

- عن ابن عباس، رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيُصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَمَاتَ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» متفق عليه (١).

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيَتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ، فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ» متفق عليه (٢).

قال شيخ الإسلام رحمته الله: فَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِتَالِهِمْ مَعَ إِخْبَارِهِ أَنَّهُمْ يَأْتُونَ أُمُورًا مُنْكَرَةً، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِمْ بِالسَّيْفِ كَمَا يَرَاهُ مَنْ يُقَاتِلُ وُلاةَ الْأُمْرِ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالزَّيْدِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَطَائِفَةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ. اهـ (٣)

خطر الخروج على ولاة الأمور:

قال شيخ الإسلام رحمته الله: وَلِهَذَا كَانَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ الْخُرُوجَ عَلَى الْأَئِمَّةِ وَقِتَالَهُمْ بِالسَّيْفِ وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ ظُلْمٌ كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ

(١) رواه البخاري برقم (٧٠٥٤)، ومسلم برقم (١٨٤٩).

(٢) رواه البخاري برقم (٢٩٥٧)، ومسلم برقم (١٨٣٥).

(٣) منهاج السنة النبوية (٣/ ٣٩٢).

الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ الْمُسْتَفِيضَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - ؛ لِأَنَّ الْفَسَادَ فِي الْقِتَالِ وَالْفِتْنَةَ أَعْظَمُ مِنَ الْفَسَادِ الْحَاصِلِ بِظُلْمِهِمْ بِدُونِ قِتَالٍ وَلَا فِتْنَةٍ فَلَا يُدْفَعُ أَعْظَمُ الْفَسَادَيْنِ بِالْتِزَامِ أَذْنَاهُمَا وَلَعَلَّهُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ طَائِفَةٌ خَرَجَتْ عَلَى ذِي سُلْطَانٍ، إِلَّا وَكَانَ فِي خُرُوجِهَا مِنَ الْفَسَادِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الْفَسَادِ الَّذِي أَرَاكَ.

وَاللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَأْمُرْ بِقِتَالِ كُلِّ ظَالِمٍ وَكُلِّ بَاغٍ كَيْفَمَا كَانَ، وَلَا أَمَرَ بِقِتَالِ الْبَاغِينَ ابْتِدَاءً بَلْ قَالَ: ﴿وَأِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ﴾ [الحجرات: ٩] فَلَمْ يَأْمُرْ بِقِتَالِ الْبَاغِيَةِ ، ابْتِدَاءً، فَكَيْفَ يَأْمُرُ بِقِتَالِ وُلاَةِ الْأَمْرِ ابْتِدَاءً؟ اهـ. (١)

قال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: وَأَمَّا لُزُومُ طَاعَتِهِمْ وَإِنْ جَارُوا، فَلِأَنَّهُ يَتَرْتَّبُ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ طَاعَتِهِمْ مِنَ الْمَفَاسِدِ أَضْعَافُ مَا يَحْصُلُ مِنْ جَوْرِهِمْ، بَلْ فِي الصَّبْرِ عَلَى جَوْرِهِمْ تَكْفِيرُ السَّيِّئَاتِ وَمُضَاعَفَةُ الْأُجُورِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَا سَلَطَهُمْ عَلَيْنَا إِلَّا لِفَسَادِ أَعْمَالِنَا، وَالْجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، فَعَلَيْنَا الْاجْتِهَادُ فِي الْإِسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ وَإِصْلَاحِ الْعَمَلِ. (٢)

قال الشيخ عبد العزيز الراجحي: يترتب على الخروج على ولاة الأمور مفساد، من هذه المفساد أنه تحصل الفوضى والفرقة والاختلاف والتناحر والتطاحن

(١) راجع منهاج السنة النبوية (ج ٣ - ص ٣٩١).

(٢) شرح الطحاوية ت الأرناؤوط (٢/ ٥٤٣).

والتطاحن، وإراقة الدماء وانقسام الناس واختلاف قلوبهم وفشل المسلمين، وذهاب ريح الدولة، ويتدخل الأعداء الدوائر، ويتدخل الأعداء، وتحصل الفوضى واختلال الأمن، وإراقة الدماء، واختلال الحياة جميعا واختلال المعيشة، اختلال الحياة السياسية، اختلال الحياة الاقتصادية، اختلال الحياة التجارية، اختلال التعليم، اختلال الأمن تحصل الفوضى، وتأتي فتن تأتي على الأخضر واليابس، أمور عظيمة، هذه مفسدة عظيمة، أي هذه المفسدة، هي كون ولي الأمر فعل مفسدة، ظلم بعض الناس، أو سجن بعض الناس، أو شرب الخمر، أو ما وزع بعض المال، أو حصل منه فسق هذه مفسدة صغيرة نتحملها، يتحملها المسلم في أي مكان، وفي أي زمان، لكن الخروج عليه هذه مفاصد يترتب عليها فتن تأتي على الأخضر واليابس، فتن ما تنتهي.

فالقاعدة قواعد الشريعة أتت بدرء المفاصد وجلب المصالح، وأتت بدرء المفاصد الكبرى وارتكاب المفاصد الصغرى، فكون الولي ولي الأمر حصل منه جور، أو ظلم، أو فسق هذه مفسدة صغرى لكن الخروج عليه يترتب على هذا مفاصد لا أول لها، ولا آخر. اهـ (١)

مسألة: إذا رأينا كُفراً بواحد من الحاكم فهل يجب الخروج أم لا؟

قال الشيخ مقبل الوادعي رحمته الله: الخروج على الحاكم يعتبر فتنة فبسببه تسفك الدماء ويضعف المسلمون، حتى لو كان الحاكم كافراً فلا بد أن يكون لدى المسلمين القدرة على مواجهته، حتى لا تسفك دماء المسلمين، فإن الله عز وجل

(١) شرح الطحاوية للراجحي (ص: ٢٧٩).

يقول: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (١٣) [النساء: ٩٣]، فتاريخ أهل السنة من زمن قديم لا يجوزون الخروج على الحاكم المسلم، وفي هذا الزمن الخروج على الحاكم الكافر لا بد أن يكون بشروط، فإذا كان جاهلاً لا بد أن يعلم، وألا يؤدي المنكر إلى ما هو أنكر منه، ولا تسفك دماء المسلمين. اهـ (١)

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: والأئمة لا يجوز الخروج عليهم إلا بشروط مغلظة؛ لأن أضرار الخروج عليهم أضعافاً مضاعفات ما يريد هؤلاء من الإصلاح، وهذه الشروط هي:

الأول: أن نعلم علم اليقين أنهم أتوا كفراً.

الثاني: أن نعلم أن هذا الكفر صريح ليس فيه تأويل، ولا يحتمل التأويل، صريح ظاهر واضح؛ لأن الصريح كما جاء في الحديث هو الشيء الظاهر البين العالي، كما قال الله تعالى عن فرعون أنه قال لهامان: ﴿أَبْنِ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ﴾ (٣٦) [غافر: ٣٦-٣٧] فلا بد أن يكون صريحاً، أما ما يحتمل التأويل، فإنه لا يسوغ الخروج عن الإيذان.

الثالث: أن يكون عندنا فيه من الله برهان ودليل قاطع مثل الشمس أن هذا كفر، فلا بد إذن أن نعلم أنه كفر، وأن نعلم أن مرتكبه كافر لعدم التأويل، كما قال النبي

« إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان ، وقالوا: أفلا ننبأهم

عند ذلك؟ قال: لا ما أقاموا فيكم الصلاة ، أي: ما داموا يصلون »

الرابع: القدرة على إزالته، أما إذا علمنا أننا لا نزيله إلا بقتال، تُراق فيهِ الدماء وتستباح فيه الحرمات، فلا يجوز أن نتكلم أبداً، ولكن نسأل الله أن يهديه أو يزيله؛ لأننا لو فعلنا وليس عندنا قدرة، فهل يمكن أن يتزحزح هذا الوالي الكافر عما هو عليه؟ لا، بل لا يزداد إلا تمسكاً بما هو عليه، وما أكثر الذين يناصرونه، إذاً يكون سعينا بالخروج عليه مفسدة عظيمة، لا يزول بها الباطل بل يقوى بها الباطل، ويكون الإثم علينا، فنحن الذين وضعنا رقابنا تحت سيوفه، ولا أحد أحكم من الله، ولم يفرض القتال على النبي ﷺ وأصحابه ن إلا حين كان لهم دولة مستقلة، وإلا فإنهم كانوا يهانون في مكة، الذي يحبس، والذي يقتل، والذي توضع عليه الحجارة المحمة على بطنه، ومحمد رسول الله ﷺ يرجع من الطائف، يرمونه بالحجارة حتى أدموا عقبه ، ولم يؤمر بالقتال؛ لأن الله حكيم؛ ولذلك مع الأسف الشديد لا تجد أحداً عصى الرسول ﷺ وخرج على الإمام بما للإمام فيه شبهة، إلا ندم وكان ضرراً على شعبه، ولم يزل الإمام، ولا أريد بالإمام الإمام الأعظم؛ لأن الإمام الأعظم ذهب من زمان، لكن إمام كل قوم من له سلطة عليهم. اهـ (١)

أنواع الخروج على الحكام: الخروج على الحكام ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: (خروج بالسيف) وهذا أشد أنواع الخروج إفساداً.

(١) راجع الشرح الممتع (١٨/ ١٤٤).

الثاني: (خروج بالاعتقاد) وذلك بعدم الاعتراف بولايتهم، واعتقاد أنه لا سمع لهم ولا طاعة، واعتقاد جواز الخروج عليهم.

الثالث: (خروج بالقول) وذلك بذكر مثالبهم، وتحريض الرعية على الخروج عليهم، وعدم السمع والطاعة لهم، والدعاء عليهم. (١)

حكم الدعاء على الحاكم علانية:

قال شيخ الإسلام صلى الله عليه وسلم: ولهذا كان السلف كالفضيل بن عياض وأحمد بن حنبل وغيرهما يقولون: لو كان لنا دعوة مجابة لدعونا بها للسلطان. اهـ (٢)

وقال البرهاري رحمته الله: وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله، ثم أسند إلى فضيل قوله: لو أن لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في السلطان، قيل له: يا أبا علي! فسّر لنا هذا، قال: إذا جعلتها في نفسي لم تعدني، وإذا جعلتها في السلطان صلح، فصلح بصلاحه العباد والبلاد، فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح، ولم نؤمر أن ندعو عليهم، وإن ظلموا وإن جاروا؛ لأنّ ظلمهم وجورهم على أنفسهم، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين. (٣)

قال الإمام الطحاوي رحمته الله: ولا ندعو عليهم.

(١) (راجع هذه الأقسام في شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ).

(٢) السياسة الشرعية (ص: ٢١٧).

(٣) شرح السنة (ص ١١٦).

قال الشيخ الفوزان حفظه الله: لا يجوز الدعاء عليهم: لأن هذا خروج معنوي، مثل الخروج عليهم بالسلاح، وكونه دعا عليهم؛ لأنه لا يرى ولايتهم، فالواجب الدعاء لهم بالهدى والصلاح، لا الدعاء عليهم، فهذا أصل من أصول أهل السنة والجماعة، فإذا رأيت أحداً يدعو على ولاية الأمور، فاعلم أنه ضال في عقيدته، وليس على منهج السلف، وبعض الناس قد يتخذ هذا من باب الغيرة والغضب لله عز وجل، لكنها غيرة وغضب في غير محلها؛ لأنهم إذا زالوا حصلت المفاسد.

قال الإمام الفضيل بن عياض ويروي ذلك عن الإمام أحمد يقول: (لو أني أعلم أن لي دعوة مستجابة لصرفتها للسلطان). والإمام أحمد صبر في المحنة، ولم يثبت عنه أنه دعا عليهم أو تكلم فيهم، بل صبر وكانت العاقبة له، هذا مذهب أهل السنة والجماعة. فالذين يدعون على ولاية أمور المسلمين ليسوا على مذهب أهل السنة والجماعة، وكذلك الذين لا يدعون لهم، وهذا علامة أن عندهم انحرافاً عن عقيدة أهل السنة والجماعة. اهـ (١)

مسألة: هل بيان المنكرات التي يقع فيها الحاكم والتحذير منها جائز إذا كان من غير الدعوة للخروج عليه؟

قال الشيخ مقبل رحمه الله: الله عز وجل يقول في كتابه الكريم: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١٠٤) وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الجهاد كلمة عدل عند

(١) راجع الطحاوية الفوزان (ص: ١١٤).

سلطان جائر»...، وفرق بين أن تقوم وتنكر على المنبر أعمال الحاكم المخالفة للكتاب والسنة، وبين أن تستشير الناس على الخروج عليه، فلا استشارة لا تجوز إلا أن نرى كفرًا بواحا. اهـ (١)

قوله: وَقَتَالَ الثُّلُوصُ وَالْخَوَارِجُ جَائِرٌ إِذَا عَرَضُوا لِلرَّجُلِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَهُ أَنْ يُقَاتِلَ عَنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَيُدْفَعُ عَنْهَا بِكُلِّ مَا يَقْدِرُ (عَلَيْهِ)، وَلَيْسَ لَهُ إِذَا فَارَقُوهُ أَوْ تَرَكَوهُ أَنْ يَطْلُبَهُمْ، وَلَا يَتَّبِعَ آثَارَهُمْ، لَيْسَ لِأَحَدٍ إِلَّا الْإِمَامُ أَوْ وُلَاةُ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّمَا لَهُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ، وَيَنْوِي بِجَهْدِهِ أَنْ لَا يَقْتُلَ أَحَدًا؛ فَإِنْ أَتَى عَلَيْهِ فِي دَفْعِهِ عَنْ نَفْسِهِ فِي الْمَعْرَكَةِ فَأَبْعَدَ اللَّهُ الْمُقْتُولَ، إِنْ قُتِلَ هَذَا فِي تِلْكَ الْحَالِ وَهُوَ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ رَجُوتٌ لَهُ الشَّهَادَةُ كَمَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ. وَجَمِيعُ الْأَثَارِ فِي هَذَا إِنَّمَا أَمَرَ بِقِتَالِهِ، وَلَمْ يَأْمُرْ بِقَتْلِهِ، وَلَا اتِّبَاعَهُ، وَلَا يُجْهَرُ عَلَيْهِ إِنْ صُرِعَ أَوْ كَانَ جَرِيحًا، وَإِنْ أَخَذَهُ أُسِيرًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ، وَلَا يُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَلَكِنْ يَرْفَعُ أَمْرَهُ إِلَى مَنْ وَلَاهُ اللَّهُ فَيَحْكُمُ فِيهِ.

قال الإمام البربهاري **رحمته الله**: ويحل قتال الخوارج إذا عرضوا للمسلمين في أموالهم وأنفسهم وأهليهم وليس له إذا فارقوه أن يطلبهم ولا يجهز على جريحهم ولا يأخذ فيهم ولا يقتل أسيرهم ولا يتبع مدبرهم واعلم أنه لا طاعة لبشر في معصية الله عز وجل. اهـ (٢)

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: وَأَنَّ قِتَالَ الْخَوَارِجِ مِمَّا أَمَرَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِذَلِكَ اتَّفَقَ عَلَى قِتَالِهِمُ الصَّحَابَةُ وَالْأَئِمَّةُ. وَهَؤُلَاءِ الْخَوَارِجُ هُمْ أَسْمَاءُ يُقَالُ لَهُمْ: "الحرورية" لَا تَهْمُ خَرَجُوا بِمَكَانٍ يُقَالُ لَهُ حَرُورَاءُ وَيُقَالُ لَهُمْ أَهْلُ النُّهْرَانِ: لِأَنَّ عَلِيًّا قَاتَلَهُمْ هُنَاكَ

(١) راجع تحفة المجيب .

(٢) راجع شرح السنة (١ / ٢٩).

وَمِنْ أَصْنَافِهِمْ "الإباضية" أَتْبَاعُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبَاضٍ وَ "الأزارقة" أَتْبَاعُ نَافِعِ بْنِ الْأَزْرَقِ وَ "النَّجْدَاتُ" أَصْحَابُ نَجْدَةِ الْحُرُورِيِّ. وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ كَفَرَ أَهْلَ الْقِبْلَةِ بِالذُّنُوبِ بَلْ بِمَا يَرَوْنَهُ هُمْ مِنَ الذُّنُوبِ وَاسْتَحَلُّوا دِمَاءَ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَلِكَ فَكَانُوا كَمَا نَعَتَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : « يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ » وَكَفَرُوا عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ وَمَنْ وَالَاهُمَا وَقَتَلُوا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مُسْتَحِلِّينَ لِقَتْلِهِ قَتَلَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجِمٍ الْمُرَادِيُّ مِنْهُمْ وَكَانَ هُوَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْخَوَارِجِ مُجْتَهِدِينَ فِي الْعِبَادَةِ لَكِنْ كَانُوا جُهَاًلًا فَارْقُوا السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ. اهـ (١)

و يتلخص من كلام الإمام أحمد:

- إن البغاة واللصوص إذا عرضوا للمرء فله أن يدفع أذاهم بالأخف فإن لم يندفع كيدهم إلا بقتلهم فله ذلك ولا شيء عليه. (٢)
- إذا أسرهم فليس له أن يجهز عليهم ولا يسترقهم لأنهم مسلمون، إلا إذا وصل أمرهم ليد ولي الأمر فله أن يعزرهم بما شاء .
- إذا ولوا هاربين ليس له أن يتبعهم إلا ولي الأمر له ذلك ليعاقبهم بما شاء. (٣)

(١) مجموع الفتاوى (٧ / ٤٨١).

(٢) وهذا مجمع عليه قال ابن القطان في الإقناع في مسائل الإجماع (١ / ٦٢): وأجمعوا على أن قتال الخارجين حلال إذا سفكوا الدماء وأباحوا الحرام. اهـ وقال : واتفقوا أن من بغى من اللصوص فطلب أخذ الروح أو الحرم أو المال أن قتاله واجب. اهـ الإقناع (١ / ٣٥٧)

(٣) قال الإمام النووي في شرحه على مسلم (٧ / ١٧): قَالَ الْقَاضِي أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْخَوَارِجَ وَأَشْبَاهَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْبَغْيِ مَتَى خَرَجُوا عَلَى الْإِمَامِ وَخَالَفُوا رَأْيَ الْجَمَاعَةِ وَشَقُّوا الْعَصَا

- ومن قتل على أيديهم وهو يدافع عن نفسه يرجى له الشهادة لحديث. سعيد بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد». (١).



وَجَبَ قِتْلُهُمْ بَعْدَ إِنْذَارِهِمْ وَالْإِعْتِدَارِ إِلَيْهِمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ لَكِنْ لَا يُجْهَرُ عَلَى جَرِيحِهِمْ وَلَا يُتَّبَعُ مِنْهُمْ مُنْهَزِمُهُمْ وَلَا يُقْتَلُ أَسِيرُهُمْ وَلَا تُبَاحُ أَمْوَالُهُمْ وَمَا لَمْ يَخْرُجُوا عَنِ الطَّاعَةِ وَيَنْتَصِبُوا لِلْحَرْبِ لَا يُقَاتَلُونَ بَلْ يُوعَظُونَ وَيُسْتَأْذَنُ مِنْ بَدْعِهِمْ وَبَاطِلِهِمْ وَهَذَا كُلُّهُ مَا لَمْ يَكْفُرُوا بِبَدْعِهِمْ فَإِنْ كَانَتْ بَدْعُهُمْ مِمَّا يَكْفُرُونَ بِهِ جَرَتْ عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ الْمُرْتَدِّينَ. اهـ

(١) رواه أبو داود والترمذي وصححه الشيخ الألباني في (إرواء الغليل ج ٣ - ص ١٦٤)، وشيخنا

مقبل في الصحيح المسند برقم (٤٣٤).

[الأصل الواحد والعشرون]

لا نشهد لأحد من أهل القبلة بجنة أو نار

وَلَا نَشْهَدُ عَلَى (أَحَدٍ مِنْ) أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِعَمَلٍ يَعْمَلُهُ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ، نَرْجُو لِلصَّالِحِ وَنَخَافُ عَلَيْهِ، وَنَخَافُ عَلَى الْمُسِيءِ الْمَذْنِبِ وَنَرْجُو لَهُ رَحْمَةَ اللَّهِ. وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِذَنْبٍ تَجِبُ لَهُ بِهِ النَّارُ - تَائِبًا غَيْرَ مُصِرٍّ عَلَيْهِ -، فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُتَوَبُّ عَلَيْهِ، وَيَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ. وَمَنْ لَقِيَهُ وَقَدْ أُقِيمَ حَدُّ ذَلِكَ الذَّنْبِ فِي الدُّنْيَا، فَهُوَ كَفَّارَتُهُ، كَمَا جَاءَ فِي الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . وَمَنْ لَقِيَهُ مُصِرًّا غَيْرَ تَائِبٍ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي (قَدْ) اسْتَوْجَبَ بِهَا الْعُقُوبَةَ؛ فَأَمَرُهُ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ. وَمَنْ لَقِيَهُ مِنْ كَافِرٍ عَذَّبَهُ وَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ.

الشرح

يشهد لكل مؤمن بالجنة، ولكل كافر بالنار على وجه العموم.
قال الشيخ العثيمين رحمته الله: نشهد لكل مؤمن بالجنة، لكن لا لشخص بعينه، ففرق بين التعميم والتخصيص. اهـ (١)

(١) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (١٨ / ٣٥٢)، وراجع شرحه على الواسطية ولمعة الاعتقاد.

وأما الشهادة لمعين منهم بالجنة فاختلف أهل العلم فيه على ثلاثة أقوال:

قال ابن أبي العز رحم الله: للسلف في الشهادة بالجنة ثلاثة أقوال:

أحدها: أن لا يشهد لأحد إلا للأنبياء، وهذا ينقل عن محمد بن الحنفية، والأوزاعي .

والثاني: أنه يشهد بالجنة لكل مؤمن جاء فيه النص ، وهذا قول كثير من العلماء وأهل الحديث .

والثالث: أنه يشهد بالجنة لهؤلاء ولمن شهد له المؤمنون ، كما في الصحيحين: أنه مر بجنابة ، فأثنوا عليها بخير، فقال صلى الله عليه وسلم: «وجبت» ، ومر بأخرى، فأثني عليها بشر ، فقال: «وجبت». وفي رواية كرر: «وجبت ثلاث مرات»، فقال عمر: يا رسول الله ، ما وجبت ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « هذا أثنتم عليه خيراً وجبت له الجنة ، وهذا أثنتم عليه شراً وجبت له النار ، أنتم شهداء الله في الأرض » .

وقال صلى الله عليه وسلم: « توشكون أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار » ، قالوا: بم يا رسول الله ؟ قال: « بالثناء الحسن والثناء السيئ » (١) . فأخبر أن ذلك مما يعلم به أهل الجنة وأهل النار . اهـ (٢)

قوله: وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِذَنْبٍ تَجِبَ لَهُ بِهِ النَّارُ - تَائِباً غَيْرَ مُصِرٍّ عَلَيْهِ -، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَتُوبُ عَلَيْهِ، وَيَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ.

(١) أخرجه البزار (١١٣٤) وصححه شيخنا الوادعي في الصحيح المسند (٣٧٧) عن سعد بن أبي وقاص، وصححه الألباني في تحقيقه على (الطحاوية)، وفي صحيح ابن حبان (١٧٢٩) وفي تحقيقه على سنن ابن ماجه (٤٢٢١) من حديث أبي زهير الثقفي .

(٢) راجع شرح الطحاوية لابن أبي العز (ص: ٣٧٤) .

- بيان فضيلة التوبة والحث عليها:

قال ابن كثير رحمه الله (١): لا يقنطن عبد من رحمة الله وإن عظمت ذنوبه وكثرت فإن باب الرحمة والتوبة واسع قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [التوبة: ١٠٤] وقال عز و جل: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] وقال جل وعلا في حق المنافقين: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ (١٤٥) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا ﴿[النساء: ١٤٥-١٤٦] اهـ.

والياس والقنوط من رحمة الله يعتبر خدشا في التوحيد وهو من صفات الكافرين لذلك قال نبي الله يعقوب لبنيه: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] اهـ.

قال ابن كثير في تفسيره عند الآية: لا يقطع الرجاء ولا يياس من روح الله إلا القوم الكافرون. اهـ.

قوله: وَمَنْ لَقِيَهُ وَقَدْ أَقِيمَ حَدَّ ذَلِكَ الذَّنْبِ فِي الدُّنْيَا، فَهُوَ كَفَّارَتُهُ، كَمَا جَاءَ فِي الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم ...

لحديث عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: « أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَمَا أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ: أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا يَعْضَهُ

(١) راجع تفسير ابن كثير (سورة الزمر آية رقم ٥٣).

بَعْضُنَا بَعْضًا، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَتَى مِنْكُمْ حَدًّا، فَأَقِيمَ عَلَيْهِ، فَهُوَ كَفَّارَتُهُ^(١)، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ^(٢) (ولا يعضه بعضنا بعضاً) أي لا يرميه بالعضية وهي البهتان والكذب.

قال ابن رجب رحمه الله: ويدل على أن الحد يطهر الذنب: قول ماعز للنبي صلى الله عليه وسلم: إني أصبت حداً فطهرني . وكذلك قالت له الغامدية ولم ينكر عليها النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، فدل على أن الحد طهارة لصاحبه . ويدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم: " من أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به في الدنيا فهو كفارته " : العقوبتان القدرية من الأمراض والأسقام . والأحاديث في تكفير الذنوب بالمصائب كثيرة جداً . اهـ^(٣)

قوله: وَمَنْ لَقِيَهُ مُصْرًا غَيْرَ تَائِبٍ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي (قَدْ) اسْتَوْجَبَ بِهَا الْعُقُوبَةَ؛ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ.
- من مات مصراً على ذنبه من غير توبه من المسلمين:

اختلف الناس في عصاة المسلمين في الآخرة على أقوال:

الأول: أنهم كفره مخلدون في نار جهنم . وهو قول الخوارج والمعتزلة .

الثاني: أنهم كاملوا الإيمان لا تضرهم معاصيهم . وهو قول المرجئة .

(١) قال القاضي عياض في إكمال المعلم بفوائد مسلم (٥ / ٥٥): أكثر العلماء ذهبوا إلى أن الحدود

كفارة أخذاً بهذا الحديث . اهـ وذهب بعض أهل العلم إلى أن الحدود لا تكون كفارة إلا إذا كان

معها توبة، وهو قول ابن حزم والبعوي وغيرهم . راجع الخلاف في جامع العلوم والحكم لابن

رجب - الحديث الثامن عشر - ، وفتح الباري لابن رجب (١ / ٧٤) .

(٢) متفق عليه رواه البخاري برقم (٦٧٨٤)، ومسلم برقم (١٧٠٩) .

(٣) فتح الباري - لابن رجب (١ / ٧٤) .

الثالث: أنهم تحت المشيئة إن شاء الله غفر لهم وإن شاء عذبهم بذنوبهم. وهو قول أهل السنة والجماعة.

قال الإمام الطحاوي رحمته الله: تَرْجُو لِلْمُحْسِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَغْفُوَ عَنْهُمْ، وَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، وَلَا تَأْمَنُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نَشْهَدُ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَنَسْتَغْفِرُ لِمَسِيئِهِمْ، وَنَخَافُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نُقْنِطُهُمْ. اهـ (١)

قال ابن أبي العز رحمته الله: فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْبَغْيِ أَنْ يُشْهَدَ عَلَى مُعَيَّنٍ أَنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ لَهُ وَلَا يَرْحَمُهُ بَلْ يُخَلِّدُهُ فِي النَّارِ، فَإِنَّ هَذَا حُكْمُ الْكَافِرِ بَعْدَ الْمَوْتِ. وَلِهَذَا ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ فِي كِتَابِ الْأَدَبِ: "بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْبَغْيِ". وَذَكَرَ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وعلى آله وسلم يَقُولُ: «كَانَ رَجُلَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاحِشَيْنِ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ، وَالْآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ، فَكَانَ لَا يَزَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَى الْآخَرَ عَلَى الذَّنْبِ، فَيَقُولُ: أَقْصِرْ، فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ، فَقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ. فَقَالَ: خَلَنِي وَرَبِّي، أَبْعَثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَوْ لَا يَدْخُلُكَ [اللَّهُ] الْجَنَّةَ، فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُمَا، فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَقَالَ لَهُذَا الْمُجْتَهِدُ: أَكُنْتُ بِي عَالِمًا؟ أَوْ كُنْتُ عَلَى مَا فِي يَدَيَّ قَادِرًا؟ وَقَالَ لِلْمُذْنِبِ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ لِلْآخَرِ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ». وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ) وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ. اهـ (٢)

(١) العقيدة الطحاوية.

(٢) شرح الطحاوية - ط الأوقاف السعودية (ص: ٢٩٩)، والحديث حسن كما قال ابن أبي العز راجع الصحيح المسند لشيخنا الوادعي (١٣٠٢).

وهذا معتقد أجمع عليه أهل السنة:

قال الإمام أبو إسماعيل الصابوني رحمته الله: ويعتقد أهل السنة: أن المؤمن وإن أذنب ذنباً كثيرة صغائر كانت، أو كبائر؛ فإنه لا يكفر بها، وإن خرج من الدنيا غير تائب منها، ومات على التوحيد والإخلاص؛ فإن أمره إلى الله - عز وجل - إن شاء عفا عنه، وأدخله الجنة يوم القيامة سالماً غانماً، غير مبتلى بالنار، ولا معاقب على ما ارتكبه من الذنوب، واكتسبه ثم استصحبه - إلى يوم القيامة - من الآثام والأوزار، وإن شاء عاقبه وعذبه مدة بعذاب النار، وإذا عذبه لم يخلده فيها؛ بل أعتقه وأخرجه منها إلى نعيم دار القرار. اهـ (١)

قال ابن القطان رحمته الله: وأجمعوا أن وعيده الذي توعد به الموحدين من أهل الكبائر، له فيه الخيار؛ إن شاء عذبهم بذنوبهم فعدل، وإن شاء غفر لهم. اهـ (٢)

قوله: **وَمَنْ لَقِيَهُ مِنْ كَافِرٍ عَذَّبَهُ وَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ.**

هل يقطع للكافر بالنار:

- الكافر المعين ففي حياته فلا يقطع له بالنار لعله أن يختم له بالإسلام إلا بدليل كأبي لهب وزوجته .

- وأما الكافر المعين بعد موته وقد علم أنه مات على الكفر فيقطع له بالنار .

- وأما الكفار على العموم فيقطع لهم بالخلود في النار .

(١) راجع " عقيدة السلف وأصحاب الحديث " : ص ٢٧٦ تحقيق : الجديع .

(٢) الإقناع في مسائل الإجماع (١ / ٥٣) .

وهذا أمر مجمع عليه:

قال ابن عبد البر رحمه الله: قوله: (وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا) يُرِيدُ مِمَّا فِي الْحُدُودِ مَا عَدَا الشُّرْكَ وَقَدْ بَانَ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا وَذَلِكَ مُقَيَّدٌ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] وَمُقَيَّدٌ بِالْإِجْمَاعِ عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا فَلَيْسَ فِي الْمَشِيئَةِ وَلَكِنَّهُ فِي النَّارِ وَعَذَابُ اللَّهِ أَجَارَنَا اللَّهُ وَعَصَمَنَا بِرَحْمَتِهِ مِنْ كُلِّ مَا يَقُودُ إِلَى عَذَابِهِ. اهـ (١).



[الأصل الثاني والعشرون]

شرعية إقامة حدود الله، ومن ذلك حد الرجم في حق من زنا

وَالرَّجْمُ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَا وَقَدْ أَحْصَنَ إِذَا اعْتَرَفَ أَوْ قَامَتْ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، وَقَدْ رَجَمَتِ الْأَئِمَّةُ الرَّاشِدُونَ.

الشرح

شرح الأصل:

تعريف الزنا:

قال ابن رشد **رحمه الله**: فَهُوَ كُلُّ وَطْءٍ وَقَعَ عَلَى غَيْرِ نِكَاحٍ، وَلَا شُبْهَةِ نِكَاحٍ، وَلَا مِلْكٍ يَمِينٍ. وَهَذَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بِالْجُمْلَةِ مِنْ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ. (١)

وَاتَّفَقَ أَهْلُ الْمِلَلِ عَلَى تَحْرِيمِهِ، وَهُوَ مِنْ أَفْحَشِ الْكِبَائِرِ، وَلَمْ يَحِلَّ فِي مِلَّةٍ قَطُّ، وَهَذَا كَانَ حَدُّهُ أَشَدَّ الْحُدُودِ، لِأَنَّهُ جِنَايَةٌ عَلَى الْأَعْرَاضِ وَالْأَنْسَابِ. وَالْأَصْلُ فِي الْبَابِ

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]

وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُوهُمَا - وَهَذِهِ تُسَيِّخُ لَفْظُهَا وَبَقِيَ حُكْمُهَا، وَقَدْ رَجَمَ - ﷺ - مَاعِزًا وَالْعَامِدِيَّةُ... اهـ

(١) راجع "بداية المجتهد" (٢/ ٤٣٣)، وقال النووي في روضة الطالبين (١/ ٨٦): وَصَابِطُ الْمُوجِبِ

- للحد - إِيْلَاجٌ قَدَّرَ الْحُشْفَةَ مِنَ الذَّكْرِ فِي فَرْجٍ مُحَرَّمٍ يُشْتَهَى طَبْعًا لَا شُبْهَةَ فِيهِ. اهـ

وقال ابن القطان: ولم يختلف العلماء أن الزنا الذي يجب به الحد: الجماع دون الإنزال.

ولم يختلفوا أن من غابت حشفته في فرج امرأة أن الحد يجب عليه. اهـ (١)

بما يثبت الزنا:

أتفق أهل العلم أن الزنا يثبت بأمرين:

الأول: إقرار الرجل أو المرأة بحصول الزنا منها. (٢)

الثاني: شهادة أربع رجال عدول ولا يقبل فيه شهادة النساء ، وقد نقل ابن قدامة عدم الخلاف في ذلك. (٣)

واختلف أهل العلم في الحمل فالجمهور على أنه لا يثبت به الزنا إلا إذا اعترفت، لاحتمال أن تكون حملت مكرهة على الزنا أودخل ماء في فرجها من غير زنا فحملت .

تعريف الرجم:

أصل الرجم: الرمي بالحجارة، وقد رجته أرجمه، فهو رجيم ومرجوم. والرجم: القتل واللعن والطرْد والشتْم، وقد قيل هذا كله في قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ﴾

(١) راجع مغني المحتاج (٥ / ٤٤٢)، والإقناع في مسائل الإجماع لابن القطان (٢ / ٢٥٢).

(٢) قال ابن القطان في الإقناع في مسائل الإجماع (٢ / ٢٥٦): وأما الاعتراف بالزنا فهو الإقرار بصريحه من البالغ العاقل، فإذا ثبت على الإقرار به وكان محصناً وجب رجمه، وإن كان بكرًا فجلده، ولا خلاف في هذا كله، وأما ظهور الحمل بامرأة لا زوج لها يعلم ففيه تنازع. اهـ

(٣) قال ابن القطان في الإقناع في مسائل الإجماع (٢ / ٢٥٧): وأما الشهادة في الزنا فأجمع العلماء أن البين فيه أربعة شهداء رجال عدول يشهدون بالمعينة والصريح بالزنا. اهـ

يَنْتُحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ ﴿١١٦﴾ [الشعراء: ١١٦] . وقول أبي إبراهيم: ﴿لَيْنَ لَمْ تَنْتَهَ لِأَرْجَمَنَّكَ﴾ [مريم: ٤٦] (١)

والرجم شرعاً: هو أن يرجم الزاني المحصن بالحجارة حتى الموت.

مشروعية الرجم:

قال شيخ الإسلام رحمته الله: وقد ثبت الرجم بالسنة المتواترة وإجماع الصحابة. اهـ (٢)

قال ابن قدامة رحمته الله: ثَبَتَ الرَّجْمُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِقَوْلِهِ وَفِعْلِهِ، فِي أَخْبَارٍ تُشَبِّهُهُ الْمُتَوَاتِرَ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَقَدْ أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، وَإِنَّمَا نُسِخَ رِسْمُهُ دُونَ حُكْمِهِ، فَرُوي عَنْ «عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه» أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ فِيهِمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَرَأَتْهَا وَعَقَلَتْهَا وَوَعَيْتَهَا، وَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ. فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ. فَيَضْلُوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى، فَالرَّجْمُ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ، مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ، أَوْ الْإِعْتِرَافُ، وَقَدْ قَرَأَتْهَا: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُوهُمَا أَلْبَتَّةَ نِكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. اهـ (٣)

(١) راجع تفسير القرطبي (١ / ٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٢ / ٣٩٩).

(٣) المغني لابن قدامة (٩ / ٣٥).

المحصن الذي يجب رجمه:

والمحصن الذي يجب رجمه إذا زنى هو من وطئ امرأته المسلمة أو الذمية بنكاح صحيح^(١) وهما بالغان عاقلان حران ، فإن اختل شرط من هذه الشروط المذكورة في أحد الزوجين ؛ فلا إحصان . والشروط تتلخص في الآتي:

١- أن يحصل منه الوطء في القبل . قال ابن قدامة رحمته الله: ولا خلاف في اشتراطه. اهـ

٢- أن يكون الوطء في نكاح صحيح . قال ابن قدامة رحمته الله: وهذا قول أكثر أهل العلم. اهـ

٣- حصول الكمال في كل منهما؛ بأن يكون بالغاً حراً عاقلاً . قال ابن قدامة رحمته الله: وهذا قول أكثر أهل العلم. اهـ

وخص الثيب بالرجم لكونه تزوج فعلم ما يقع به العفاف عن الفروج المحرمة ، واستغنى عنها ، وأحرز نفسه عن التعرض لحد الزنى ، فزال عذره من جميع الوجوه ، وكملت في حقه النعمة ، ومن كملت في حقه النعمة ، فجنايته أفحش ؛ فهو أحق بزيادة العقوبة. ^(٢)

(١) قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٢٨ / ٣٤٢): وَالْمُحْصَنُ هُنَا - أي في باب القذف -: هُوَ

الْحُرُّ الْعَقِيفُ، وَفِي بَابِ حَدِّ الزَّانَا: هُوَ الَّذِي وَطِئَ وَطْئًا كَامِلًا فِي نِكَاحٍ تَامٍّ. اهـ

(٢) راجع المغني (٩ / ٣٨)، والمُلَخَّصُ الْفَقْهِيُّ لِلْفَوْزَانِ (١ / ٣٠٧).

قال ابن قدامة رحمته الله: أن الرجم لا يجب إلا على المحصن بإجماع أهل العلم وفي حديث عمر، إن الرجم حق على من زنى وقد أحصن وقال النبي صلى الله عليه وسلم: « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ذكر منها: أو زنا بعد إحصان » اهـ (١)

الحكمة من شرعية الرجم للزاني المحصن:

قال الشيخ العثيمين رحمته الله: فإن الزاني إن كان بكرًا وهو الذي لم يتزوج فإن حده أن يجلد مئة جلدة ويغرب عن وطنه سنة ليبعد عن محل الفاحشة لعله ينسأها ويتوب ، وإن كان الزاني ثيباً وهو الذي من الله عليه بنكاح صحيح ووطئ زوجته فيه ، فهذا حده الرجم وهو أن يرجم بالحجارة حتى يموت ؛ لأن من زنى بعد أن من الله عليه بالزواج والوطء الحلال فهو جرثومة فاسدة في المجتمع لا يليق به إلا الزوال . ومن حكمة الله أن جعل حده الرجم بالحصى ليتألم جميع بدنه به كما تلذذ بشهوة الزنا جزاء وفاقا . اهـ (٢)

المخالضون لأهل السنة في هذا الأصل:

قال ابن قدامة رحمته الله: ولا نعلم فيه مخالفاً إلا الخوارج فإنهم قالوا: الجلد للبكر والثيب ، لقول الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا

(١) راجع المغني (٩ / ٣٨).

(٢) راجع فتاوى الشيخ العثيمين (٢ / ١٠٢).

رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدُ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾

[النور: ٢]. اهـ (١)

قال العلامة الفوزان: ومع ثبوت الرجم بالقرآن المنسوخ لفظه دون حكمه ، وبالسنة المتواترة والإجماع ؛ فقد تجرأ الخوارج ومن في حكمهم من بعض الكتاب المعاصرين إلى إنكار الرجم ؛ تبعا لاهوائهم ، وتخطيا للأدلة الشرعية وإجماع المسلمين. اهـ (٢) .



(١) المغني (٩ / ٣٥) .

(٢) الملخص الفقهي .

[الأصل الثالث والعشرون]

تبديع من انتقص أحداً من الصحابة

وَمَنْ انْتَقَصَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، أَوْ أَبْغَضَهُ لِحَدِيثٍ كَانَ مِنْهُ، أَوْ ذَكَرَ مَسَاوِيَهُ، كَانَ مُبْتَدِعًا حَتَّى يَتَرَحَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، وَيَكُونُ قَلْبُهُ لَهُمْ سَلِيمًا.

الشرح

أقوال أهل العلم في سب الصحابة:

قال أبو زرعة الرازي رحمته الله: فإذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق. وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن و السنة أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب و السنة. و الجرحُ بهم أولى و هم زنادقة. اهـ (١)

قال ابن كثير رحمته الله: وقد ذهب طائفة من العلماء إلى تكفير من سب الصحابة وهو رواية عن مالك بن أنس. اهـ (٢)

وقال النووي رحمته الله: واعلم أن سب الصحابة حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم وغيره لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون. اهـ (٣)

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة: (١٣٣٦ / ٧).

(٢) راجع تفسير ابن كثير (١ / ٦٤٥).

(٣) راجع شرحه على مسلم (١٦ / ٩٣).

قال القاضي عياض رحمته الله: من شتم أحدا من أصحاب النبي أبا بكر أو عمر أو عثمان أو معاوية أو عمرو بن العاص فإن قال كانوا على ضلال أو كفر قتل وإن شتمهم بغير هذا من مشاتمة الناس نكل نكالا شديدا. اهـ (١)

قال ابن حجر الهيتمي رحمته الله: وإذا نسبهم إلى كفر كفر؛ لأنه شهد لكل منهم بالجنة فإن نسبهم إلى الظلم دون الكفر كما يزعم بعض الرافضة فهو محل التردد لأنه ليس من حيث الصحة ولا لأمر يتعلق بالدين وإنما هو لخصوصيات تتعلق بأعيان بعض الصحابة ويرون أن ذلك من الدين، و قتل من كفر الأربعة ظاهر لأنه خلاف إجماع الأمة. اهـ (٢)

قال الذهبي رحمته الله: فمن طعن فيهم أو سبهم فقد خرج من الدين ومرق من ملة المسلمين لأن الطعن لا يكون إلا عن اعتقاد مساوئهم وإضرار الحقد فيهم وإنكار ما ذكره الله تعالى في كتابه من ثنائه عليهم وما لرسول الله صلوات الله وسلامه عليه من ثنائه عليهم وفضائلهم ومناقبهم وحبهم... والطعن في الوسائط طعن في الأصل والازدراء بالناقل ازدراء بالمنقول هذا ظاهر لمن تدبره وسلم من النفاق ومن الزندقة والإلحاد في عقيدته. اهـ (٣)

(١) الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي (١ / ١٤٠).

(٢) الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي (١ / ١٤٠).

(٣) الكبائر للذهبي (ص: ٢٣٧).

قال العلامة الألوسي رحمته الله: " حرمة سب الصحابة - عليهم السلام - مما لا ينبغي أن ينتطح فيه كبشان، أو يتنازع فيه اثنان " (١).

قال الشيخ ابن باز رحمته الله: سب الصحابة من المنكرات العظيمة ، بل ردة عن الإسلام ، من سبهم أو أبغضهم فهو (مرتد عن الإسلام) ، لأنهم هم الذين نقلوا إلينا حديث رسول صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسنته ، فمن سبهم أو أبغضهم أو اعتقد فسقهم فهو كافر. اهـ. (٢)

حكم سب الصحابة:

يتلخص حالات من سب الصحابة فيما يلي:

١- إذا كفر الصحابة أو أغلبهم ، أو فسق الصحابة أو أغلبهم فإنه يكفر لأمر:

أ- لأنه تكذيب لكتاب الله ولسنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ؛ لأن فيهما بيان فضلهم والثناء عليهم.

ب- ولأنه طعن في شرع الله فهم حملته .

ج- ولأنه طعن في رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه فهم صحابته.

د- ولأنه قدح في الله سبحانه وحكمته ، فحيث بعث نبيه صلى الله عليه وعلى آله وصحبه في شرار الخلق ، واختارهم لصحبته وحمل شريعته ونقلها لأمته.

(١) الأجوبة العراقية (ص: ٤٨).

(٢) الإجابة على أسئلة أهل نجران (ص: ٧).

قال شيخ الإسلام رحمته الله: وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله عليه الصلاة والسلام إلا نفرا قليلا يبلغون بضعة عشر نفسا أو أنهم فسقوا عامتهم فهذا لا ريب أيضا في كفره لأنه كذب لما نصه القرآن في غير موضع: من الرضى عنهم و الثناء عليهم بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين فإن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب و السنة كفار أو فساق و أن هذه الآية التي هي: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]

و خيرها هو القرن الأول كان عامتهم كفارا أو فساقا ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم و أن سابقي هذه الأمة هم شرارهم و كفر هذا مما هو معلوم اضطراراً. اهـ (١)

٢- إذا طعن في أحد المبشرين بالجنة من جهة دينه بتكفير أو تفسيق فإنه يكفر لأن في ذلك تكذيب لشرع الله.

٣- من طعن في إحدى أمهات المؤمنين فإنه يكفر.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: فأما من سب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فقال القاضي أبو يعلى: من قذف عائشة رضي الله عنها بما براها الله منه كفر بلا خلاف و قد حكى الإجماع على هذا غير واحد و صرح غير واحد من الأئمة بهذا الحكم فروي عن مالك: من سب أبا بكر جلد و من سب عائشة قتل قيل له: لم؟ قال: من رماها فقد خالف

(١) راجع الصارم المسلول (١/ ٥٩)، وراجع مجموع فتاوى ابن عثيمين (٨/ ٦١٦).

القرآن لأن الله تعالى قال: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٧)

[النور: ١٧] وأما من سب غير عائشة من أزواجه صلى الله عليه وسلم ففيه قولان:

أحدهما: أنه كساب غيرهن من الصحابة على ما سيأتي.

و الثاني: وهو الأصح أنه من قذف واحدة من أمهات المؤمنين فهو كقذف عائشة

رضي الله عنها و قد تقدم معنى ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما ذلك لأن هذا فيه عار و

غضاظة على رسول الله صلى الله عليه وسلم و أذى له أعظم من أذاه بنكاحهن بعده و قد تقدم

التنبيه على ذلك فيما مضى عند الكلام على قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ

اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (٥٧) [الأحزاب: ٥٧] و الأمر فيه

ظاهر. اهـ (١)

٤- إن استحل الطعن فيهم كفر.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: قال القاضي أبو يعلى: الذي عليه الفقهاء في سب

الصحابة: إن كان مستحلاً لذلك كفر.

وقال في موضع آخر: قال القاضي أبو يعلى: إذا استحل سبهم بأنه يكفر بلا

خلاف. اهـ (٢)

(١) راجع الصارم المسلول (١ / ٥٦٨).

(٢) الصارم المسلول/ طبعة بتحقيق محمد محي الدين (ص: ٥٦٩- ٥٧١).

قال الإمام النجدي رحمته الله: فإذا عرفت أن آيات القرآن تكاثرت في فضلهم والأحاديث المتواترة بمجموعها ناصة على كمالهم فإن اعتقد حلية سبهم أو إباحته فقد كفر، لتكذيبه ما ثبت قطعاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ومكذبه كافر. اهـ (١).

٥- وأما من سبهم سبا لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم فإنه لا يكفر لكنه فسق وعلامة البدعة والزيغ.

لذلك قال الإمام أحمد رحمته الله هنا: أَوْ أَبْغَضَهُ لِحَدِّثٍ كَانَ مِنْهُ، أَوْ ذَكَرَ مَسَاوِيَهُ، كَانَ مُبْتَدِعًا حَتَّى يَتَرَحَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا.

قال شيخ الإسلام رحمته الله: وأما من سبهم سبا لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم - مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد ونحو ذلك - فهذا هو الذي يستحق التأديب والتعزير ولا نحكم بكفره بمجرد ذلك وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من أهل العلم. اهـ (٢)

حكم بغض الصحابة أو بعضهم:

قال الإمام الطحاوي رحمته الله: وَحُبُّهُمْ دِينٌ وَإِيمَانٌ وَإِحْسَانٌ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ (٣) وَطُغْيَانٌ. اهـ

(١) الرد على الرافضة (ص: ١٨ - ١٩).

(٢) راجع الصارم المسلول (١/ ٥٩).

(٣) يكون بغضهم كفرا ونفاقا أكبر إذا كان يبغضهم لدينهم أولنصرتهم لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أوزاعما ردتهم... ويكون بغضهم كفرا ونفاقا أصغر إذا كان لأمر دنيوية كبخل أو جبن أوزعمه أنهم

قال الملا علي القاري رحمته الله: بُغِضَ الصَّحَابَةُ فَسُقُ بِالْإِجْمَاعِ. اهـ (١)

ومن هؤلاء الصحابة معاوية بن أبي سفيان فلا يجوز بغضه ولا الطعن فيه عند أهل السنة.

فالطعن في معاوية مفضٍ للطعن في باقي الصحابة. فلا بد من الطعن به لشق الطريق للطعن بالصحابة، و بالتالي للطعن بالدين كله، لأن الصحابة هم القدوة الحسنة لنا و هم الذين نقلوا لنا الدين بتعاليمه. فنجد مجرمي هذا الزمان كلهم مجمعون على كره هذا الصحابي الجليل.

قال الإمام عبد الله بن المبارك رحمته الله: معاوية عندنا محنة، فمن رأيناه ينظر إليه شزراً اتهمناه على القوم - يعني الصحابة -. اهـ (٢)

==

ظلموا فلان ممن هو محبه ويحله... ما لم يصل إلى تكفيرهم أو الطعن في أمهات المؤمنين في أعراضهن فإنه كفر أكبر. قال السبكي كما في فتاويه (٢ / ٥٧٥): فَإِنَّ سَبَّ الْجَمِيعِ لَا شَكَّ أَنَّهُ كُفْرٌ وَهَكَذَا إِذَا سَبَّ وَاحِدًا مِنَ الصَّحَابَةِ حَيْثُ هُوَ صَحَابِيٌّ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ اسْتِخْفَافٌ بِحَقِّ الصُّحْبَةِ فَفِيهِ تَعَرُّضٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا شَكَّ فِي كُفْرِ السَّابِّ. وَعَلَى هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ قَوْلُ الطَّحَاوِيِّ وَبُغْضُهُمْ

كُفْرًا فَإِنَّ بُغْضَ الصَّحَابَةِ بِجُمْلَتِهِمْ لَا شَكَّ أَنَّهُ كُفْرٌ، وَأَمَّا إِذَا سَبَّ صَحَابِيًّا لَا مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ صَحَابِيًّا بَلْ لِأَمْرِ خَاصٍّ بِهِ،... وَقَدْ يُبْغِضُ الشَّخْصُ الشَّخْصَ لِأَمْرِ دُنْيَوِيٍّ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَهَذَا لَا يَقْتَضِي تَكْفِيرًا. اهـ

(١) شم العوارض في ذم الروافض (ص: ١٠٨).

(٢) البداية والنهاية لابن كثير (٨ / ١٣٩).

وقال الربيع بن نافع الحلبي رَحِمَهُ اللَّهُ: معاوية ستر لأصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا كشف

الرجل الستر اجترأ على ما وراءه. اهـ (١)

وسئل أبو عبد الرحمن النسائي رَحِمَهُ اللَّهُ عن معاوية بن أبي سفيان -صاحب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: إنما الإسلام كدار لها باب، فباب الإسلام الصحابة، فمن أذى

الصحابة إنما أراد الإسلام، كمن نقر الباب إنما يريد دخول الدار؛ فمن أراد معاوية فإنها أراد الصحابة. اهـ (٢)

ولما تكلم الموفق ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ في لمعة الاعتقاد عن الصحابة إجمالاً ختم بقوله: ومعاوية خال المؤمنين، وكاتب وحي الله، أحد خلفاء المسلمين. اهـ

فعلق الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: إنما ذكره المؤلف وأثنى عليه للرد على الروافض الذين يسبون ويقدحون فيه. اهـ

الإمساك عما شجر بين الصحابة:

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وَيَتَبَرَّؤْنَ مِنْ:

- طَرِيقَةَ «الرَّوَافِضِ» الَّذِينَ يُبْغِضُونَ الصَّحَابَةَ وَيَسُبُّونَهُمْ.

- وَطَرِيقَةَ «النَّوَاصِبِ»، الَّذِينَ يُؤْذُونَ «أَهْلَ الْبَيْتِ»، بِقَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ. وَيُمْسِكُونَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ. وَيَقُولُونَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَثَارَ الْمُرَوِّيةَ فِي مَسَاوِيهِمْ: مِنْهَا: مَا هُوَ كَذِبٌ.

(١) راجع تاريخ بغداد للبغدادي (١ / ٢٠٩)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٩ / ٢٠٩).

(٢) تهذيب الكمال (١ / ٤٥).

وَمِنْهَا: مَا قَدْ زِيدَ فِيهِ وَنُقِصَ، وَغُيِّرَ عَنْ وَجْهِهِ. وَالصَّحِيحُ مِنْهُ: هُمْ فِيهِ مَعْدُورُونَ:
إِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُصِيبُونَ. وَإِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُخْطِئُونَ.. اهـ (١)

وقال الذهبي رحمه الله: تَقَرَّرَ الْكَفُّ عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَقِتَالِهِمْ - رحمهم الله - أَجْمَعِينَ - وَمَا زَالَ يَمُرُّ بِنَا ذَلِكَ فِي الدَّوَاوِينِ، وَالْكِتَابِ، وَالْأَجْزَاءِ، وَلَكِنْ أَكْثَرُ ذَلِكَ مُنْقَطِعٌ، وَضَعِيفٌ، وَبَعْضُهُ كَذِبٌ، وَهَذَا فِيمَا بِأَيْدِينَا وَبَيْنَ عُلَمَائِنَا، فَيَنْبَغِي طَيُّهُ وَإِخْفَاؤُهُ، بَلْ إِعْدَامُهُ، لِتَصْفُو الْقُلُوبُ، وَتَتَوَفَّرَ عَلَى حُبِّ الصَّحَابَةِ، وَالتَّرَضِّي عَنْهُمْ، وَكُتْمَانُ ذَلِكَ مُتَعَيَّنٌ عَنِ الْعَامَّةِ، وَآحَادِ الْعُلَمَاءِ، وَقَدْ يُرَخَّصُ فِي مُطَالَعَةِ ذَلِكَ خَلْوَةٌ لِلْعَالَمِ الْمُنْصِفِ، الْعَرِيِّ مِنَ الْهَوَى، بِشَرَطِ أَنْ يَسْتَغْفَرَ لَهُمْ، كَمَا عَلَّمَنَا اللَّهُ تَعَالَى. اهـ (٢).



(١) العقيدة الواسطية.

(٢) سير أعلام النبلاء ط الرسالة (١ / ٩٢).

[الأصل الرابع والعشرون]

تفسير النفاق والتسليم للنصوص وإن لم نعلم معناها

وَالنِّفَاقُ هُوَ الْكُفْرُ: أَنْ يَكْفُرَ بِاللَّهِ وَيَعْبُدَ غَيْرَهُ، وَيُظْهِرَ الْإِسْلَامَ فِي الْعَلَانِيَةِ، مِثْلَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ .

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي جَاءَتْ: (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ)، هَذَا عَلَى التَّغْلِيظِ، نَرْوِيهَا كَمَا جَاءَتْ، وَلَا نُفَسِّرُهَا.

وَقَوْلُهُ - ﷺ -: « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا "ضَلَالًا" يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ »،

- وَمِثْلُ: « إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ »،

- وَمِثْلُ: « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ »،

- وَمِثْلُ: « مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا »

- وَمِثْلُ: « كُفْرٌ بِاللَّهِ تَبَرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ »،

وَنَحْنُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ بِمَا قَدْ صَحَّ وَحُفِظَ، فَإِنَّا نُسَلِّمُ لَهُ، وَإِنْ لَمْ نَعْلَمْ تَفْسِيرَهَا، وَلَا نَتَكَلَّمُ فِيهِ، وَلَا نُبَادِلُ (فِيهِ)، وَلَا نُفَسِّرُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ إِلَّا بِمِثْلِ مَا جَاءَتْ، وَلَا نَرُدُّهَا إِلَّا بِأَحَقِّ مِنْهَا.

الشرح

قوله: وَالنِّفَاقُ هُوَ الْكُفْرُ: أَنْ يَكْفُرَ بِاللَّهِ وَيَعْبُدَ غَيْرَهُ، وَيُظْهِرَ الْإِسْلَامَ فِي الْعَلَانِيَةِ، مِثْلَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ .

- تعريف النفاق:

النفاق لغة: هو مشتق من النافقاء، والنافقاء: هي جحر اليربوع الخفي، وذلك أن اليربوع له جحران: جحر ظاهر، وجحر خفي، فالجحر الظاهر يقال له: القاصعة، والجحر الخفي يقال له: النافقاء، فله جحر ظاهر يعرفه كل واحد، وله جحر خفي، وذلك أنه يحفر في الأرض حتى يخرق الأرض، فإذا خرقتها وصار جحرا كاملا جعل فوقه تراب لا يعلم عنه، فإذا دخل مع جحره القاصع المعروف، ثم جاءه أحد دف برأسه التراب الذي في الجحر الخفي، وخرج منه، فالجحر الخفي يقال له النافقاء، والجحر الظاهر يقال له القاصعة. والمنافق له باطن وله ظاهر، باطنه الكفر، وظاهره الإيمان، كذلك الحفر، النافقاء الذي يحفره اليربوع، ظاهره أنه تراب وباطنه حفر، فهذا وجه اشتقاق المنافق، فالمنافق سمي المنافق؛ لأن له باطن وظاهر.

قال ابن الجوزي **رحمته الله**: النفاق من نَافِقَاءِ اليربوع وهو يأتي من أبواب بيته يرفقه فإذا أتى من موضع صَرَبَ النَافِقَاءِ بِرَأْسِهِ، فالمنافق يدخل في الإسلام ثُمَّ يُخْرِجُ منه من غير الوجه الذي دَخَلَ فيه. اهـ (١)

(١) راجع غريب الحديث (٢ / ٤٢٧)، وزاد المسير (١ / ٣٤٥)، وتفسير القرطبي (١ / ١٩٥).

قال ابن منظور في لسان العرب (١ / ٣٥٩): النَّفَاقُ وَمَا تَصَرَّفَ مِنْهُ اسْمًا وَفِعْلًا، اسْمٌ إِسْلَامِيٌّ لَمْ تَعْرِفْهُ الْعَرَبُ بِالْمَعْنَى الْمُخْصُوصِ بِهِ، وَهُوَ الَّذِي يَسْتُرُ كُفْرَهُ وَيُظْهِرُ إِيمَانَهُ وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ فِي اللَّغَةِ مَعْرُوفًا. اهـ قال ابن أبي زمنين في أصول السنة له (ص: ٢٤٦): وَالنَّفَاقُ لَفْظٌ إِسْلَامِيٌّ لَمْ تَكُنِ الْعَرَبُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ تَعْرِفُهُ وَهُوَ مَاخُودٌ مِنْ "نَافِقِ الْيَرْبُوعِ" وَهُوَ جَحْرٌ مِنْ جُحُورِهِ يُخْرِجُ مِنْهُ إِذَا

قال الراغب **رحمته الله**: النفاق: وهو الدخول في الشرع من باب والخروج عنه من باب، وعلى ذلك نبه بقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (٦٧) [التوبة: ٦٧] أي: الخارجون من الشرع، وجعل الله المنافقين شرا من الكافرين. فقال: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ (١٤٥) [النساء: ١٤٥] اهـ. (١)

قال شيخ الإسلام **رحمته الله**: فالمُنافِقُ هُوَ الَّذِي خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ بَاطِنًا بَعْدَ دُخُولِهِ فِيهِ ظَاهِرًا؛ وَقَيَّدَ النَّفَاقَ بِأَنَّهُ نِفَاقٌ مِنَ الْإِيمَانِ. اهـ. (٢)

أنواع النفاق:

والنفاق نوعان: نفاق اعتقادي، ونفاق عملي.

• **النفاق الاعتقادي:** كفر أكبر، وصاحبه في الدرك الأسفل من النار، ومعناه: أن يُظهر الإيمان ويُبطن الكفر.

سبب ظهور النفاق:

أنه لما اعتز الإسلام بعد هجرة الرسول **صلى الله عليه وسلم** صار هناك أناس يريدون العيش مع المسلمين، ولكنهم لن يستطيعوا أن يعيشوا بين المسلمين إلا إذا أظهروا الإسلام، وهم لا يريدون الإسلام ولا يحبون الإسلام، فلجأوا إلى حيلة النفاق، وهي: أن

أَخَذَ عَلَيْهِ الْجَحْرَ الَّذِي فِيهِ دَخَلَ. فَيَقَالُ قَدْ نَفَقَ وَنَافَقَ وَمُنَافِقٌ يَدْخُلُ فِي الْإِسْلَامِ بِاللَّفْظِ وَيَخْرُجُ مِنْهُ بِالْعَقْدِ شَبِيهٌ بِفَعْلِ الْبُرُوعِ؛ لِأَنَّهُ يَدْخُلُ مِنْ بَابٍ وَيَخْرُجُ مِنْ بَابٍ. اهـ.

(١) راجع مفردات ألفاظ القرآن (٢ / ٤٤٨).

(٢) راجع مجموع الفتاوى (٣ / ٧).

يُظهروا الإسلام من أجل أن يعيشوا مع المسلمين، وسيقوا في قرارة نفوسهم على الكفر. فسموا بالمنافقين، هذا هو النفاق الاعتقادي.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: برز النفاق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بعد غزوة بدر، لما قُتل صناديد قريش في بدر، وصارت الغلبة للمسلمين، ظهر النفاق، فأظهر هؤلاء المنافقون أنهم مسلمون وهم كفار. اهـ (١)

• النفاق العملي:

قال الشيخ الفوزان: معناه: أن بعض المسلمين الذين عقيدتهم سليمة ومؤمنون بالله، لكنهم يتصفون ببعض صفات المنافقين، مثل: الكذب في الحديث، والغدر في العهد، وإخلاف الوعد، قال صلى الله عليه وسلم: « آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان » ، هذا نفاق عملي، صاحبه مؤمن، ولكن فيه خصلة من خصال المنافقين، وهي خطيرة جداً، ربما أنها تؤول إلى النفاق الأكبر إذا لم يتب. اهـ (٢)

قال ابن رجب رحمته الله: وَهُوَ فِي الشَّرْعِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: أَحَدُهُمَا: النَّفَاقُ الْأَكْبَرُ، وَهُوَ أَنْ يُظْهَرَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَيُبْطِنَ مَا يُنَاقِضُ ذَلِكَ كُلَّهُ أَوْ بَعْضُهُ، وَهَذَا هُوَ النَّفَاقُ الَّذِي كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِذَمِّ أَهْلِهِ وَتَكْفِيرِهِمْ، وَأُخْبِرَ أَنَّ أَهْلَهُ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ.

(١) شرح رياض الصالحين (٢/ ٤٦٨).

(٢) راجع إعانة المستفيد (٩٥٣).

وَالثَّانِي: النَّفَاقُ الْأَصْغَرُ، وَهُوَ نِفَاقُ الْعَمَلِ، وَهُوَ أَنْ يُظْهَرَ الْإِنْسَانُ عِلَانِيَةً صَالِحَةً، وَيُبْطِنَ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ. وَأَصُولُ هَذَا النَّفَاقِ تَرْجُعُ إِلَى الْخِصَالِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ. اهـ (١)

قوله: وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي جَاءَتْ: « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ » هَذَا عَلَى التَّغْلِيظِ، نَرْوِيهَا كَمَا جَاءَتْ، وَلَا نُفَسِّرُهَا.

قال النووي رحمه الله: فَالَّذِي قَالَهُ الْمُحَقِّقُونَ وَالْأَكْثَرُونَ وَهُوَ الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ هَذِهِ الْخِصَالَ خِصَالُ نِفَاقٍ وَصَاحِبُهَا شَبِيهُ بِالْمُنَافِقِينَ فِي هَذِهِ الْخِصَالِ وَتُتَخَلَّقُ بِأَخْلَاقِهِمْ فَإِنَّ النَّفَاقَ هُوَ إِظْهَارُ مَا يُبْطِنُ خِلَافَهُ وَهَذَا الْمَعْنَى مَوْجُودٌ فِي صَاحِبِ هَذِهِ الْخِصَالِ وَيَكُونُ نِفَاقُهُ فِي حَقِّ مَنْ حَدَّثَهُ وَوَعَدَهُ وَاتَّمَنَّهُ وَخَاصَمَهُ وَعَاهَدَهُ مِنَ النَّاسِ لَا أَنَّهُ مُنَافِقٌ فِي الْإِسْلَامِ فَيُظْهَرُ وَهُوَ يُبْطِنُ الْكُفْرَ وَلَمْ يُرِدِ النَّبِيُّ صلی اللہ علیہ وسلم بِهَذَا أَنَّهُ مُنَافِقٌ نِفَاقَ الْكُفَّارِ الْمُخَلَّدِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَقَوْلُهُ صلی اللہ علیہ وسلم كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا مَعْنَاهُ شَدِيدُ الشَّبهِ بِالْمُنَافِقِينَ بِسَبَبِ هَذِهِ الْخِصَالِ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَهَذَا فِيمَنْ كَانَتْ هَذِهِ الْخِصَالُ غَالِبَةً عَلَيْهِ فَأَمَّا مَنْ يَنْدِرُ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَيْسَ دَاخِلًا فِيهِ فَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ وَقَدْ نَقَلَ الْإِمَامُ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ رحمہ اللہ عنہ مَعْنَاهُ عَنِ الْعُلَمَاءِ مُطْلَقًا فَقَالَ إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ نِفَاقُ الْعَمَلِ. اهـ (٢)

(١) جامع العلوم والحكم ت الأرئووط (٢/ ٤٨١).

(٢) شرح النووي على مسلم (٢/ ٤٧).

قال ابن حزم **رحمه الله**: قد أخبرناك أن المنافق هو من أظهر شيئاً وأبطن خلافه مأخوذ في أصل اللغة من نفاقاء اليربوع وهو باب في جانب جحره مفتوح قد غطاه بشيء من تراب وهذه الحلال كلها التي ذكرها رسول الله **صلى الله عليه وسلم** كلها باطن صاحبها بخلاف ما يظهر فهو منافق هذا النوع من النفاق وليس هو النفاق الذي يظن صاحبه الكفر بالله برهان ذلك ما ذكرناه أنفاً من إجماع الأمة على أخذ زكاة مال كل من وصف رسول الله **صلى الله عليه وسلم** بالنفاق وعلى إنكاحه ونكاحها إن كانت امرأة وموارثته وأكل ذبيحته وتركه يصلي مع المسلمين وعلى تحريم دمه وماله ولو تيقنا أنه يطن الكفر لوجب قتله وحرم إنكاحه ونكاحها وموارثته وأكل ذبيحته ولم نتركه يصلي مع المسلمين. اهـ (١)

قوله: نرويهما كما جاءت، ولا نفسرها.

أي: لا نفسرها تفسير غير صحيح ، أو نتكلم فيها بلا علم.

قوله: وقوله- **صلى الله عليه وسلم** **« لا ترجعوا بعدي كفاراً ضللاً يضرب بعضكم رقاب بعض »**.

المراد بالكفر هنا الكفر الأصغر وهو الكفر العملي ويدل على ذلك قوله تعالى:

﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَاقْتُلُوا الَّتِي تَبَغَىٰ حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ

يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿١﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ
[الحجرات: ٩-١٠]

قال ابن كثير رحمه الله: يقول تعالى آمرا بالإصلاح بين الفئتين الباغين بعضهم على بعض: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين أقتلتا فأصلحوا بينهما﴾ فإن بغت إحداهما على الأخرى فقتلوا التي تبغى حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما ﴿فسماهم مؤمنين مع الاقتتال وبهذا استدل البخاري وغيره على أنه لا يخرج عن الإيمان بالمعصية وإن عظمت لا كما يقوله الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة ونحوهم. ولا يكون كافرا كافرا أكبر إلا إذا استحلت قتال المسلمين. اهـ

قال شيخ الإسلام رحمه الله: ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في تسمية كثير من الذنوب كفرا مع أن صاحبها قد يكون معه أكثر من مثقال ذرة من إيمان فلا يجلد في النار. كقوله «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض» وهذا مستفيض عن النبي صلى الله عليه وسلم في «الصحيح» من غير وجه فإنه أمر في حجة الوداع أن ينادي به في الناس فقد سمي من يضرب بعضهم رقاب بعض بلا حق كفارا؛ وسمى هذا الفعل كفرا؛ ومع هذا فقد قال تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين أقتلتا فأصلحوا بينهما﴾ [الحجرات: ٩-١٠] إلى قوله:

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ فبين أن هؤلاء لم يخرجوا من الإيمان بالكلية ولكن فيهم ما هو كفر وهي هذه الخصلة. كما قال بعض الصحابة: كفر دون كفر. وكذلك قوله: «من قال لأخيه يا كافر فقد بآء بها أحدهما» فقد سمأه أخاه حين القول؛ وقد أخبر

أَنَّ أَحَدَهُمَا بَاءَ بِهَا فَلَوْ خَرَجَ أَحَدُهُمَا عَنِ الْإِسْلَامِ بِالْكَلْبِيَّةِ لَمْ يَكُنْ أَخَاهُ بَلْ فِيهِ كُفْرٌ. اهـ (١)

قوله: **وَمِثْلُ: إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ.**

أي: مستحق للنار فالأول لأنه سفك دمًا حراماً، والمقتول لأنه كان حريصاً على قتل أخيه، أما إذا استحلا سفك دم المسلم فإنهما يكفران والحديث في الصحيحين عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بِالْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»

ويستفاد من الحديث أن العازم على المعصية الساعي في أسبابها يؤاخذ عليها وإن لم يتمكن من فعلها .

قال ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ الْعُلَمَاءُ مَعْنَى كَوْنِهِمَا فِي النَّارِ أَنَّهُمَا يَسْتَحِقَّانِ ذَلِكَ وَلَكِنَّ أَمْرَهُمَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِنْ شَاءَ عَاقِبَهُمَا ثُمَّ أَخْرَجَهُمَا مِنَ النَّارِ كَسَائِرِ الْمُؤَحِّدِينَ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُمَا فَلَمْ يُعَاقِبْهُمَا أَصْلًا وَقِيلَ هُوَ مُحْمُولٌ عَلَى مَنْ اسْتَحَلَّ ذَلِكَ وَلَا حُجَّةَ فِيهِ

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٥٥) قال ابن حجر في فتح الباري (١٢/ ١٩٤): قَوْلُهُ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي

كُفَّارًا» جُمْلَةٌ مَا فِيهِ مِنَ الْأَقْوَالِ ثَمَانِيَّةٌ: أَحَدُهَا قَوْلُ الْخَوَارِجِ إِنَّهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، ثَانِيهَا هُوَ فِي الْمُسْتَحِلِّينَ، ثَالِثُهَا الْمَعْنَى كُفَّارًا بِحُرْمَةِ الدَّمَاءِ وَحُرْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَحُقُوقِ الدِّينِ، رَابِعُهَا تَفْعَلُونَ فِعْلَ الْكُفَّارِ فِي قَتْلِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، خَامِسُهَا لَا يَسِينُ السَّلَاحَ يُقَالُ كَفَرَّ دِرْعُهُ إِذَا لَبَسَ فَوْقَهَا ثَوْبًا، سَادِسُهَا كُفَّارًا بِنِعْمَةِ اللَّهِ، سَابِعُهَا الْمُرَادُ الرَّجْرُ عَنِ الْفِعْلِ وَلَيْسَ ظَاهِرُهُ مُرَادًا، ثَامِنُهَا لَا يُكْفَرُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا كَأَنْ يَقُولَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ لِلْآخَرِ يَا كَافِرُ فَيَكْفُرْ أَحَدُهُمَا. اهـ

لِلخَوَارِجِ وَمَنْ قَالَ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ بِأَنَّ أَهْلَ الْمُعَاصِي مُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ قَوْلِهِ فَهُمَا فِي النَّارِ اسْتِمْرَارُ بَقَائِهِمَا فِيهَا. اهـ (١)

قال الإمام النووي رحمته الله: «وَأَعْلَمُ أَنَّ الدِّمَاءَ الَّتِي جَرَتْ بَيْنَ الصَّحَابَةِ عليهم السلام لَيْسَتْ بِدَاخِلَةٍ فِي هَذَا الْوَعِيدِ وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْحَقُّ إِحْسَانُ الظَّنِّ بِهِمْ وَالْإِمْسَاكُ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ وَتَأْوِيلُ قِتَالِهِمْ وَأَثَمُهُمْ مُجْتَهِدُونَ مُتَأَوِّلُونَ لَمْ يَقْصِدُوا مَعْصِيَةً وَلَا مُحْضَ الدُّنْيَا بَلْ اعْتَقَدَ كُلُّ فَرِيقٍ أَنَّهُ الْمُحَقُّ وَمُخَالَفُهُ بَاغٍ فَوَجَبَ عَلَيْهِ قِتَالُهُ لِيَرْجَعَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ وَكَانَ بَعْضُهُمْ مُصِيبًا وَبَعْضُهُمْ مُخْطِئًا مَعْذُورًا فِي الْخَطَأِ لِأَنَّهُ لَا اجْتِهَادَ وَالْمُجْتَهِدُ إِذَا أَخْطَأَ لَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَكَانَ عَلَيَّ عليه السلام هُوَ الْمُحَقُّ الْمُصِيبُ فِي تِلْكَ الْحُرُوبِ هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَكَانَتْ الْقَضَايَا مُشْتَبِهَةً حَتَّى إِنْ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ تَخَيَّرُوا فِيهَا فَاعْتَزَلُوا الطَّائِفَتَيْنِ وَلَمْ يَقَاتِلُوا وَلَمْ يَتَيَقَّنُوا الصَّوَابَ. اهـ (٢)

ويستفاد من قوله: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ» أَنَّ الْعَازِمَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ السَّاعِي فِي أَسْبَابِهَا يُؤَاخِذُ عَلَيْهَا وَإِنْ لَمْ يَتِمَّكَنْ مِنْ فَعْلِهَا .

قال شيخ الإسلام رحمته الله: «هَذَا لَيْسَ عَزْمًا مُجَرَّدًا؛ بَلْ هُوَ عَزْمٌ مَعَ فِعْلِ الْمُقْدُورِ؛ لَكِنَّهُ عَاجِزٌ عَنْ إِمْتَامِ مُرَادِهِ وَهَذَا يُؤَاخِذُ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ فَمَنْ اجْتَهَدَ عَلَى شُرْبِ الْخَمْرِ وَسَعَى فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ وَعَمَلِهِ ثُمَّ عَجَزَ فَإِنَّهُ آثَمُ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ كَالشَّارِبِ وَإِنْ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ شُرْبٌ وَكَذَلِكَ مَنْ اجْتَهَدَ عَلَى الزِّنَا وَالسَّرِقَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ

(١) فتح الباري لابن حجر (١٣ / ٣٣).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٨ / ١١).

وَعَمَلِهِ ثُمَّ عَجَزَ فَهُوَ آثِمٌ كَالْفَاعِلِ وَمِثْلُ ذَلِكَ فِي قَتْلِ النَّفْسِ وَغَيْرِهِ كَمَا جَعَلَ الدَّاعِيَ إِلَى الْخَيْرِ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الْمَدْعُوِّ وَوَزَرَهُ لِأَنَّهُ أَرَادَ فِعْلَ الْمَدْعُوِّ وَفِعْلَ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَالْإِرَادَةُ الْجَازِمَةُ مَعَ فِعْلِ الْمَقْدُورِ مِنْ ذَلِكَ فَيَحْصُلُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الْفَاعِلِ وَوَزَرَهُ. اهـ (١)

ويستثنى من ذلك من قتل مسلماً مدافعاً عن ماله وعرضه فهذا لا حرج عليه.
قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي الَّذِينَ يَقْتُلَانِ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلٍ، بَلْ عَلَى عَدَاوَةٍ أَوْ عَصِيَّةٍ أَوْ طَلَبِ دُنْيَا، فَأَمَّا مَنْ قَاتَلَ أَهْلَ الْبَغْيِ فَقَتَلَ أَوْ دَفَعَ عَنْ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ فِي هَذَا الْوَعِيدِ؛ لِأَنَّهُ مَأْمُورٌ بِالذَّبِّ عَنْ نَفْسِهِ غَيْرَ قَاصِدٍ قَتْلَ صَاحِبِهِ، أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ». اهـ (٢).
قوله: وَمِثْلُ: سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ.

قد يكون كفراً أكبر أو أصغر . والحديث في الصحيحين قال البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنِ الْمُرْجَةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ رحمته الله أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». (٣)

(١) مجموع الفتاوى (١٤ / ١٢٣).

(٢) راجع كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢ / ١٥)، الكبائر (١ / ١٢).

(٣) رواه البخاري برقم (٤٨)، ومسلم برقم (١١٦)، والحديث فيه رد على المرجئة الذين يقولون إن المعاصي لا تؤثر في الإيمان .

قال النووي رحمته الله: وَأَمَّا قِتَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلَا يَكْفُرُ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ كُفْرًا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْمِلَّةِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ إِلَّا إِذَا اسْتَحْلَهُ فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَقِيلَ فِي تَأْوِيلِ الْحَدِيثِ أَقْوَالٌ: أَحَدُهَا: أَنَّهُ فِي الْمُسْتَحْلِ، وَالثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ كُفْرَ الْإِحْسَانِ وَالنِّعْمَةِ وَأَخُوهُ الْإِسْلَامَ لَا كُفْرَ الْجُحُودِ، وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ يُؤْوَلُ إِلَى الْكُفْرِ بِشُؤْمِهِ، وَالرَّابِعُ: أَنَّهُ كَفَعِلُ الْكُفَّارِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ (١)

قال ابن حجر رحمته الله: لَا مَتَمَسِّكَ لِلخَوَارِجِ فِيهِ، لِأَنَّ ظَاهِرَهُ غَيْرُ مُرَادٍ، لَكِنِ لَمَّا كَانَ الْقِتَالُ أَشَدَّ مِنَ السَّبَابِ؛ لِأَنَّهُ مَفْضٌ إِلَى إِزْهَاقِ الرُّوحِ، عِبْرَتُهُ بِلَفْظٍ أَشَدَّ مِنْ لَفْظِ الْفُسْقِ وَهُوَ الْكُفْرُ، وَلَمْ يَرُدْ حَقِيقَةُ الْكُفْرِ الَّتِي هِيَ الْخُرُوجُ عَنِ الْمِلَّةِ، بَلْ أُطْلِقَ عَلَيْهِ الْكُفْرُ مِبَالِغَةً فِي التَّحْذِيرِ، مُعْتَمِدًا عَلَى مَا تَقَرَّرَ مِنَ الْقَوَاعِدِ أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لَا يَخْرُجُ عَنِ الْمِلَّةِ، مِثْلَ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، وَمِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. اهـ (٢)

قوله: وَمِثْلُ: مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا.

المقصود هنا الكفر الأصغر إلا إذا استحلّه، كما تقدم في الحديث السابق .

ولفظ الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا» متفق عليه، وعند مسلم زيادة «إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ،

(١) شرح النووي على مسلم (٢/ ٥٤).

(٢) فتح الباري (١/ ١١٢).

وَأِلَّا رَجَعْتُ عَلَيْهِ»، ورواه مسلم أيضا بلفظ: «إِذَا كَفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا» (١).

قوله: **وَمِثْلُ: كُفَّرَ بِاللَّهِ تَبَرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ.**

جاء من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عند ابن ماجه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

قَالَ: «كُفِّرَ بِأَمْرِي ادِّعَاءُ نَسَبٍ لَا يَعْرِفُهُ أَوْ جَحْدُهُ، وَإِنْ دَقَّ» (٢)

وروه أحمد عن عبدالله بن عمرو بلفظ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُفِّرَ تَبَرُّؤٌ مِنْ

نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ، أَوْ ادِّعَاءٌ إِلَى نَسَبٍ لَا يُعْرَفُ» (٣)

قال ابن قدامة رحمه الله: الأحاديث المتقدمة فهي على سبيل التغليظ ، والتشبيه له

بالكفار لا على الحقيقة كقوله صلوات الله عليه وآله: «سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر» وقوله:

(١) رواه البخاري برقم (٦١٠٤)، ومسلم برقم (١١١).

(٢) قال الألباني رحمه الله في الصحيحة (٣٣٧): "هذا إسناد حسن"، وراجع تحقيق مسند أحمد ط /

الرسالة تحت حديث رقم (٧٠١٩).

(٣) اسناده ضعيف لكنه حسن لغيره يشهد له الرواية السابقة عند ابن ماجه، وله شاهد من حديث

أبي بكر الصديق أخرجه الدارمي (٣٤٣/٢)، والبخاري (١٠٤)، والمروزي في "مسند أبي بكر"

(٩). مرفوعا بإسناد ضعيف، وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٨/٥٣٨/٣١٦). من طريق

ابن نمير، والدارمي (٣٤٣/٢) من طريق سفيان، والخطيب (٣/١٤٤) من طريق شعبة، كلهم

عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن أبي معمر عبد الله بن سخرية، عن أبي بكر الصديق

موقوفًا. وهو الصحيح. قال الألباني في الصحيحة (٧/١١١٤): وهذا إسناد صحيح موقوف،

وهو - في نقدي - في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال بالاجتهاد والرأي. والله أعلم. اهـ وراجع مسند

أحمد ط / الرسالة (١١/٥٩٢).

« كفر بالله تبرؤ من نسب وإن دق » وقوله: « من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما » وقوله: « من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد » قال: « ومن قال: مطرنا بنوء الكواكب فهو كافر بالله مؤمن بالكواكب » وقوله: « من حلف بغير الله فقد أشرك » وقوله: « شارب الخمر كعابد وثن » وأشباه هذا مما أريد به التشديد في الوعيد ، وهو أصوب القولين والله أعلم . اهـ (١)

قوله: **وَنَحْنُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ مِمَّا قَدْ صَحَّ وَحُفِظَ، فَإِنَّا نُسَلِّمُ لَهُ، وَإِنْ لَمْ نَعْلَمْ تَفْسِيرَهَا، وَلَا نَتَكَلَّمُ فِيهِ، وَلَا نُجَادِلُ (فِيهِ)، وَلَا نُفَسِّرُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ إِلَّا بِمِثْلِ مَا جَاءَتْ، وَلَا نَرُدُّهَا إِلَّا بِأَحَقِّ مِنْهَا.**

يريد أن يحذر الإمام أحمد رحمته الله من مسلكين لأهل البدع في فهم هذه النصوص:

- مسلك الخوارج والمعتزلة حيث استدلوا بها على تكفير المسلم بمجرد المعصية والحق أن الكفر أو الظلم أو الفسق منه ما هو أكبر مخرج من الملة ومنه ما هو أصغر غير مخرج من الملة كما بين أهل العلم وهذه الأحاديث محمولة على الكفر الأصغر ولا يقصد بها الكفر الأكبر إلا بضوابط بينها أهل العلم.

- مسلك المرجئة الذين ردوا هذه النصوص ولم يعملوا بها وحكموا أن هذه الذنوب لا تؤثر على إيمان مرتكبها بل هو كامل الإيمان.



[الأصل الخامس والعشرون]

الإيمان بأن الجنة والنار مخلوقان وحكم من ينكر ذلك

وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ مَخْلُوقَتَانِ قَدْ خُلِقَتَا كَمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْرًا، وَرَأَيْتُ الْكَوْثَرَ، أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا... كَذَا، وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيْتُ... كَذَا وَرَأَيْتُ كَذَا، مَنْ زَعَمَ أَنَّهَا لَمْ تُخْلَقَا فَهُوَ مُكَذِّبٌ بِالْقُرْآنِ، وَأَحَادِيثُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، وَلَا أَحْسَبُهُ يُؤْمِنُ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ».

الشَّرْحُ

الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع السلف.

فمن الكتاب:

قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ

أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]

وقوله تعالى: ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ

لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ

[الحديد: ٢١]

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤] ، ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [١٣١] [١] عمران: ١٣١

ومن السنة: ذكر المؤلف أدلة منها:

قوله: **كَمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْرًا.**

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرَّمِيصَاءِ، امْرَأَةٍ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ خَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا بِلَالٌ، وَرَأَيْتُ قَصْرًا بِفَنَائِهِ جَارِيَةً، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: لِعُمَرَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظَرُ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ " فَقَالَ عُمَرُ: بِأبي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَلَيْكَ قَوْلُهُ: «وَرَأَيْتُ الْكَوْثَرَ، أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا... كَذَا، وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ... كَذَا وَرَأَيْتُ كَذَا»

الحديث الأول عن أنس رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: «أَتَيْتُ عَلَى نَهْرٍ، حَافَتَاهُ قَبَابُ اللَّوْلُؤِ مُجَوَّفًا، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ» (٢)

(١) رواه البخاري برقم (٣٦٧٩)، ومسلم برقم (٢٣٩٤) .

(٢) رواه البخاري برقم (٤٩٦٤) .

والحديث الثاني عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» (١)

وأما الإجماع:

قال ابن عبد البر رحمته الله: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «اشْتَكَيْتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ يَا رَبِّ! أَكُلُ بَعْضِي بَعْضًا فَجَعَلَ لَهَا نَفْسًا فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسًا فِي الصَّيْفِ فَشِدَّةٌ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ مِنْ زَمَهِيرِهَا وَشِدَّةٌ مَا تَجِدُونَ فِي الصَّيْفِ مِنَ الْحَرِّ مِنْ سَمُومِهَا» وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مَخْلُوقَتَانِ بَعْدُ وَهُوَ قَوْلُ جَمَاعَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَهْلِ الْفَقْهِ وَالْحَدِيثِ وَحُجَّتُهُمْ مِنَ الْأَثَارِ فِي ذَلِكَ حَدِيثُ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنَّهُ قَالَ لِجَبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - «لَمْ أَرِ مِيكَائِيلَ ضَاحِكًا قَطُّ فَقَالَ مَا ضَحِكَ مِيكَائِيلُ مُنْذُ خُلِقَتِ النَّارُ». اهـ (٢)

قال ابن القيم رحمته الله: ذكر السلف في عقائدهم أن الجنة والنار مخلوقتان ويذكر من صنف في المقالات أن هذه مقالة أهل السنة والحديث قاطبة لا يختلفون فيها. اهـ (٣)

(١) رواه البخاري عن عمران (٣٢٤١)، ومسلم عن ابن عباس (٢٧٣٧).

(٢) الاستذكار (١/ ١٠٢)، وراجع التمهيد (٥/ ٨).

(٣) في حادي الأرواح (١/ ١١).

وقال ابن القيم رحمه الله: قد اتفق اهل السنة والجماعة على ان الجنة والنار مخلوقتان

وقد تواترت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه بذلك اهـ (١)

المخالضون لأهل السنة:

خالف في ذلك المعتزلة وقالوا إن خلقها الآن عبث:

قال ابن القيم رحمه الله: وجود الجنة الآن لم يزل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعون وتابعوهم وأهل السنة والحديث قاطبة وفقهاء الإسلام وأهل التصوف والزهد على اعتقاد ذلك وإثباته مستنديين في ذلك إلى نصوص الكتاب والسنة وما علم بالضرورة من أخبار الرسل كلهم من أولهم إلى آخرهم فإنهم دعوا الأمم إليها وأخبروا بها إلى أن نبغت نابغة من القدرية والمعتزلة فأنكرت أن تكون مخلوقة الآن وقالت بل الله ينشئها يوم القيامة وقالوا خلق الجنة قبل الجزاء عبث فإنها تصير معطلة مددا متطاولة ليس فيها سكانها اهـ (٢)

وأما قولهم إن خلقها من الآن عبث باطل فإن لذلك مصالح منها:

(١) بيان المصدق لكلام الله، من المكابر المكذب.

(٢) أن أرواح المؤمنين في قبورهم تنعم من الجنة، وأرواح الكافرين والفاجرين تعذب من النار.

(١) مفتاح دار السعادة (١ / ١٧).

(٢) حادي الأرواح (ص: ١١).

(٣) أن أرواح الأنبياء والشهداء ومن شاء الله من الصالحين تنعم في الجنة.

(٤) أن العبد إذا علم أنه ليس بينه وبين نعيم الجنة إلا أن يموت دفعه ذلك إلا طاعة الله.

وإذا علم أنه ليس بينه وبين عذاب النار إلا أن يموت على معصية الله زجره ذلك عن معصية الله.

(٥) أن لوجود الجنة والنار الآن أثر على حياتهم الدنيا:

فأشد ما يجدون من الحر والبرد من آثار وجود جهنم.

وجملة من أنهار الدنيا هي من أنهار الجنة.

إلى غير ذلك من المصالح والحكم من خلق الجنة والنار الآن التي لا يعلمها إلا الله.



[الأصل السادس والعشرون]

الصلاة على من مات من أهل القبلة

وَمَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مُوَحِّدًا، يُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُسْتَغْفَرُ لَهُ، (وَلَا يُجْزَى عَنْهُ
الِاسْتِغْفَارُ)، وَلَا تُتْرَكُ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ لِدَنْبٍ أَذْنَبَهُ -صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا- وَأَمْرُهُ إِلَى
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

الشَّرْحُ

الموتى من حيث الصلاة عليهم على أقسام:

- ١ - كافر أصلي فهذا لا يجوز الصلاة عليه ولا الاستغفار له كأبي طالب . حيث
أن النبي ﷺ لم يصل عليه ، وهذا أمر لا خلاف فيه .
- ٢ - مسلم ارتكب ناقض من نواقض الإسلام فهذا من تحقق له كفره لا يجوز له
الصلاة عليه ، ومن لم يعلم برده جاز له أن يصلي عليه .
- ٣ - مسلم ارتكب أمراً مختلف فيه كترك الصلاة ، ففي هذه الحالة من اعتقد أن
ترك الصلاة كفر لا يصلي عليه ، ومن أعتقد أن تركها فسق جاز له أن يصلي عليه .
- ٤ - مسلم مؤمن طائع فالصلاة عليه عبادة وقربة إلى الله جل وعلا .
- ٥ - مسلم عاصي ببدعة أو بمعصية يصلي عليه ولا يجوز للمسلمين ترك الصلاة
عليه بالكلية ؛ لأنه من أحوج الناس إلى دعوة المسلمين وشفاعتهم ، ويجوز لولي

الأمر وأفاضل القوم ترك الصلاة على بعض أصحاب البدع والمعاصي زجرا للغير أن يقع فيما وقع فيه .

٦- منافق نفاق أكبر فهذا من علم نفاقه وكفره لا يجوز له الصلاة عليه ، ومن لم يعلم نفاقه وكفره وحمله على الظاهر صلى عليه .

قال ابن جرير في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿ مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣]

قال أبو جعفر رحمه الله : يقول تعالى ذكره: ما كان ينبغي للنبي محمد صلى الله عليه وسلم والذين آمنوا به ﴿ أَنْ يَسْتَغْفِرُوا ﴾ يقول: أن يدعوا بالمغفرة للمشركين ولو كان المشركون الذين يستغفرون لهم ﴿ أُولَىٰ قُرْبَىٰ ﴾ ذوي قرابة لهم مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ يقول: من بعد ما ماتوا على شركهم بالله وعبادة الأوثان وتبين لهم أنهم من أهل النار لأن الله قد قضى أن لا يغفر لمشرك فلا ينبغي لهم أن يسألوا ربهم أن يفعل ما قد علموا أنه لا يفعله فإن قالوا: فإن إبراهيم قد استغفر لأبيه وهو مشرك؟ فلم يكن استغفار إبراهيم لأبيه إلا لموعدة وعدها إياه فلما تبين له وعلم أنه لله عدو خلاه وتركه وترك الاستغفار له وآثر الله وأمره عليه فتبرأ منه حين تبين له أمره. اهـ

قال ابن كثير في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ

قَبْرِهِ ۚ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ﴾ (٨٤) [التوبة: ٨٤]

أمر الله تعالى رسوله ﷺ أن يبرأ من المنافقين وأن لا يصلي على أحد منهم إذا مات وأن لا يقوم على قبره ليستغفر له أو يدعو له، لأنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا عليه وهذا حكم عام في كل من عرف نفاقه. اهـ

قال شيخ الإسلام رحمه الله: كُلِّ مَنْ لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ كَافِرٌ بِالْبَاطِنِ جَازَتْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُ وَإِنْ كَانَتْ فِيهِ بِدْعَةٌ وَإِنْ كَانَ لَهُ ذُنُوبٌ . وَإِذَا تَرَكَ الْإِمَامُ أَوْ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالِدَيْنِ " الصَّلَاةَ " عَلَى بَعْضِ الْمُتَظَاهِرِينَ بِبِدْعَةٍ أَوْ فُجُورٍ زَجَرًا عَنْهَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُحَرَّمًا لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالِاسْتِغْفَارِ لَهُ. اهـ (١)

قال ابن أبي العزيم رحمه الله: المظهرون للإسلام قسمان: إما مؤمن وإما منافق فمن علم نفاقه لم تجز الصلاة عليه والاستغفار له، ومن لم يعلم ذلك منه صلي عليه، فإذا علم شخص نفاق شخص لم يصل هو عليه وصلى عليه من لم يعلم نفاقه، وكان عمر لا يصلي على من لم يصل عليه حذيفة؛ لأنه كان في غزوة تبوك قد عرف المنافقين، وقد نهى الله سبحانه وتعالى رسوله ﷺ عن الصلاة على المنافقين وأخبر أنه لا يغفر لهم باستغفاره وعلل ذلك بكفرهم بالله ورسوله، فمن كان مؤمنا بالله ورسوله لم ينفقه عن الصلاة عليه ولو كان له من الذنوب الاعتقادية البدعية أو العملية أو

الفجورية ما له، بل قد أمره الله تعالى بالاستغفار للمؤمنين فقال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ

أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ﴾ [مُحَمَّد: ١٩]

فأمره سبحانه بالتوحيد والاستغفار لنفسه وللمؤمنين والمؤمنات فالتوحيد أصل الدين والاستغفار له وللمؤمنين كما له فالدعاء لهم بالمغفرة والرحمة وسائر الخيرات إما واجب وإما مستحب وهو على نوعين: عام وخاص أما العام فظاهر كما في هذه الآية وأما الدعاء الخاص فالصلاة على الميت فما من مؤمن يموت إلا وقد أمر المؤمنون أن يصلوا عليه صلاة الجنازة وهم مأمورون في صلاتهم عليه أن يدعوا له كما روى أبو داود و ابن ماجه عن أبي هريرة اقال: سمعت رسول الله

ﷺ يقول: « إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء » . اهـ (١)

كان الانتهاء من هذا الشرح في ٢٥ / محرم / ١٤٣٠ هـ أسأل الله الإخلاص

والتوفيق والقبول والإعانة.

سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك

وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه: أبو عامر / عبد الله بن أحمد الحكمي.

ج: ٧٧.٢١٨٤٥٦

(١) في شرح العقيدة الطحاوية (١/ ٣٧٣).

المحتويات

٥	مقدمة الشيخ يحيى بن علي الحجوري حفظه الله
٦	المقدمة
٨	التعريف بالرسالة
٨	عنوان الرسالة:
١٢	سند الرسالة:
١٥	[الأصل الأول] اتباع هدي السلف، والاقتداء بهم
١٨	المعنى الإجمالي للأصل الأول:
٢٢	حكم أقوال الصحابة وفتاواهم:
٢٦	[الأصل الثاني] ترك البدع
٢٧	خطر البدعة:
٤٠	من علامة أهل البدع:
٤٢	[الأصل الثالث] هجر أهل البدع والأهواء
٤٤	أقوال السلف في التحذير من أهل الأهواء:
٤٨	[الأصل الرابع] منزلة السنة وعلاقتها بالقرآن
٥١	فالسنة لها مع القرآن ثلاثة أحوال:
٥٤	[الأصل الخامس] الإيمان بالقدر
٥٥	الإيمان بالقدر ينقسم إلى مجمل ومفصل:
٦٢	الأمة انقسمت في القدر إلى ثلاثة أقسام:
٦٥	مسألة: متى يجتمع القدر الكوني والشرعي؟
٧٠	[الأصل السادس] ترك الجدل والخصومات في الدين

٧١	أقسام الجدل:
٧٣	من أقوال السلف في التحذير من الجدل:
٧٥	متى يضطر الإنسان إلى الجدل والخصومة:
٧٩	[الأصل السابع] القرآن كلام الله ليس بمخلوق
٧٩	إثبات صفة الكلام لله عز وجل:
٨٤	تنبيهات:
٨٤	أقوال الفرق في صفة الكلام لله جل وعلا:
٨٥	حكم من أنكر صفة الكلام لله عز وجل .
٨٦	من شُبه المنكرين لصفة الكلام:
٩٣	أول من قال بخلق القرآن:
٩٤	مسألة: اللفظ بالقرآن:
٩٦	حكم السلف على من قال (لفظي بالقرآن مخلوق):
١٠١	الواقفة على قسمين:
١٠٢	موقف السلف من الواقعة:
١٠٣	[الأصل الثامن] الإيمان برؤية الله في الدار الآخرة
١٠٨	أقوال الناس في رؤية الله:
١١٠	حكم من أنكر رؤية الله عز وجل في الآخرة:
١١١	في كم موضع يرى الله جل وعلا يوم القيامة ؟
١١٣	فوائد الإيمان بالرؤية:
١١٤	هل رأى النبي ق ربه في المعراج.
١٢٠	رؤية الله عز وجل في المنام لغير الأنبياء:

- ١٢٢ [الأصل التاسع] الإيمان بالميزان يوم القيامة
- ١٢٤ لماذا يُذكر الميزان والحوض...، في مسائل الاعتقاد؟
- ١٢٤ صفة الميزان:
- ١٢٨ ما الذي يُوزن العمل، أو صاحب العمل، أو كتاب العمل ؟
- ١٣٦ [الأصل العاشر] تكليم الله لعباده يوم القيامة
- ١٤٤ [الأصل الحادي عشر] الإيمان بالحوض
- ١٤٥ صفة الحوض .
- ١٥٩ المخالفون لأهل السنة في الإيمان بالحوض:
- ١٦٢ [الأصل الثاني عشر] الإيمان بعذاب القبر
- ١٧٤ المخالفون لأهل السنة في عذاب القبر:
- ١٧٦ [الأصل الثالث عشر] الإيمان بالشفاعة يوم القيامة
- ١٧٧ أقسام الشفاعة:
- ١٨٤ شروط الشفاعة:
- ١٨٨ موانع الشفاعة:
- ١٩٣ شبهة نفاة الشفاعة عن أهل الكبائر:
- ١٩٨ [الأصل الرابع عشر] خروج الدجال
- ٢٠٦ صفات الدجال:
- ٢١٨ [الأصل الخامس عشر] نزول عيسى عليه السلام
- ٢٢٢ صفات عيسى عليه السلام:
- ٢٢٦ [الأصل السادس عشر] الإيمان قول وعمل يزيد وينقص
- ٢٣٣ المخالفون لأهل السنة في الإيمان بزيادة الإيمان ونقصانه:

- [الأصل السابع عشر] ترك الصلاة كفر ٢٤٠
- [الأصل الثامن عشر] أصحاب رسول الله ق ٢٥٠
- [الأصل التاسع عشر] وجوب السمع والطاعة لولاة الأمر ٢٥٥
- المخالفون لأهل السنة في هذا الأصل: ٢٦٢
- [الأصل العشرون] تحريم الخروج على ولي الأمر ٢٦٧
- [الأصل الواحد والعشرون] لا نشهد لأحد من أهل القبلة بجنة أو نار ٢٧٨
- [الأصل الثاني والعشرون] شرعية إقامة حدود الله ، ومن ذلك حد الرجم في حق من زنا ٢٨٥
- المخالفون لأهل السنة في هذا الأصل: ٢٨٩
- [الأصل الثالث والعشرون] تبديع من انتقص أحداً من الصحابة ٢٩١
- [الأصل الرابع والعشرون] تفسير النفاق و التسليم للنصوص وإن لم نعلم معناها ٣٠٠
- [الأصل الخامس والعشرون] الإيذان بأن الجنة والنار مخلوقان وحكم من ينكر ذلك ٣١٣
- المخالفون لأهل السنة: ٣١٦
- [الأصل السادس والعشرون] الصلاة على من مات من أهل القبلة ٣١٨
- المحتويات ٣٢٢